

ديوان السليمانيات

(مجموعة شعرية)

عندما يثمر العتاب

نحو شعر عربي أصيل وهادئ وبناء وجاد ومختصر

شعر

أحمد علي سليمان عبد الرحيم

جميع الحقوق محفوظة

# عندما يُثمرُ العِتابُ!

(لا يثمر العتاب إلا إذا كانت هناك صراحة وبيان وتصفية!)

ديوان: (السليمانيات)

شعر / أحمد علي سليمان عبد الرحيم

(شاعر أهل الصعيد)

جميع الحقوق محفوظة

## عتابٌ مستعفف

(كانت تستر وجهها ، وعندما جلست إلى ذلك الرجل ، كشفت ذلك الوجه دون مبرر أبداً. فطلب إليها ستره! ففعلت فكان عتاباً رقيقاً فيه عفة وطهرٌ واستقامة! وتحت عنوان: (العتاب صفاء النفوس) تقول الأستاذة مريم الشميلي ما نصه: (العتاب قيل إنه غسيل القلب وأداة لمحو الكراهية وفيه صفاء النفوس! وقيل إنه فنٌ ولونٌ من ألوان الخطاب يختص بالمتحابين وأصحاب العلاقات المترابطة والشائج القوية ، وقد يكون من الخطورة بمكان إن لم يُستخدم على الوجه الأمثل ، ويُوضع في موضعه اللائق به. وقيل: «قليل من عتاب خير من حقد دفين».) ومعناها أن العتاب بين الأحبة والأصدقاء والإخوة ليس بالشيء الكريه ، فالصراحة مطلوبة والصدق في المعاملة أمر ضروري لاستمرار الشفافية بين الطرفين. فالعتابُ نعمة لمن أحسن استخدامها بالشكل الصحيح وفي الوقت المناسب ومع الشخص المناسب الذي يتقبل العتاب اللطيف بصدور رحب ، ومن فوائد العتاب المعروفة أنه يزيل صدأ البغض والكراهية من القلوب ويزيد المحبة والألفة ويذهب نزع الشيطان وينقي النفوس ويطهرها من ظنون الإثم ويقوي أواصر الود والتفاهم بين العلاقات الإنسانية. فالإنسان لا يقاطع أخاه على ارتياب ودون استعتاب ، وبدلاً من أن نحمل في صدورنا ونكتب اللوم على خطأ أو صواب ونفتح لوسوسة الشيطان باباً ، وجب علينا أن نتعاطب ونعطي أنفسنا والآخرين فرصة لتبرير موقف أو الاعتذار لتعود أواصر الخير بيننا! وإذا تطرقنا لها هنا عن العتاب وجب علينا أن نذكر التسامح المقترن به ، والذي يفتح أفقاً كثيرة للتخلي عن الحقد والبغض الدفين في داخلنا. ولكن هناك شروطاً ومعايير لا بد منها ولا بد لنا من الوقوف عليها لكي نصل إلى الهدف من العتاب! أهمها أن لا يزيد عتابك على المعاتب وأن لا يتحول الحديث بينك وبين الطرف الآخر كنوع من التوبيخ ويجب أن لا تستخدم صفة الإلحاح حتى لا يتحول النقاش لهجوم غير محبب ، وضع النقاط على الحروف عندما تعاتب ، وحدد بدقة الأشياء التي ضابقتك وأحسس الطرف الآخر أنك باق على علاقتك الإنسانية به وأن عتابك ما هو إلا من باب البقاء على المودة بينكما ، ولا تستخدم خلال عتابك كلمات جارحة ، وحاول انتقاء ألفاظك بعناية تامة حتى لا تخرج الطرف الآخر ، فلا يعود ينسى كلماتك ، وكن هادئاً في مناقشتك له لأن الهدف من العتاب هو إرجاع الحب والخير بينكما. وهكذا يكون العتاب الرقيق باستخدام الألفاظ الرقيقة التي لا تؤثر سلباً على نفس سامعها بحيث ينسى أنه عتاب ويتحول إلى مدافع ومجادل عن موقفه ليثبت أنه على صواب ، ولا يوتي العتاب في تلك الحالة ثمرته المرجوة. وعلى هذا المنوال من الأدب الجم والفقہ العميق لفن العتاب تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه في المواقف التي تحتاج إلى ذلك ، وتوجيههم إلى ما هو أصلح وأولى فكان صلى الله عليه وسلم بذلك يهذب أصحابه ولا يلجئهم إلى الدفاع عن أنفسهم بل يلفت انتباههم إلى العبرة والعظة من العتاب. وحرص صلى الله عليه وسلم أن تكون الصيغ والكلمات معبرة وموحية بالحب والعطف والشفقة على محدثه ، لتنفذ هذه النصائح والكلمات إلى قلبه فيتأثر بها ويعمل بمقتضاها).هـ. وتحت عنوان: (فنون المعاتبة ومعالجة الأخطاء) قال الأستاذ أبو أحمد (مهذب) ما نصه: (العتاب والمعاتبة من أكد ما يبقى المودة ويشعر بالرحمة والقرب والألفة. ولذلك نجد في القرآن الكريم كيف أن الله جل وتعالى كان يعاتب أنبيائه ورسوله وعباده الصالحين. (عفا الله عنك لم أذنت لهم!) (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك؟) (عيس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى!) وحين نتأمل نصوص السيرة نجد أيضاً كيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحرص الأمة عليها ،

فكان يعاتب ويعتب. اقرأ إن شئت قصة الثلاثة الذين خَلَفُوا! واقرأ في قوله صلى الله عليه وسلم (نعم العبد عبد الله لو كان يقوم من الليل) وهكذا! والذي يشد الانتباه سمو الأدب في آيات المعاتبة والعتاب! وتقرأ في طيات نصوص السنة شدة الحرص والرحمة بالأمة من خلال همسات العتاب ومواقفه! وبمثل هذا يبقى العتاب أسمى ما يكون حين يولف القلوب ، ويرتق الفتق في رحمة وإشفاق! ومن هنا وجب على المتحابين بجلال الله أن يرقوا بمعاتباتهم ، وأن تسمو بهم روح الإيمان فتتعانق الأرواح طهراً وحباً وهي تبلسم بعضها بعضاً لتداوي جراحها بيد الإشفاق والعطف والرحمة). هـ. فقلت لنهلة التي كشفت وجهها للأجانب عنها بعد ستره!)

بصـرْتُكَ لَسْتُ بِالطَّفَاةِ	فغَطِّ الوِجْهَةَ يَا (نَهْلَةً)
وَلَا أَلْقَاكَ مُسْفِرَةً	وَحَلَّ الوَهِمَ وَالغَفْلَةَ
نصـحْتُكَ لَا أُرِيدُ سِوَى	نِجَاتِكَ مِنْ لَظَى الزَّلَّةِ
وَلَوْ أَنِّي أَتَوَّقُ إِلَيَّ	جَمَالَكَ لَمْ أَطِيقْ ظِلْمَةَ!
وَأرْسَلْتُ العِيونَ لَهَا	سِيَاهَاماً أَطْلَقْتُ حَوْلَهُ
فَعَيْنٌ تَسْتَقِي حُسْنًا	نَضَارَتَهُ غَدَّتْ سَهْلَةً
وَعَيْنٌ تَشْتَهِي رَسْمًا	لَهُ - فِي المَلْتَقَى - صَوْلَةَ
وَقَلْبٌ يَبْعَثُ النُّجْوَى	وَلَا يَعْطَى النِّهْيَ مُهْلَةً
وَنَفْسٌ تَسْتَفِيقُ عَلَيَّ	ضِيَاعَ السِّدِينِ وَالقَبَاةِ
فَقَدْ غَالَتِ تَعَفُّفَهَا	فَكَيْفَ تَعْيِشُ مُخْتَلَةً؟
لِذَلِكَ قَلَّتْ مَعْتَذِرًا	وَمَعْتَزًا بِذِي القَوْلَةِ
أَلَا فَلَئْسَ تَرَى وَجْهًا	فَأَنَّكَ لَسْتَ بِالطَّفَاةِ
كَفَانِي مَا ابْتَلَيْتُ بِهِ	مِنَ الغَمَادَاتِ بِالْجُمَلَةِ
أَعَاتِبُ مَنْ سَتُّنِي	عَلَى التَّذْكِيرِ بِالمِلَّةِ
وَأَشْكُرُهَا لَطَاعَتِهَا	وَأَحْسَبُ مِثْلَهَا قِلَّةَ

## (عَتَابٌ وَشكوى)

(أما العتاب فأوجهه لأحمد موسى من أسرة التحرير بمجلة منار الإسلام حيث أورد في العدد رقم (401) من المنار عدم جواز قولنا (ربيع الثاني - مدراء - سمحاء). وقمتُ بإرسال تعقيب لطيف رقيق له على بريد المجلة ، فقام موسى بالردِّ عليّ في العدد (403) من المنار ، فقطع عنق أخيه أحمد سليمان ولقبه بالشيخ المُعَقَّب (فإن خلع لقب الشيخ عليّ تشريف كبير جداً ، فما بالنا بالشيخ المُعَقَّب؟ إنه المرتقى الصعب والتكريم الكبير!) ، وطالبه بالالتزام بما قالته العرب العرباء. واعتمد في رده على ما أورده الأستاذ محمد العدناني في معجمه الموسوم بـ (معجم الأخطاء اللغوية) ، ذلك المعجم الذي خطأ ما يزيد عن (236) لفظاً عربياً بدون وجه حق في أحدها. وبالمعجم من الطوام ما الله به عليم. ولذا أعاتب الأستاذ موسى. وأما الشكوى فله وحده بعد استمرار موسى في قوله بعدم جواز قولنا: (ربيع الثاني - مدراء - سمحاء) رغم إيرادي للأدلة والقياسات وردود العلماء ، بكل حَيِّدَةٍ وموضوعية علمية بهدف الوصول للحق والحقيقة! ونص هذا التعقيب هو: (عزيزي الفاضل الأستاذ / مدير التحرير سلام الله عليكم ورحمته وبركاته. وبعد. فإن هذه المقالة عنوانها: (تعقيب على سياحة قلم) التي هي الصفحة الأخيرة من عدد (منار الإسلام 401 - السنة 34 جمادى الأولى 1429هـ - مايو 2008م. بقلم أحمد موسى). حيث إن الأستاذ قد أثنى على معجم الأخطاء اللغوية لمحمد العدناني ، وأورد ثلاثة أخطاء لغوية منه. والحق أن هذه ليست أخطاء ، بل هي جائزة في عالم العربية ، وسوف أورد الأدلة من المراجع والمصادر بالصفحات والأرقام لأثبت بكل حَيِّدَةٍ علمية وموضوعية لا تنقصها الشفافية ، أن كل الناطقين بلغة العرب في الأرض ليسوا مخطئين أبداً عندما يقولون: (مدير والجمع مدراء ومديرون - ربيع الآخر وربيع الثاني - وكذلك شهر جمادى الآخرة أو الثانية - وعندما يقولون شريعة الإسلام السمحة أو السمحاء). فأبشُرُ عزيزي المدير وإخوانك من أسرة التحرير وانشروا هذا التعقيب في الاستدراك على الأستاذ موسى بكل حب وودٍ وسماحة. وأما بخصوص التحقيق اللغوي حول هذا الادعاء فإليك حيثيات الدعوة مُحدَّدة: لم يرد جمع مدير في لسان العرب ولا المحيط ولا المختار ولا المصباح لأنه كلمة معاصرة. بل ورد في (المنجد الإعدادي) الصادر عن دار المشرق - بيروت مادة (مدير) ص 54 يقول نصياً: (مدير: والجمع مدراء ومديرون وهو من يتولى النظر في الشيء ، أو يتولى إدارة جبهة معينة من البلاد ، ومن يتولى إدارة شئون عامة أو خاصة. نقول: مدير التربية ومدير المؤسسة).هـ. وكانت حُجة الأستاذ العدناني التي أوردها موسى في مقاله أن من شروط جمع الصفة على (فعلاء) أن تكون صفة لمذكر عاقل على وزن (فعليل) أما (مدير) فهي على وزن (مفعل). ولذا لا يصح جمع مدير على (مدراء). وهذا خطأ ، بل تجمّع على (مدراء) ، لأن العرب قد تجمع الكلمة (جمع صفة) على التكسير جموعاً كثيرة مثل (عربي) تجمع على (عَرَب - عُرَب - عُرَبان - عُرَباء - أعراب - أعراب) ، وكذلك تجمع (أصم) على (صُم - وصماء). وكذلك فجمع مدير على مدراء صحيح. وأما قوله وردت في لسان العرب لابن منظور والمحيط للفيروز آبادي. ففي مادة (ربيع) من اللسان يقول: (الربيع الأول ويسمى الفصل الذي يتلو الشتاء. والنور: أي الربيع الثاني. ونقل عن أبي الغوث قوله: العرب تجعل السنة ستة أزمنة شهران منها الربيع الأول والربيع الثاني ، وشهران صيف وشهران قيط وشهران خريف وشتاء معاً).هـ. والأستاذ / أحمد قبش صاحب (المعجم الفيصل) ، ذلك المعجم

العلاق الذي يغني قارئه عن أغلب المعاجم المعاصرة والقديمة إذ هو غريلة دقيقة وحذرة لكل من: ( لسان العرب - القاموس المحيط - المصباح المنير - مختار الصحاح - المعجم الوجيز - المعجم الوسيط - تاج العروس - المنجد بأنواعه وغيرها). يقول أحمد قبيش ص 385 مادة (ربيع): (والربيع ربيعان: ربيع الشهور وهما ربيع الأول وربيع الثاني - ربيع الأزمنة التي تدرك فيه الثمار).هـ. وأما قول العدناني الذي أورده الأستاذ الموسى في مقاله عن قولنا: (شريعة سمحاء) أنه خطأ ، والصواب أن نقول: (شريعة سمحة) فهذا أيضاً غير صحيح. وذلك لأن وصف الشريعة بالسمحة قد ورد في لسان العرب لابن منظور ، وورد في المعجم الوجيز والمعجم الوسيط في مادة (سمح). وأورده الأستاذ أحمد قبيش في معجمه الفيصل عن كافة المعاجم القديمة والحديثة. قال ابن منظور في لسان العرب: (وقولهم: الحنيفة السمحة أي التي ليس فيها ضيق ولا شدة).هـ. وفي المعجم الفيصل لأحمد قبيش ص 126 مادة (سمح) يقول: (... فهو سَمَح ، والسمحة للواحدة ، والقوس المواتية ، والمِلة التي ما فيها ضيق).هـ. والمعجم الوسيط والمعجم الوجيز (مادة سَمَح) يقول: (يقال فلان سَمَح أي جواد سخي ، ويقال: (سمحة) ومنه كذلك (شريعة سمحة) أي فيها يسر وسهولة).هـ. وأما حجة العدناني التي أوردها الموسى من أنه لا يوجد في العربية (أسمح) حتى نقول (سمحاء) فنقول: نعم ، ولكن العرب قد تصوع الصفة على غير هذا القياس مثل ، فلان شَهْل ، وفلانة شُهلاء وهذا في المحيط واللسان. وكذلك: أغرّ وغراء ، وأشل وشلاء. وأشكر للأستاذ الموسى غيرته على اللغة العربية ، وأوصيه بالتحقق والتثبت قبل الحكم والقطع وتخطئ الآخرين ، الذين كتب عنهم مقالته بالوصف هكذا (مدير التحرير وأسرة التحرير بالمجلة) في كلمات هم فيها على الصواب وموافقون لكل العرب في الأرض. والذي يكتب هذه الكلمات إمام وخطيب سابق بالأوقاف بالدولة وشاعر له دواوين عشرة وقارئ لمنار الإسلام منذ ثلاثين سنة. وسوف أزيد الأمر وضوحاً ، وأورد الكثير من الأدلة لآثبات من خلالها أن العدناني قد توسّع في تخطئة ما هو صحيح ، وتضارب مع نفسه. مما جعل المعجم يفقد كثيراً من مصداقيته ودقته ، فضلاً عن رونقه وجماله! ويمكن أن توجد أفعال التفضيل ولا تصوغ العرب منها فعلاء مثل أرنب (زينب وزنابي). ولا يوجد في كلام العرب (زنباة) والأرنب هو القصير الثمين من الرجال. ثم إن حجة العدناني في تخطئة جمع مدير على (مدراء) قوله نصياً: (من شروط جمع الصفة على فعلاء أن تكون صفة لمذكر عاقل على وزن فعيل بمعنى فاعل دالة على سجية مدح أو ذم ، كنبية ونبهاء ولئيم ولؤماء. أما مدير فهي على وزن مفعول لا فعيل).هـ. وقد أوردت أن معجم (المنجد) أوردها وأورد الجمع (مديرون) كذلك. وذم (المنجد) في مثل هذا فيه نظر لأنه لا يزال مرجعاً ومستنداً ومعجماً ، معترفاً به في كل الديار العربية ، وتلقاه الباحثون والمترجمون اللغويون والمتقنون بالقبول. ومجال الطعن عليه والقول بأن (المنجد لا ينجد!) لا أراه أبداً يصح أو يصدق في الاستشهاد بكلمة (مدراء) ، ربما هناك ألفاظ أخرى ليس هذا مقامها ولا مقام بسطها. يقول أستاذنا الفاضل الدكتور إبراهيم مدكور في مقدمة المعجم الوسيط نصياً ص 7 (...ولقد حاول بعض اللغويين منذ أخريات القرن الماضي تدارك النقص ، فوضع البستاني (محيط المحيط) والشرتوني (أقرب الموارد) والأب لويس معلوف (المنجد). وهم فيما يبدو متأثرون بالمعاجم الغربية الحديثة ، ولكنهم لم يستطيعوا التخلص من قيود الماضي ، ولم يجرأوا على أن يسجلوا شيئاً من لغة القرن العشرين ، وما كان لهم أن يفعلوا والأمر يتطلب حجة لغوية).هـ. وهذا القول تقوم به الحجة في الثناء على (المنجد) وإبراء ساحته من تسجيل

جمع خطأ لا تجيزه العرب في لغتها. وإنما الذي حدث للمنجد في إجازته الجمع لمدير على (مدراء) هو أن هذا الجمع مطروق ومستساغ عند المثقفين والمتخصصين فضلاً عن العامة والدهماء. وأنا لم أفس (مدير) على (عرب وأصم) ليقال بأنه قياس باطل ولا يصح ، ولا ليقال أين الثرى من الثريا؟! ولكنني عنيتُ بهذا أن العرب قد تجمع الكلمة على التكسير جموعاً كثيرة ، منها على سبيل المثال (عرب) على (عرباء - وزان فعلاء) وكذلك (أصم) على (صُماء وزان فعلاء). وذلك لنرد على ما ذهب إليه العدناني من إيراده أن العرب لا تجمع على (فعلاء) إلا إذا كانت الكلمة صفة لمذكر عاقل على وزن فاعل والمعجم تجمع (سمح على سُمحاء). والقول بأن المشتقات القياسية كاسم الفاعل واسم المفعول ونحوها لا تذكرها المعاجم (مطلقاً) لأنها قواعد صرفية معلومة بالضرورة. هذا القول غير دقيق وغير مُسلم. وذلك لأن الدكتور إبراهيم مذكور يذكر ص 13 من (المعجم الوسيط) ما نصه: (...أما أسماء الفاعلين والمفعولين ، فذكرت مع الفعل ما رأت ضرورة النص عليه لخفائه أو لتفريع بعض المعاني عليه).هـ. والعرب تجمع (بائس) على (بؤساء) مع أن (بائس) على وزن (فاعل) لا (فعليل) ، وما المانع أن يكون الجمعان صحيحان لمدير؟ مثل: - كاتب (كُتاب وكاتبون وكتبة) - عامل (عاملون وعمال). وأما حجة العدناني في لفظه (سمحاء) فقد قال في معجمه وبالنص: (لأن فعلاء هي مؤنث أفعل مثل أحمر - حمراء. وأما مؤنث فَعْل فهو فعلة. ولا يوجد في العربية (أسمح) حتى نقول سمحاء).هـ. أقول: لماذا لا تكون كلمة سمحاء هذه من الممدود السماعي وتنتهي المشكلة؟ وذلك فيما أعتقد من أجل الخلاص من كلمة لا تزال تجري على ألسنة الشعراء والأدباء والكتاب والمثقفين في الأرض كل الأرض اليوم ، بل وإنها كذلك لمشهورة في الصحف والجراند والمجلات والدوريات والكتب؟ إن الأستاذ الدكتور / حاتم صالح الضامن - المحاضر بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - دبي - يقول ص 236 من كتابه (الصرف) ما نصه:- (والممدود نوعان قياسي وسماعي - ويورد ستة أنواع للقياسي منها أفعل - ثم يخص السماعي بهذه الكلمات: وأما الممدود السماعي فهو الذي تضبطه قواعد ويخضع للاستعمال اللغوي مثل (ثناء - سناء - حذاء - عذاء).هـ. ولا يختلف هذا القول كثيراً عن الذي قاله الأستاذ / أحمد الحملاوي في كتابه الممتع البديع: (شذا العُرف في فن الصرف) ص 117 ، وهو من أقدم الكتب المعاصرة في علم الصرف. (وللمدود أوزان منها: فعلاء: كصحراء ورغباء وظرفاء وحمراء وهؤلاء. ثم يورد أن هؤلاء: صفة لغيره أي ما جاء لغير أفعل مثل حسن وحسنا). وإذن فمتصورٌ ومستساغ أن تصوغ العرب (فعلاء) على غير (أفعل). وإذا كان الحملاوي ذلك النحو العملاق لا تقوم به الحجة في الصرف فعلى الضاد السلام! وأما الدكتور حامد صادق قنبي في معجمه: (معجم المؤنثات السماعية العربية والدخيلة) ص 14 فيزيد الأمر وضوحاً حيث يقول: (ونخلص إلى حقيقة هي أن المسألة مسألة خلافية ، وأن كلاً من الفريقين له وجهات نظر معقولة في تعليل رأيه. وعلى ضوء هذا الاستنتاج نعلل كثيراً من المواقف إزاء الكلمات المولدة والدخيلة عند توهم تأنيثها ، إذا اعتبرت منتهية بالهاء تارة وأخرى بالتاء وثالثة بالألف بلونيتها. كما في (حُبلى وحُبلة ، وحمراء وحمرة).هـ. وأقول: (وسمحاء وسمحة). وإذن فالأمر فيه سعة وفسحة! فلماذا نضيّق رحمة الله على الناس؟ وما هم النحاة واللغويون يُجيزون! والأصل والمعول هو: (إذا وسع الله فأوسعوا) ، فلا يجب أن نضيّق أبداً! وإذن فليس شرطاً أن توجد صيغة (أفعل) لتؤنث على (فعلاء) ، بل يمكن أن توجد (فعلاء) بدون أفعل وسأورد الدليل: إنه بالعودة لأكثر من 27 معجم ومرجع وقاموس عربي أصيل وحديث ابتداءً من اللسان والمحيط

مروراً بالصباح والمصباح وانتهاء بالمعجم الصافي والمنجد والوسيط. وحدث أن العرب يمكن أن تصوغ (فعلاء) على غير (أفعل) وأضرب أمثلة:- (مأزق كؤود ، وعقبة كآداء وكؤود ، العرب العاربة والعرب العرّباء أي العرب الصرّحاء الخُلص كما أورد الوسيط – سلوك جاهل وجاهلية جهلاء – تيم وتيماء – نُكر ونكراء – ظلام طاخ وليلة طخياء أي شديدة الظلام – بطش شاع وحرب شعواء – واد ضاه وأرض ضهياء أي لا تنبت – بعير مطلي وناقاة طلياء أي مدهونة بالقطران – واد شجي ومفازة شجواء أي صعبة – عبد ساه وأمة سهواء أي غافلة ساهية ، رجل سخي وامرأة سخاء أي كريمة – أمر دهي وكارثة دهياء ودهواء – تيس داج وعنز دجواء أي سابعة الشعر- ولد منفوس وامرأة نَفساء ونُفساء – وأسد شرس ولبوة شرساء أي شرسة). وإذن ففي الأمر سعة. وأشكر للأستاذين ميسرة الحبر وأحمد الموسى رسالتهما للقراء عني في عدد (403) من المنار والألفاظ التي تناولتني بها الرسالة مثل: (أنه يصوب ما رآه اللغويون خطأ – وغاب عن الشيخ المعقب – ادعى المعقب الفاضل – إن المعقب أخطأ في النقل – فتنش الشيخ المعقب على (سمحاء) – ونوصي بما قالتها العرب العرّباء. وأسأل أيضاً: {أليست العرّباء – وزان فعلاء؟ فهل جاءت من أعرب أم من عرب وعربي؟!} - الشيخ لم يتفطن – وقد وهم الشيخ).هـ. هذه العبارات التي إن دلت على شيء ، فإنما تدل على هزال صلتها بأخلاقيات الحوار وسعة المخالف والتزام أدب الخطاب. في العدد (397). يذكر الموسى قصة تلك المرأة التي أنكرت عليه المبيت بمزدلفة حتى الفجر. فقسا عليها. ثم اعتذر إليها وأدرك أنه كان كذا وكذا على حد تعبيره ، الذي أنزهه بقلمه هذا عنه. وأقول: لقد كان رحيماً بها ، عطوفاً عليها ، لطيفاً معها ، محترماً لرأيها وإن خالفته وخالفها. وأورد في المقال قوله لها: (... فأليك سيدتي أعتذر).هـ. ما شاء الله! والمقال موجود في مجلة المنار في الصفحة الأخيرة وعنوانه (أعتذر إليك سيدتي) ، وفي باب (سياحة قلم) ، واسم كاتبه قد كتب آخره (أحمد الموسى). وأثبت ذلك هنا لمن أراد أن يرجع إليه ليدرك معي كيف كال الموسى بمكيالين لمن خالفه ، وكيف كان رحيماً بالمرأة العامية الجاهلة بينما انعدمت الرحمة عندما تعامل معي ليحل محلها النيل مني ، وذهبت الأريحية ليحل محلها التزيد والسخرية مني والاستهزاء بي! ألا وإن قصائدي المعلقة في الذود عن الضاد ومحاربة الدخيل من الألفاظ زادت على العشرين ، وغد إلى دواوين أخيك فهي في المكتبات في أسواق الخليج بعامة. وأنا سعيد بمعرفتك ، ويشرفني أن تقرأ من شعري ما يروقك. إنني أنظر إليك يا أستاذ / أحمد الموسى على أنك كاتب يعرف مقدار اللغة والناس ، ولينتك إذ وصلتك تعقيبي نشرته كما هو ، وتركت الحكم للنقاد وللأدباء وللشعراء وللأختصاصيين في العالم كله. إذ (المنار) مجلة سيارة تجوب الأرض وتصل إلى كل الناس في كل مكان. إن نشرك للمقال بأكمله للوهلة الأولى يجعلني وإياك أمام الناس والتاريخ سواء. ولهم ساعتند أن يحكموا ، كل على قدر اجتهاده وتخصصه. وما أراك إذ عهدت إلى الأستاذ / ميسرة الحبر بإعداد التعقيب وإخراجه على هذا النمط بعد إيراد ردي عليه ، إلا قد قطعت عنق أخيك صاحب التعقيب أو الشيخ المعقب أو الزميل السابق على حد تعبيرك! وهي عبارات تشبه ما قاله ملاً شعيب – عليه السلام -: (قد كنت فينا مرجواً قبل هذا) ، (إنك لأنت الحليم الرشيد) ، وهي لغة ظاهرها الثناء والمدح وباطنها النيل والاستهزاء والسخرية والتشفي! أو لغة باطنها فيه الرحمة وظاهرها من قبله العذاب! وإني عليك يا أستاذ / أحمد الموسى لعاتب عتاباً أخوياً ، وإني إلى الله لشاك. فلئن انتهت قضيتنا عند (المنار) وأنت مدير تحريرها ، وهي تأتمر بأمرك فتنشر ما تريد ولمن تريد ، وتنتهي بنهيك



فتمنع من النشر ما تريد ومن تريد ، أقول إذا كان الأمر هكذا وهو فعلاً هكذا ، فعند الله تجتمع الخصوم! وحالة واحدة هي التي أتنازل فيها عن الشكوى بين يدي الله يوم القيامة! فقط تنشر ردي عليك كاملاً ولو في كتيب على نفقتك ، وتدع الحكم لله ثم للناس وللتاريخ! ذلك أنك الذي بدأت ، وإن لا تفعل فلقائي بك وبالأستاذ ميسرة الحبر يوم البعث! ولازلت أقول بما أعتقد من جواز قولنا: (ربيع الآخر وربيع الثاني - ومدير ومديرون ومدراء - وشريعتنا السمحة والسمحاء) ، إلى أن يقوم الدليل عندي على خلاف ذلك. ولو شئت أن أورد من القديم والحديث أبيات الشعراء ومقالات الكتاب التي تعضد كلامي لفعلت ، ولكن يطول المقال. إذا كنا لم نقل شيئاً فيه مما عندنا وتجاوزنا الصفحات الست فما بالنا إن نحن أسهبنا فيه وأبدأنا القول وأعدناه؟! وقولكما إنني لا أصوب (ربيع الأول - مديرون - سمحة) غير صحيح. رغم أنكما لم تصرّحاً بذلك لكن القارئ يفهمه من لازم القول أو من وراء النص أو بمفهوم المخالفة. بل بالعكس أنا أرى (ربيع الآخر - مديرون - سمحة) هو الأصوب وهو الذي عليه الأصل؟ ولكني أقول بجواز (ربيع الثاني - مدراء - سمحاء) وذلك لتهاوي وتداعي العلل التي كان من أجلها المنع والحظر ابتداء. ثم إنني أقمت الدليل على ما ادعيتته وأوردت الصفحات والتعليقات. وأدعو كل المعاجم وأهلها المعنيين بالضاد والذود عنها لدراسة الأمر والتعليق عليه ، وسوف يجدونني إن شاء الله من الصالحين. وأفرق - والله - بين ربيع الشهور وربيع الأزمنة ، لكن ربيع الثاني وجمادى الثانية لا يزال دأب وسمت وديدن كثير من التقاويم والتواريخ ، وذلك في الدول العربية. وليس كل ما ورد في معجم (الأخطاء اللغوية) للعدناني صحيحاً. ولو أنني أردت مباحثته والوقوف على كل لفظ وقاعدة فيه وغرّبت ذلك والله لفعلت. وقد اطلعت على الكتاب من الجلد إلى الجلد - والله العظيم - قراءة ودراسة وبحثاً سنة 1993م ، ولا زلت أرجع إليه بين الحين والحين. ولنسوف أثبت بأمثلة بسيطة تخبطه وتضاربه في الرأي ، واعتسافه في الأحكام ، وعدم التقيد بما يدعو الناس إليه. والله لا أشهر بالرجل فله أجره عند ربه. وإنني أحبه وأجله ، ولكنني أحب وأجلّ الحق والضاد أكثر منه! ولا بأس من إيراد جولة قصيرة في معجمه الذي حوى الطوام والغرائب والعجائب! فعلى سبيل المثال: العدناني ص 151 من معجمه (الأخطاء الشائعة) يؤكد أن كلمة (ضوضاء) مذكّرة وحجته أنه لم يجد معجماً واحداً يؤنسها. مع أن الحارث بن حلزة من شعراء الجاهلية يقول:-

أجمعوا أمرهم عشاء فلما أصبحوا أصبحوا أصبحت لهم ضوضاء

وأما قضية وجود الكلمة في المعاجم فإنني أضّم صوتي لصوت أمين ظاهر خير الله في كتابه (اللؤلؤ المنضود في دفع النقود) ص 53 حيث يقول: (...لو اتسع المقام لي لجئت بمئات من الأفعال والأسماء قد وردت في كلام أمراء الشعر والنثر ، ولم يرد الجلاء عنها في المعاجم).هـ. وأقول ولا يزال الناس إلى اليوم يستدركون على (لسان العرب) ذلك المعجم الذي اشتمل على ثمانين ألف مادة! ويستدركون كذلك على (تاج العروس) الذي تضمن قرابة المئة والعشرين ألف مادة. ليس فقط من العرب بل حتى من العجم. فهذا المستشرق الإنكليزي (لين) يصنف معجمه (مد القاموس) ، والمستشرق الهولندي الفذ (دوزي) يضع معجمه (مستدرک المعجمات العربية) ، والمستشرق الفرنسي المعروف (فانيان) يضع كتابه الجيد (ذيل القواميس العربية). عموماً حسم هذه القضية اللغوية المحقق العربي الجهد ابن جني وذلك في كتابه (الخصائص) ص 386 من المجلد الأول بقوله: (ما انتهى إليكم مما قالت العرب إلا أقله ، ولو جاءكم وافراً

لجاءكم علم وشعر كثير).هـ. وإذن فالذي عندنا من علم العربية وألفاظها القليل القليل ، وذلك بشهادة الغربيين أنفسهم! ومن أجل ذلك يجب عدم القطع في أي أمر من أمور اشتقاق الكلمات في اللغة العربية إلا بعد تدقيق وتحقيق وتثبت ، وذلك بدليل وحجة دامغة. ويضاف إلى ذلك أن التعويل على المعاجم وحدها في إثبات صحة الألفاظ وإثبات عربيتها أمرٌ يجب الحذر منه لأن مصادر اللغة العربية كثيرة أحدها وليس كلها المعاجم! والعدناني في معجمه وقع في تناقضات لا حصر لها ، نضرب أمثلة على ذلك من الكتاب نفسه بالأرقام: \* يُخَطَّى من يُضيف (نفس) إلى الاسم المؤكد كقولنا: (جاء نفسُ الرجل) ويرى أن الصواب أن نقول: (جاء الرجل نفسه) ، بينما يستخدمها في المادة (181) ص 600 ، فليرجع لها في معجمه وقد أشرنا إلى الصفحة ورقم المادة. \* وَيُخَطَّى من يقول: (عَرَب) بمعنى التحويل إلى اللغة العربية ، وذلك ص 165 ثم يستخدمها بذات المعنى ص 37! وأسأل: كيف تخطئ من يستخدمها ثم تعود فتستخدمها أنت بذات المعنى؟ \* ويذهب إلى أن كلمة (مئة) صوابها أن تكتب بدون ألف ص 332 ، ثم يستخدمها بالألف ص 152! \* ولا يرى بأساً في جمع (بحث) على (أبحاث) ، وَيُخَطَّى من يجمع (ثدي) على (أثداء) ص 5. ويقول الدكتور إميل يعقوب في (معجم الخطأ والصواب في اللغة) ص 59 مستدركاً عليه: (أعلن محمد العدناني في مقدمة معجمه أنه يريد تقليل الأغلط التي يقترفها كثير من الأدباء ، وتحبيب الفصحى إلى الناس بإثبات صحة مئات الكلمات التي زعموا أنها من الأخطاء العامة. لكنه مع ذلك يُخَطَّى الكثير من الألفاظ الصحيحة).هـ. وأيضاً قال العدناني ص 76: (ولا أرى بأساً بمجاراة المولدين مادام سكان الأقطار العربية كلهم يستعملون الفعل (خابر). ثم هو لا يُصَوِّب ما رآه المعجم الوسيط (حوَّر) صواباً ، بحجة أن مجمع اللغة العربية بالقاهرة لم يذكر المعجم موافقته).هـ. وننتقل الآن في كتاب العدناني مادة مادة ، لنذكر مدى تخبطه ، ومخالفته للعربية ، وتضييقه رحمة الله الواسعة ، وتناقضه في المبدأ الذي قرره في المقدمة التي صدر بها كتابه ، من أنه سوف يُقلل الأغلط ، ويُحبب الفصحى إلى الناس بإثبات صحة مئات الكلمات التي يزعم كثير من الناس أنها خطأ. وأسوق حوالي 236 سؤالاً تحتوي على 250 مادة من المعجم ، رآها العدناني خطأ وهي صواب ، بل ومطروقة على السنة الكتاب والشعراء والمتقنين ومن تقوم بهم الحجة من اللغويين والنحويين وواضعي المعاجم ، فضلاً عن العامة والدهماء! وأورد الآن أمثلة من معجم العدناني ارتأها خطأ وهي صواب. وأسأل على سبيل المثال ما وَجَّه الخطأ إذا قلنا: \* الأمر الذي حَمَلْنَا على نقل فلان إلى المستشفى هو إصابته بالحمى. \* أثر عليه. \* إذا به قبالة الأسد وجهاً لوجه. \* إذا - لا سمح الله - مات القائد حدث كذا وكذا. \* أذن له بالسفر. \* استأذن منه أن يفعل كذا وكذا. \* فلان متآمر. \* حدثته عندما وقف أمامي. \* بنر عميق. \* بوَسَاء (ج بئس). \* بتّ في الأمر أي قطع فيه. \* بَخَّ الصلِّ سُمه. \* برز فلان في العلم بروزاً أي ظهر. \* فلان رجل بسيط أي ساذج. \* أبصر به يتهور. \* انضموا إلى بعضهم البعض. \* جاؤوا عن بكرة أبيهم. \* باقة من الزهور. \* عاش فلان في تعاسة. \* وقع فلان في الثرى فعلق بثوبه الغبار. \* جاء زيد ، ثم جاء ياسر. \* لفلان بيتان اثنان. \* جابهت عدوي. \* أجابه المخاطرَ وجهاً لوجه. \* عادت الفدائيات الجريحات إلى ميدان المعركة. \* جريدة المساء حلوة. \* اجتمع فلان بفلان. \* يحاكم فلان على جُنحة اقترفها. \* تقع يافا جنوب حيفا. \* لفلان صوت جهوري. \* المجهر يرى الجراثيم. \* جاءه في طلب دينة عنده. \* احتج على قوله. \* وضعت حدوة للفرس. \* حرر الصحيفة. \* ولد فلان في شهر محرم من العام كذا. \* تحرى فلان عن الأمر. \* فلان شديد الإحسان للفقراء. \*

تحشرج صوته تماماً. \* يتحاشى من الوقوع في كذا. \* حضر الطالب للامتحان النهائي. \*  
 حككت جلدي. \* الجواد دخل حلبة السباق. \* وضعت الطعام في الحلة. (مع أن لفظ الحلة  
 موجود مشهود في المعجم الوسيط ، وله نفس المعنى المعاصر!). \* حور فلان الكلام أي  
 غيره. \* عندي حوالي ألف كتاب. \* أحال فلان شقاءهم نعيماً. \* احتار فلان في أمر فلانة. \* لم  
 يُحر جواباً. \* تخرّج من معهد كذا. \* هذا لا يختص به. \* فلان حسن الخصال ، حلو الشمائل.  
 \* فلان يحب الخضار. \* فلان لا أخلاق له. \* هذه مباحث أخلاقية. \* أخدمت النار بمعنى  
 انطفأت. \* أدمت الحكومة الخونة. \* يُخيل إلي أن الأمر كذا وكذا. \* جمع ما يكفي  
 دراسته في الجامعة. \* قضى في معهدنا سنة دراسة. \* بساط داكن وسجادة داكنة. \* اندهش  
 فلان من كذا. \* دهمنا العدو الشرس ليلاً. \* الدور الأول في المبنى. \* صلات دائمة. \* أعضاء  
 رئيسية في جسم الإنسان. \* أرجوك الصفح عني. \* فتى رزين وفتاة زينة. \* رصدت مالاً  
 لأشتري سيارة. \* رضخ لفلان أي خدع وذل. \* رفيق وجمعها رفقاء. \* جلس في الظل ليرتاح  
 من الهاجرة. \* الطلب الروحاني. \* هذا أمر مريح. \* تروق مطالعته. \* أريد أن أروي كبدي  
 من دم الأعداء. \* ارتاب في الأمر كله أي شك. \* في بيت فلان رياش ثمينة. \* زخات المطر أي  
 دفقاته. والمعاني إذن في لغتنا تترادف وتتألف جميعاً. \* زرع فلان الأشجار حول بيته. \*  
 تساءل الرجل عن هذا الأمر. \* الحمامة السجينة. \* اللحية الحليقة وطبعاً قولنا: (فلان حليق  
 اللحية). \* سحب شكواه. \* أسدى إليه معروفاً. \* هذا الحكم يسري من أول الشهر. \* ملأ  
 السطل ماءً. \* تسلل اللص إلى المنزل. \* استلم عليّ الرسالة من أخيه. \* سم لي موائى مصر.  
 \* سيد وجمعها أسياد. \* هم سواسية في الجود. \* سوف لن يجيئ المعلم. \* هذا الرجل يعرف  
 سائر الناس. \* شتان بين النور والظلام. \* فلان متشرد أي شريد. \* هذا الرجل أشر من أخية.  
 \* وقفت في شرفة المنزل. \* بين فلان وفلان عقد شراكة. \* شطب فلان الكلمة من الدفتر. \*  
 هو شغوف بها. \* أشغله بعمل كذا وكذا. \* قبضت الشرطة على فلان الشقي. \* شلت يمينه. \*  
 جلس فلان إلى شمال القاضي. \* استشهد فلان في المعركة. \* أشهر السيف في وجه فلان. \*  
 فلان ذو شهية كبيرة للطعام. \* حديث شائق أي شيق. \* رجل أشيب وامرأة شيباء. \* هذا فعل  
 شائن لصاحبه. \* أصبح الصباح أي حان وقته. \* صباحاً ومساءً. \* امرأة صبورة أو حسودة.  
 \* قابلة صدفة أي على غير ميعاد. \* صدق الوزير على الحكم. \* هذا رجل صارم جداً في  
 قراراته. \* أصغى فلان لفلان أي استمع. \* فعلت ذلك لمصلحة فلان. \* صمد كالطود لهجوم  
 العدو. \* هذا حرير مصطنع أو اصطناعي. \* صوب فلان سهمه نحو الرمية. \* جاؤوا من كل  
 صوب وحذب. \* انصاع فلان لرأي زوجته. \* مصير ومصائر ، مصائب ومصيب ، حبايب  
 وحبائب ، معائب ومعائب. \* ضبع مفترس. \* ضربه على رأسه شر ضربة. \* اضطر أحمد  
 للسفر. \* ضغط الوالد على ولده ليذاكر. والملاحظ على العدناني أنه لا يرى المجاز في لغة  
 العرب ، بل يركّز على الحقيقة فقط. \* أضفى عليه هيبة وجلالاً. \* فلان متضلع في العربية أي  
 ضليع. \* أخذ عليه ضماناً لضمأن حقه. \* كتب المعلم الدرس بالطباشير. \* أمر طبيعي  
 وطبعي. \* سكن عليّ شقة في الطابق الثالث. \* طرقتنا فلاناً هذا صباحاً. \* هولاء طغمة أي  
 أشرار فاسدون. \* طقس هذه المدينة حار. \* طلبت من أبي كتاباً جديداً. \* لا يفارق أحدهما  
 الآخر إطلاقاً. \* انطلت عليه الحيلة. \* فلان ذو نفس طموحة. \* الناس حقاً في تطور سريع. \*  
 شرب الماء في الطاسة. \* الطيب بمعنى الأريج. \* تطير من الشيء أي تشاءم منه. \* أجبرته  
 ظروفه المالية على الهجرة. \* فلان يعتبر من الشعراء المجيدين. \* يريق فلان ماء وجهه

على أعتاب الظلمة. \* رجل عتيد ويوم عتيد. \* رجل عجوز وامرأة عجوز وعجوزة. \* قولنا: اعتد فلان بنفسه وفلان معتد بنفسه. \* عرب الرجل الكتاب. \* عضّ عليه بأسنانه. \* هذا رجل معطاء ، وتلك امرأة معطاءة. \* تعال إلينا يا محمد. \* فلان من عليّة القوم أي أشرفهم. \* يعاني إسماعيل من آلام شديدة. \* تعود محمد على الجواد. \* اعتاد الأولاد على المذاكرة ليلاً. \* لم تعد تعرف صويحباتها. \* أعاقه عن السفر عائق. \* عوّل على السفر المزمع إلى لندن. \* أعار فلان قلمه فلاناً أو إلى فلان. \* غريبٌ والجمع أغراب. \* تغرّب فلان عن وطنه أو اغترب عن بلاده. \* غطى أنباء المؤتمر أي ذكرها. \* كانت الأجوبة مغلوطة. \* هذا ماء مغلي وقدر مغلية. \* فلان مجتهد للغاية أي جداً. \* وجد فلان فتحة في الجدار. \* أبكت الرجل فادحة المصاب. \* الناس يتفرجون على المباراة. \* فرطت الحسنة عقدها أي نثرته. \* انتظرتة بفارغ الصبر. \* قابلت فلاناً وجهاً لوجه. \* قبل فلان بحكم القاضي عليه. \* قد لا أحضر الاجتماع اليوم. \* قدمت للمتفوق جائزة ثمينة. \* قرف فلان من رائحة السجائر. \* قاسى فلان ألماً في معدته. \* أقسم أنه سوف يذاكر بجد. \* (والمعلوم بداهة أنه أقسم بالله ، لكن العدناني يشترط أن نذكر بالله - جل شأن الله - ثم هو يجيز القسم بغير الله كالقسم بالشرف أو العروبة أو شيء مقدس آخر) ص 203 ، والأصل أن المسلم لا يحلف إلا بالله. كما صح ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قوله: (من حلف بغير الله فقد أشرك). ويحلف الله تعالى بما شاء من مخلوقاته. \* وقصارى القول أي خلاصته. \* ما كاد يراه حتى تقطب وجهه. \* ركب فلان القطار ذاهباً إلى القاهرة. \* قط والجمع قطط. \* قابله في مقاطعة كذا أي بلدة. \* (والمقاطعة في بلاد الغرب مثل القرى والبلدان في بلاد العرب). \* فلان باشا كان إقطاعياً له إقطاعيات كثيرة. \* إن الباب مقفول. \* استقلتنا هذه السيارة إلى الشارقة. \* أقلعت السفينة في الميناء. \* اشترت فلانة قماشاً صوفياً. \* هرب المجرم بينما كان مقادماً إلى السجن. \* قالت بأنها مسافرة غداً. \* قدمت إلى المدير استقالها من الخدمة. \* إن عقدك قيم يا جواهر (أي غالي القيمة). يُعَوّل العدناني على عدم وجود (قيم) بمعنى غالي القيمة في المعاجم. ثم بعد إيراد مجمع اللغة العربية بالقاهرة لها في (المعجم الوسيط) بمعنى غالي القيمة لا يعترف العدناني ولا يقبل (حتى بعد موافقة المجمع) ، ذلك الطلب أو ذلك الشرط الفذ الذي اشترطه عشرات المرات في المعجم: (حتى يوافق مجمع اللغة العربية بالقاهرة). \* فلان هو القيم الفعلي على أبناء أخيه الأيتام هؤلاء أي (وليهم). \* تكبّد فلان في سفره متاعب شتى. \* لا تكثر بمثل هذا الهراء. \* كرس الجهود لإنشاء المشروع. \* تكرم عليه المدير الشهر الماضي بمنحة. \* قولنا أسد كاسر وأسود كواسر أي قوية. \* فلان كسول. \* تكاليف الطعام كذا من الدراهم. \* كلفت فلاناً بطباعة الأوراق. \* رفعت الصداقة الكلفة بينهم (أي التكلفة). \* البعض لا يرى هذا الأمر. \* محمد رجل بكل ما في الكلمة من معنى أو رجل بمعنى الكلمة. \* كلما زادت ثروته كلما زاد تواضعه. \* اشترى الدار بأكملها. \* أصيب فلان بداء كمين (أي يخفى علاجه وسره). \* في بيته الكائن في شارع كذا. \* فلان لُحوح أي شديد الإلحاح. (وبعد موافقة مجمع اللغة العربية عليها ، وإيرادها في المعجم الوسيط لا يوافق العدناني لأنه لم يجد المصدر والمعجم المعول عليه). \* فلان استلقت ببلاغته الأنظار أي جذبها. \* شجاعته تلفت القلوب إليه. \* هذه لمحة عن حياة الشاعر فلان. \* إننا نتلهف على رؤيته. \* هذا رجل مدني وذاك قروي. \* حوادث مريرة قد مرت بنا. \* تمارين وتمارين حسابية. \* أمضيت عمري في الدراسة. \* هذا الإناء ملئ بالحليب أي مملوء به. \* نتج عن تصرفك كذا وكذا. \* أنجب الوالدان أولاداً وبنات. \*

الجمعيات النسائية كثيرة. \* فلان رجل نشيط أي نشيط في عمله. \* أنهيت قراءة الكتاب. \* هو قادر على كتابة الشعر ناهيك عن النثر. \* نية وجمعها نوايا ونيات. \* هذا رجل مستهتر. \* هطول المطر بمعنى سقوطه. \* هل هذا البستان يروقك؟ \* أصابته تلك التخمة من كثرة الأكل. \* هذا واد وهذه أودية ووديان. \* غصن يانع جميل. \* كتبت المقال بيراعي أو بيراعتي يعني بقلمتي. أخبروني يا أهل الضاد في الأرض اليوم. ما وجه الخطأ في القول بهذه الاستشهادات؟ إن في هذه الاستشهادات التي زادت عن المنتين وثلاث المائة قد أوردتها العدناني في معجمه وارتأها خطأ توسع في إيراد الأخطاء وكانت حججه: \* أنها لم ترد في بعض المعاجم (إذن يعول الرجل فقط على المعاجم: - أنها وإن وردت فهو يعلق موافقته بموافقة مجمع القاهرة! - وإن وافق مجمع القاهرة في بعض الأحيان يرفض العدناني بشدة! - يطالب المعاجم اللغوية في بعض الأحيان على موافقته على ما يرى! - اعتماده على النقل من الآخرين تخطنة وتصويبا! وإذن فلا يستحق معجمه كل هذه الهالات من المدائح التي لم يحزها لا المصباح ولا اللسان ولا المحيط ولا التاج ولا الفيصل ولا الوسيط. وإنني أرى أن يُغربل الكتاب وتنبري كوكبة من الباحثين للنظر فيه وإقامة معوجه وإصلاح كسوره. فإذا لم يتم ذلك اليوم فإن جيلاً يعود اليوم إلى العربية سوف يحاكم نصوص الكتاب ويكتشف جميع ما فيه من الطوام والزلات ولا شك. وإن غداً لناظره قريب. وهذا لا ينفي جهود الأستاذ العدناني العظيمة ولا يضيع أجره عند الله (وإن هو اجتهد فأخطأ). إن الرجل أستاذ الجميع ولا شك. وفي المعجم ما يدل على ذلك. ولكن هذا لا يمنع من القول بأنه قد توسع في إيراد ألفاظ وتعبيرات رآها خطأ ، وهي من الصحة بدرجة لا حدود لها. ولو غربلنا شعر الشعراء ونثر وأدب الأدباء ومقالات الكاتبيين وتأليف المؤلفين من عرب ومستشرقين في القديم والحديث لوجدناها جميعاً تدون وتسجل ما ارتاه العدناني أخطاء لا تغتفر! وقد وقعت على منتين وستة وثلاثين خطأ ، وأنا الذي تخصصت في اللغة الإنجليزية ، فكيف إذا غربل المعجم عملاق لغوي رصين له باع في اللغة العربية والعلم بها؟ إن التوسع في إيراد الأخطاء بلا دليل يقتط الناس ويزهدهم في لغة العرب. وبخاصة إذا علمنا أن معظم هذه الألفاظ التي أوردتها العدناني وخطأها يستخدمها أغلب الناس في الأرض اليوم ، مثقفين وعامة ، أدباء وغير أدباء ، شعراء وغير شعراء. لقد طالب العدناني المجمع اللغوية بالموافقة على ألفاظ عامية ركيكة بحجة أن الناس ينطقون بها. أليس الأولى قولنا: (ربيع الثاني - مدراء - سمحاء)؟ أرجو التفتن إلى ما أوردت. ويبقى سؤال أخير: (هل كل ألف تأنيف ممدودة لا بد وأن تصاغ لكلمة مذكرها أفعال؟) والجواب: لا فقد أوردت الأدلة ، وذكرت الممدود السماعي....هـ. كان هذا ردّي على الموسى الذي زكى العدناني وانساق وراء معجمه المهيض الجناح. وأورد نص مقالة الموسى في مجلة (منار الإسلام عددها الصادر في مايو 2008 م) ، يقول الموسى وبالنص: (معجم الأخطاء الشائعة معجم طريف ، ألفه محمد العدناني اللبناني ، ونشره عام 1973م ، وكان أساتذتنا في الدراسات العليا يشيرون علينا بقراءته والرجوع إليه حين نشك في صحة لفظة أو سلامة أسلوب. وكان المؤلف قد تلقف "كثيراً من الأخطاء الواردة في هذا المعجم من أفواه الخطباء ومذيعي الراديو والتليفزيون ومن الصحف والمجلات والكتب". والمذيعون في هذه الأيام في طليعة موجهي الشعب ، والمؤثرين فيه أدبياً ولغوياً وقومياً واجتماعياً. وقد اعتمد الرجل في تصويب الكلمة أو العبارة على وجودها في القرآن الكريم ، أو في حديث شريف ثبتت له صحة نقله ، أو في أمهات المعجمات ، أو في بيت لأحد شعراء الجاهلية ، أو فيما أقرته مجامع اللغة العربية ، أو في

أمهات كتب النحو. ومن طرائف ما جرى لنا في أسرة التحرير أن كتب أحد زملائنا على غلاف العدد: (ربيع الثاني...) فسألته: أمتأكد أنت من صحة هذا التركيب؟ قال: نعم ، وهل لديك رأي آخر؟ فقلت نعم: لا يقال ربيع الثاني ، وإنما ربيع الآخر. فعجب الزملاء – ومعهم مدير التحرير – فأحضرت لهم معجم الأخطاء الشائعة فوجدوا فيه: (ويقولون: ولد فلان في ربيع الثاني ، والصواب: ولد فلان في شهر ربيع الآخر ، وقد التزمت العرب لفظ (شهر) قبل (ربيع) تمييزاً له عن ربيع الفصل ، وتقول: هذا شهر ربيع الثاني" ، ومثل ذلك جمادى الأولى وجمادى الآخرة ولا يقال جمادى الثانية. كما في المعجم الوسيط وكأني بهم يقصدون: أن لا ربيع ثالثاً ورابعاً...هما ربيعان فقط). هـ. ومن الطريف أنه وأنا أكتب هذه السياحة سألني أحد الزملاء – وهو يجهز خبراً إعلامياً – هل نقول إلى مدرء المكاتب أم إلى مديري المكاتب؟ فقلت: لا تصح الأولى ، قال العدناني: "ويجمعون (مدير) على مدرء ، والصواب (مديرون) ، لأن من شروط جمع الصفة على (فعلاء) أن تكون صفة لمذكر عاقل على وزن (فعليل) بمعنى فاعل دالة سجية مدح أو ذم ، كـ (نبيه ونبيهة ، ولئيم ولئيمة) أما (مدير) فهي على وزن (مفعل) لا على وزن (فعليل)". هـ. ونقرأ أيضاً على سبيل المثال: (شريعة سمحة. ويقولون: شريعة سمحاء ، والصواب: شريعة سمحة ، وذلك لأن (فعلاء) هي مؤنث (أفعل) ، مثل: أحمر حمراء ، أما مؤنث (فعل) فهو (فعله) مثل: سمح سمحة. ولا يوجد في العربية هو أسمح ، حتى نقول: هي سمحاء). هـ. إن قراءة المعاجم – وخاصة هذا المعجم – لا يستغنى عنها عالم ولا كاتب ، ولا خطيب ولا مذيع). هـ. وإلى هنا انتهى مقال أحمد موسى في المنار سالفة الذكر. والآن أورد رده على رسالتي المطولة التي بينت فيها زلل العدناني واقتضباها موسى بوصفه رئيس تحرير المجلة ينشر ما يريد ويمنع ما يريد زاعماً أن الحقيقة يمكن أن تموت! أورد رده وتصرفه ليدرك القراء الفرق وليعرفوا الحقيقة. قال موسى نصياً: (أحد الأئمة سابقاً في الأوقاف وهو الشيخ /أحمد على سليمان عبد الرحيم ، كان له تعقيب على سياحة قلم (منار الإسلام ، عدد 401 سنة 34 جمادى الأولى) على بعض الأخطاء الشائعة ، وهو يصوب ما رآه اللغويون خطأ. كجمع مدير على مدرء ، وربيع الآخر ، الذي جوز أن نقول: ربيع الثاني وشريعة سمحة ، وأجاز أن نقول سمحاء...وقد عرضنا تعقيب الشيخ على صاحب السياحة اللغوية ، فرد بما يلي: \* يقول المعقب: إن جمع (مدير) لم يرد في لسان العرب ، ولا المحيط ، والمختار ، ولا المصباح ، لأنه كلمة معاصرة ، بل ورد في المنجد الإعدادي! وجوابنا: أنه غاب عن الشيخ المعقب ، أن المشتقات القياسية كاسم الفاعل واسم المفعول ونحوهما ، لا تذكرها المعجمات مطلقاً ، لأنها قواعد صرفية معلومة بالضرورة ، ثم إن استشهاده بالمنجد الإعدادي لا يرقى إلى الحجية لأن (المنجد) لا ينجذ كما قال علماءنا المحققون. وأما قياس مدير على (عرب ، أصم) فهذا قياس باطل ولا يصح ، فأين الثرى من الثريا؟ \* ادعى المعقب الفاضل أن (ربيع الثاني) تركيب صحيح ، كما ورد في لسان العرب والقاموس المحيط. ونحن نحيل القارئ إلى المصدرين لنكتشف أن المعقب أخطأ في النقل. فقد نص صاحب القاموس فقال: والربيع ربيعان: ربيع الشهور وربيع الأزمنة ، فربيع الشهور شهران بعد صفر ، ولا يقال إلا شهر ربيع الأول وشهر ربيع الآخر. هـ. وكذلك صرح ابن منظور صاحب لسان العرب فقال: وشهرا ربيع سنّيا بذلك لأنهما خُدا في هذا الزمن ، فلزمهما في غيره ، وهما شهران بعد صفر ، ولا يقال فيهما إلا شهر ربيع الأول وشهر ربيع الآخر. هـ. ويبدو لي أن الشيخ لم يتفطن إلى التفرقة فيما بين الربيعين: ربيع الشهور وربيع الأزمنة ، فالثاني هو فصل الربيع ، وقد وهم الشيخ

بهذه الكلمة. وقولنا شريعة سمحة هو الصواب وليس (سمحاء). فتنش الشيخ المعقب على سمحاء صفة لفاعل (سمح) في عدد من المعاجم ، فلم يجد إلا سمحة ، وهذا هو الصواب. فلا ينبغي العدول عنه لتحمل قياس كالمقياس على (أغر وغراء) و (أشل وشلاء). ولو أجزنا وصف (سَمَح) بـ (سمحاء) لجعلنا اللغة شلاء! نشكر للشيخ المعقب هذا الاهتمام باللغة ، ونوصي بالالتزام بما قالته العرب العرباء).هـ. إلى هنا انتهى ردّ الموسى بطريقة عشوائية ، لا رجوع فيها لدليل ولا استناد فيها لحجة. وأترك للقراء الحكم والمقارنة والتحليل. وأورد مقالة للموسى في عدد منار الإسلام رقم (397) تحمل عنواناً غاية في التسامح هو (أعذر إليك سيدتي) ، لأبين للقراء كيف كال الموسى بمكيالين في التعامل مع المخالف. يقول المقال بالنص: (في موسم الحج الماضي ، لبّيت ربي هناك. كنت سعيداً أن أكون مع اللجنة الإعلامية المرافقة لبعثة الحج الرسمية. وطبيعة الإعلام الإسلامي أن يبحث عن الدقائق ويتوخى الحقائق فإذا نجحت – والحمد لله – حكومة خادم الحرمين الشريفين بحل أزمة الزحام عند رمي الجمرات ، بهذه التوسعة الطابقيّة لجسر الجمرات ، فإن صحن الطواف حول البيت بدأ يضيق جداً بالطائفتين طواف الإفاضة وأحياناً طواف الوداع ، وهنا يتبادر لدوائر فقهاءنا الإسلامي ضرورة تفعيل (افعل ولا حرج) حيث (أورد البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رجل للنبي (صلى الله عليه وسلم) – زرت قبل أن أرمي ، قال: لا حرج. قال آخر: هل قلت قبل أن أدبح ، قال لا حرج. قال آخر: ذبحت قبل أن أرمي ، قال لا حرج). فما دام الحديث الشريف قد ألهم جمهور الفقهاء حكم التخيير في أداء أعمال يوم العيد (الرمي ، الذبح ، الحلق ، الطواف) من حيث التقديم والتأخير ، فلم يفعل هذا التخيير – وخاصة الطواف قبل الرمي – لتخفيف الزحام في مكان من أماكن المناسك؟ كثير من الفقهاء ومسؤولي الحج في المملكة نظموا تفويج الحجاج ، وطالبوا بعض الدول بالتوجه إلى البيت لطواف الإفاضة قبل الرمي ، ومنذ القديم وفقهاء الشافعية وغيرهم يفعلون ذلك ، ولما جنت بعد منتصف ليلة المزدلفة إلى البيت لأطوف مع بعض المئات من الناس ، لم يسألني أحد من حراس البيت العتيق ، فلما مررت بجانب إحدى الحارسات سألتني: لماذا لم تبيتوا الليلة بمزدلفة حتى الفجر؟ كأنها تعترض على طوافنا هذا! فأحرجتني وأنا على عجل ، فقلت لها: أنت تعلمينا الحكم ونحن العلماء؟ ومشيت فأدركت أنني كنت فظاً ومتعجراً في إجابتي وكان الأخرى بالحاج أن يلين ويتواضع ويحاسب نفسه ويتحرى أحسن الأجوبة. فإليك يا سيدتي أعذر ، وأنت إحدى حارسات البيت الحرام وكم استغفرت ربي بسببك وأنا أطوف ، وبعد الطواف ، ما كان أحراني وأحراك أن نقف حيث يحمد لك السكوت ولي الحكمة ولكلينا مراقبة الله عز وجل).هـ. أوردت هذه المقالة بنصها لندرك كيف كان الموسى رقيقاً وديعاً في تعامله مع امرأة عامية ، وإن هي تعاملت معه بمنتهى الغلظة والجفاء. فإذا به يتلطف ويشفق عليها ويعذرهما ، ليس ذلك فقط ، بل يلتمس لها الأعذار والحجج. بينما كان مع مخالف له في الرأي في غاية الجفاء والغلظة ، فلقد كال الاستهزاء تلو الاستهزاء والسخرية تلو السخرية والمغالطة تلو المغالطة. كما اتهمني بالجهل وتبببت سوء النية والقصد. والحقيقة أنني لم أعمد إلى السب والنيل والتشفي منه بل أثرت اللوم والتوبيخ والعتاب فقط. وأظنني أوردت المقالات كلها ليكون الحكم للقراء وللتاريخ بعد ذلك. وإنني أكاد أقطع أن الموسى والحبر قد أخطأ نظرتهما للمخالف في الرأي! والأصل أن نلتمس الأعذار للمخالف ونفترض أنه يمكن أن يكون على صواب! يقول ابن بية في (أدب الخلاف) وتحت عنوان: (النظرة للمخالف) ما نصه: (وهي نظرة ضرب المثل والقدوة فيها سلفنا الصالح رضوان الله

عليهم ؛ فهذه عائشة رضي الله عنها تقول عن بعض الصحابة وقد اختلفت معه: أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ ، وهذا هو الشافعي رضي الله عنه يقول: "ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة" ، وقال كذلك: "ما ناظرت أحداً إلا قلت اللهم أجر الحق على قلبه ولسانه ، فإن كان الحق معي اتبعني وإذا كان الحق معه اتبعته". وحينما أراد الخليفة العباسي حمل الناس على الموطأ وهو كتاب مالك وخلاصة اختياره في الحديث والفقاه قال له مالك: "لا تفعل يا أمير المؤمنين" ، معتبراً أن لكل قطر علماءه وآراءه الفقهية فرجع الخليفة عن موقفه بسبب هذا الموقف الرفيع من مالك في احترام رأي المخالف وإفساح المجال له. وكان الذهبي يثني ثناء عاطراً على تقي الدين السبكي مع أنه شيخ الأشاعرة الذي كان بينه وبين شيخه الشيخ تقي الدين بن تيمية من الخلاف ما هو معروف ، ثم يتعذر الذهبي عن الظاهرية قانلاً: "ثم ما تفردوا به هو شيء من قبيل مخالفة الإجماع الظني وتندر مخالفتهم الإجماع القطعي" ، ثم ذكر أنهم ليسوا خارجين عن الدين. ويقول ابن تيمية: "وأمرنا بالعدل والقسط فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني فضلاً عن الرافضي قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله" ، وقال أيضاً: "الاعتصام بالجماعة والانتلاف من أصول الدين والفرع المتنازع فيه من الفروع الخفية فكيف يقدح في الأصل بحفظ الفرع". (الفتاوى 22-254). هـ. والآن أعتذر عن الإطالة ، ولنتابع قراءة قصيدتنا التي أخذ الديوان اسمه منها ، وهي على البحر الوافر وقافية الباء ، أنشدت أقول:

وَأرْجُو أنْ أنال - به - الثوابا	عِتابي العذبُ أبدله احتسابا
مِن الأرواح يفتربُ اقترابا	وأجعلُه قريضاً مُستساعاً
مِن التقوى ليُصبِحَ مُستطابا	وأرفعُه إلى أسمى مقام
بأخلاق الذي يهوى الصوابا	وأكتبُه بألفاظٍ تحلث
وأنتخبُ المنظارَةَ انتخابا	وأثبتُ ما أراه بدون زيغ
وأصبغ - بالمُداعبة - العتابا	وأعتبُ في إخاءٍ لا يُبارى
فما فاز امرؤ - في الحق - حابي	وفي ثِقَةِ الوومِ ، ولا أحابي
لأقنعَ مَنْ لَمّا أدعو استجابا	وأرسلُ بالقرائن واضحات
ليقرأ - مَنْ أعاتبُه - الكتابا	وأبعثُ - بالأدلة - في كتابي
لأنشر فيه شعراً مُستطابا	وشهزُ (ربيع الثاني) سياتي
كمثل النور ينسابُ انسيابا	لأمنحَ ضادنا (السمحاء) فخرأ
فذي - للضاد - تنتسبُ انتسابا	وتشهدُه الجرائدُ في دياري



(وللمُـدراء) فخرٌ بانتصاري  
فإن أكَ مُخطئاً فليخبروني  
ولي عذري ، إذا أخطأت قطعاً  
وما أنا بالذي أرجو ظهوراً  
ولكني اجتهدت ، وقلت قولي  
وأحتمل الرجوع لكل سافر  
وأدرسُ ليس يُعضلني اجتهادي  
وألقي حُجةً مُثبتةً يقيناً  
أعاتبُ ، لا أجرّحُ ، أو أهاجي  
وأعتبُ ، لا أشهّرُ مُستتبعاً  
وأذكرُ ما تبينَ لي عياناً  
وأرحمُ مَنْ أنظره ، وأغضبي  
وأحلمُ لا أسفّه دون حرق  
وأعطي فرصةً من بعد أخرى  
ولست مُبيتاً سوء النوايا  
لعل وشاية أو سوء فهم  
ضحية كل من لعبوا فسادوا  
ولست مُعاتباً إلا حييماً  
وأيقنُ أنه قد جاء ظمماً  
أعاتبُ مَنْ سيُرجعه عتابي  
وما جدوى الحساب إذا تناسى

ومن كُتابنا أرجو الجواباً!  
وأيضاً إن أكن قلت الصواباً  
وأرجو الله - من ذنبي - المتاباً  
ولست - بعُجب من عجبوا - مُصاباً  
ولم أرتب - بما قلت - ارتياباً  
وأفتخ - للجدال السمح - باباً  
فما احتقر التصير من أصاباً  
وأكشف - عن حقائقها - النقاباً  
فما أنا بالذي أهوى السباباً  
حقوق الغير ظمماً واغتصاباً  
وأطرح ما وجدت به ارتياباً  
عن الزلات باح بها ، وعاباً  
ولا تحوي مناقشتي حراباً  
ولا أزجي التشفي والعقاباً  
بمن كمال المسبة والعذاباً  
بها اضطرب الفتى الفذ اضطراباً  
بصيرته ، فقد أمِن الصحاباً  
إذ لاح الهدى والحق آباً  
لذلك آثر الفذ المتاباً  
وعند الله يحتسب احتساباً  
قيامته الوشاية والحساباً؟

إذا ناصحتُ شـيـباً أو شـبـاباً  
أطعنا ، فـيـمَ تـنـتـحـبُ انتـحـاباً؟  
لـمـا اغـتـرـبـتُ مُنـاصـحـتـي اغـتـراباً  
وأرتـصـدُ اليـواقـيـت العـبـاذبا  
أصـوّرُ فـيـه - بالشـعـر - المُصـابا  
وكـم واجـهـتُ فـي العـيـش الصـعـابا!  
وغـيـري قـد يُحـولـهـا سـرابا  
وإن سـكـنتُ بـأوزـاري السـحـابا  
لأجـعـل مـجـدَها عـجـباً عـجـابا  
وقـد أـمـسـى التـثـبـت لـي رـكـابا  
وقـد مـتُ الـدـعـاء المسـتـجـابا  
وقـلـبـي - مـن ظـرـيـف اللـوم - ذابا  
وأفـرط - فـي مـعـاقـبـتي - غـلابا  
وما جـاوزتُ - فـي نـقـدي - النـصـابا  
وما احـتـرـبـتُ مـناقـشـتـي احـتـرابا  
ثـنـاءً مـنـه فـي (التـعـقـيـب) غـابا  
عـلـيَّ الـيـومَ يـنـقـلـبُ انـقـلابا  
ولـم أشـهـرُ حُـسـاماً أو قـرابا  
لـعـلـم فـاضَ آدـابـا ، وطـابا  
وأدفعُ إن شـهـدتُ لـهـم غـيـابا  
أوقـرُه ، ومـن أـمـسـى تـرابا

وأشـكو - للمـهـيـمـن - ما أعـانـي  
فـتـمـنـعـهـم ذنـوبـي أن يـقـولـوا  
ولـو أنـي أطـيـعُ الله حـقـاً  
وأنقـشُ - بالقـريـض - جـمـيـلَ وعـظـي  
وذيـوانـي الدـلـيـلَ عـلـي كـلامـي  
وأهـاتـي تصـوّرُ ما أقاسـي  
وآمـالي العـظـيـمة نصـبَ عـيـنـي  
وأـمـعـنُ - فـي التـثـبـت - بالأـمـانـي  
وعـن (ضـادـي) أدوّدُ بـكـل بـأس  
يـمـيـنُ الله لـم أبـخـلُ بـجـهـدٍ  
وعـاتـبـت (ابن مـوسـى) بـاحـتـرام  
بظـهـر الغـيـب مشـفـوعاً بـدـمـع  
تـعـقـبـني (ابن مـوسـى) دـون حـق  
عـلـي الألفـاظ ما أخطـأتُ فـيـها  
وسـجـلتُ الدـلـيـلَ عـلـي كـلامـي  
ولـم أذنبُ لـيسـلـبـني (ابن مـوسـى)  
ألا إنـي شـكـرتُ لـك اجـتـهـاداً  
وأـيـمُ الله كـنـتُ أردتُ خـيـراً  
وللأدبـاء قـدرٌ فـي فـوادي  
وما وقـرتُ مـثـلَ ذـوي عـلـوم  
سـواءً مـنـهـم مـن كان حـيـاً

فراجع ما تُرددُ (يا ابن موسى)  
ألا إن الخِلاف على ثلاثِ  
وحق إخوتي يا خُل أولى  
فلو عاملتني ببُعوض رفق  
وقمت بالاعتذار لها وفاءً  
وسطرت المقالة ، لم تسوّف  
أراني قد عتبتُ مريـر عتب  
وأغرث الصدر بوجد شكوى  
تقبّل يا (ابن موسى) العذر مني  
وسامح إن لقيت جفاءً لفظٍ  
وأنت بما كتبتُ وقلتُ أدري  
لأعذر للمهيمن في انكسارٍ

ولا توسّع مُساجلتي اقتضابا  
من الكلمات ندرسُها احتسابا  
من الفصحى ، إذا اشتكت الضبابا  
كما عاملت من لبستُ حجابا  
ودمغ العين ما انقضبت انقضابا  
ودونت التعابير الرطابا  
وفي التوبيخ أو غلتُ الذهابا  
بشأن القشـر أحسبُه لبابا  
فإن القلب يكتتبُ اكتتابا  
ألا واقبلن قوافي الغضابا  
وقد ذعتُ الشكايا والعتابا  
وإن الله مولى من أنابا

## عتاب

(كان عند هذه المرأة قناعات ومُسلّمات عن أناس هنا بأعيانهم. وفجأة تغيرت قناعاتها ومسلّماتها وطاشت موازينها برغم أن الناس لم يتغيروا. فهل هي التي تغيرت؟ أم كانت تخدع من حولها؟ يقول عبد الله الدوسري ما نصه: (إن المتأمل في واقعنا هذه الأيام يجد أنها أيام عصبية تموج بها الفتن والمنكرات ، إنه عندما قَدِمَ الإسلام على أقوام قد غرقوا في مستنقعات الجهل والضلال ، ثم انتشلتهم الشريعة الإسلامية من هذه المستنقعات الفاسدة حتى أوردتهم على المَحَجَّة البيضاء ليلها كنهارها لا ينكرها إلا جاهل ، ولا يحيد عنها إلا هالك ، لقد طفق أهل البدع يَمْجُونَ من فساد معتقداتهم المستمدة من تحريف الأديان السابقة ومن عبث الشيطان في أفكارهم حتى ما زجت نفخات الشيطان نفحات الإيمان ، ثم بدأ يلثم صفاء العقيدة كَدْر البدع). هـ. والأصل أن نأخذ الناس بالظاهر والله يتولى السرائر! أكتب لها شعراً على المنسرح معاتباً.)

إن الـرؤى مُسـترابة!	والقلبُ جـافى عتابـة
يشكو اضـطراب النوايا	مُعـرضاً بالقرايـة
وناصحاً مَن تعامـت	مُبيناً ما أصـابه
مُجدداً كـل ذكـرى	عسـاه يلقى اسـتجابة
يا هـذه كيف راجت	لك الـزيفُ وفـا المُعابـة؟
وكيف زالـت أصـول	لم تشكّ يوماً - غرابـة؟
وكيف ضـاعت سـجايا	كانت دليـل النجابـة؟
أم قد دَخـل البرايـا؟	تمهاـي في في الإجابـة
وأفصحـي عن خفايا	ولا تطياـي الدعايـة
فالجد أولـى بفضـلى	مِن الهُدى في الذوايـة
هـدي النبـي هـداها	ومما ارتأتـه الصـحابة
تراقبـ الله قطعـاً	ونعم هـذي الرقابـة!
وتقبـل النصـح يهـدي	وبعد يُزجـي عتابـه
ليقبـل الله منهـا	بـدعوةٍ مُسـتجابة

## عتاب لا تنقصه الصراحة

(قام فينا خطيباً وموجهاً وناصحاً من سفة ضرب المتعلم غير مبرح ، واعتبر الضرب وسيلة غير تربوية بالمرّة. وأيده على ذلك جموع الحاضرين والحاضرات. فكانت لي مداخلة ظريفة من باب الإعذار إلى الله - عز وجل - ، ومن باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : (لا يمنعن أهدأ هيبية الناس أن يقول بحق إذا رآه أو سمعه أو علمه). وأثبت فيها بالدليل من كتاب الله - تعالى - وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن الضرب غير المبرح للمتعلّم وللزوجة الناشز - عندما توجد مبررات للضرب - وسيلة تربوية ناجحة ، فإذا بالنسوة الحاضرات ذلك الاجتماع المشؤوم يهجمن عليّ كأنني قلت منكرًا من القول وزورًا! وإذا بالافتراءات التي منها تضعيف الحديث رغم كونه صحيحاً ، ومنها أن الآية نهت عن الضرب ولم تأمر به! ومن رد لكلام العلماء أمثال ابن ما سكويه والزرنجي وابن خلدون! ناهيك عن تسفيه أقوال أئمة المذاهب وغيرهم! والقول بأننا يجب أن نكون أفضل من الغرب ، فإن الغرب يقدر المرأة ويحترمها ، ثم أنت تأمر الأزواج أن يضربوا زوجاتهم! وأعتذر عن طول هذه المقدمة ، ولكن طولها حتمية ضرورية من أجل الوقوف على حقيقة الأمر في كتاب الله تعالى وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وأقوال أهل العلم والتربية في القديم والحديث! وصدق من قال بأن العقوبة الجسدية من أحد الأساليب الشرعية التربوية متى ما استعمل على الوجه الصحيح. قال لقمان الحكيم: ضرب الوالد للولد كالسماد للزرع. وعن سبرة بن معبد الجهني ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: 'علّموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين ، واضربوه عليها ابن عشر'. فالعلم والتوجيه والإرشاد أولاً في وقت كافٍ ليدرك ويتعلم ويقوم ما أمر به ، فثلاث سنوات لتعلم الصلاة من أحكام وآداب مدة تناسب هذه الشعيرة العظيمة. فعندما يرى المربي - لا سيما الوالدين - أن الولد استحق العقوبة الجسدية وسوف يجعلها سبباً في صلاحه واستقامته ، ودافعاً إلى الأفضل والأكمل لا دافع انتقام ، ويكون ذلك حينما يسلك الطرق المؤصلة إلى ذلك ، وهي: أ - التدرج في العقوبة ، فهناك فهم خاطئ وهو حصر العقوبة بالضرب ، مع أن أسلوب العقاب متعدد ؛ فمنه المنع ؛ فيمنع من الأشياء التي اعتاد عليها من الوالدين كالمال ، والتأخير عن الاستجابة لبعض متطلباته ، والهجر ، فمقاطعة الأب أو الأم للولد ، وعدم الحديث معه له تأثير قوي على الولد قد يكون أشد من الضرب. ب] - أنه لا يلجأ إلى العقوبة الجسدية إلا في أضيق الحدود ، وأن تكون آخر حلول العلاج لا أوله ، فأخر العلاج الكي. ج] - لا يكون العقاب أمام الآخرين كزملائه في الدراسة ، أو في الحي ، أو أمام إخوانه. وأيهما المربي تجنب كل ما فيه إهانة له ، وكذا أسلوب التعميم: 'أنت من طبعك الخطأ ، أو أنت لا تعمل شيئاً صواباً أبداً'. د] - لا يعاقب على خطأ ارتكبه للمرة الأولى ، فعند الخطأ الأول يأتي دور التوجيه والإرشاد ، وتوضيح عواقب الوقوع فيه مرة أخرى. هـ] - الابتعاد عن القسوة ، والإفراط في العقوبة ؛ فالقسوة دليل ضعف في الإنسان فضلاً عن المربي ، فلا يكون العقاب مبرحاً للبدن ، وذلك بأن لا تكون في حالة ثورة غضب. فحين يفرط المربي بانزال العقوبة فسينقلب الأمر إلى تأثير مضاد ، ومن ثم يشعر الولد أنه مظلوم ، فينشغل بالعقوبة عن الإصلاح ، أو أن يتعدى الأمر إلى أبعد من ذلك ، وهو كره أبيه أو مربيّه. ونقيض القسوة الإهمال وغض الطرف وترك الحبل على الغارب ، فكثير من الأبناء الذين انجرفوا في سبيل الشر الانحراف ، وانغمسوا في وحل الضياع ، وجنوح طريق الشهوات ضحية لهذين الطريقتين الخاطئتين: القسوة ، والإهمال. وهناك في مجلة الشقائق مقالة أعجبتني ، عنوانها: (كيف تعاقب طفلك بالضرب؟) وكان من

بعض فقراتها: (إن تربية الطفل والسمو بأخلاقياته إلى أعلى مستوى هو مراد كل الآباء ، ولكن كثيراً من الآباء قد يفشلون في اتباع الأساليب التربوية ، سواء الفكرية منها أو النفسية ، فإذا لم تجد أي وسيلة مع الطفل ، فهذا يعني أن الطفل بحاجة إلى علاج بالتأديب ، لكي يحس بأن الأمر جاداً لا هزل فيه ، فيذوق ألم التأديب ، فيعرف قيمة الحنان والعاطفة التي تدفقت عليه من والديه قبل التأديب ، ويشعر بضرورة الانقياد والطاعة ، وحسن الخلق ، ولكن ماهي أسس التأديب؟ وكيف يودب الأب ابنه فيحقق حديث النبي صلى الله عليه وسلم (لأن يودب الأب ابنه خير له من أن يتصدق بصاع). رواه الترمذي بسند ضعيف. لا بد قبل الشروع في هذا أن نعرف المفهوم الفقهي للتأديب حيث يقول الكسائي في بدائع الصنائع: إن الصبي يعزى تأديباً لا عقوبة لأنه من أهل التأديب ، ألا ترى إلى ما روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: (مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً). وذلك بطريق التأديب والتهذيب لا بطريق العقوبة ، لأنها تستدعي الجناية ، وفعل الصبي لا يوصف بكونه جناية التصحيح الفكري للخطأ. إن الطفل كأي كائن حي يجهل أكثر مما يعلم ، فإذا علم فعل الصواب سار سيراً محموداً ، لذلك تكون مرحلة تعليمه الصحيحة من الصغر ، أولى الخطوات في تقويمه ، وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصَحِّحُ البنى الفكرية للطفل ، وكان يتبع في ذلك شتى الأساليب المعينة التي تمتاز بالرفق واللين ، وذلك لتصحيح فكر الطفل. ومن ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كخ كخ): ارم بها ، أما علمت أنا لا نأكل صدقة). ففي هذا الحديث فائدة لطيفة وهي طريقة الزجر بهذه الكلمة (كخ كخ) ثم ما لبث أن علل رسول الله صلوات الله وسلامه عليه للطفل سبب عدم الأكل ، وعدم حمله له لتكون قاعدة فكرية عامة في حياته كلها (أما علمت أنا لا نأكل الصدقة) وذلك في صيغة رائعة. أما علمت؟ وذلك ليكون وقعها في النفس أقوى تأثيراً. كثيراً ما يطلب من الطفل القيام بأعمال لم يسبق له عملها ، أو شاهد من عملها لذلك يبقى في جهل ، فإذا طلب منه العمل وقع في أخطاء تحتاج إلى تصحيح ، فإذا عوقب على خطئه هذا كان ظملاً وحيافاً. وإن رسول الله عندما يتعرض لمثل هذه المشاهد لا يلبث أن يفهم الطفل بالطريقة العلمية ، فيشمر عن يديه ، ويرى الطفل كيف يحسن العمل ، وفي هذا تعليم للوالدين والمربين ، وأي تعليم! روى أبو داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مر بسلام يسلمك جلد شاة ، وما يحسن ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تنح حتى أريك)! فإنه أدعى للعلم الصحيح ، والعمل البناء الموجه ، والطريقة السليمة في العملية التربوية). هـ. والحقيقة أنه لا بد من التدرج في التأديب ... فإذا لم يصلح الطفل التصحيح الفكري أو العملي واصر على ارتكاب الخطأ كان التأديب حتماً لازم عليه ويتبع معه العقوبات بالخطوات التالية: \* رؤية الأطفال للعصا والخوف منها: كثير من الأطفال يردعهم ابتداءً رؤية العصا ، وأداة العقوبة فبمجرد إظهارها لهم يسارعون إلى التصحيح ، ويتسابقون في الالتزام ، وتتقوم اخلاقهم وسلوكهم ، فقد روى البخاري في الأدب المفرد عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتعليق السوط في البيت. \* شد الأذن: وهي أول عقوبة جسدية للطفل إذ بهذه المرحلة يتعرف على ألم المخالفة ، وعذاب الفعل الشنيع الذي ارتكبه ، واستحق عليه شد الأذن ، عن عبد الله بن يسر المازني الصحابي رضي الله عنه قال بعثتني أمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطف من عنب فأكلت منه قبل أن يبلغه إياه ، فلما جئت أخذ بأذني وقال يا غدر). \* وللضرب قواعد: وإذا لم يُجد مشاهدة العصا ،

ولم يجد شد الأذن مع الطفل ، ومازال مُصراً على المشاكسة والعناد ، كانت المرحلة الثالثة هذه كقيلة بكسر العناد ، ولكن هل الضرب يمشی هكذا بلا ضوابط ؛ لا. الضرب من الوالدين والمربين له قواعد تتبع! فما هي هذه القواعد؟ ابتداء الضرب من سن العاشرة: انطلاقاً من الحديث ، مروا صبيانكم بالصلاة وهم أبناء سبه واضربوهم عليها وهم أبناء عشر. ومع أن التقصير في عمود الدين وركنه الأساسي الذي يحاسب عليه المرء يوم القيامة أولاً بعد العقيدة إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن بضرب الطفل على التقصير فيه قبل سن العاشرة ، فمن الأولى في باقي الأمور الحياتية والسلوكية والتربوية التي لا تساوي مكاتة الصلاة أهمية ومنزله عند الله تعالى أن لا يضرب عليها الطفل ، لذلك على المربي أن يتبع المراحل السابقة قبل العاشرة بكل دقة وأناة وصبر وحلم على الطفل ، وفي هذا لفته نبوية تربوية رائعة في تقرير سن الضرب ، لهذا فإن لوالدين في معالجة تصرفات الطفل خصوصاً أن الطفل في مرحلة نموه الجسدي والعقلي إذا تعرض لكثرة الضرب قد تؤذي أحد أعضائه ، وأحياناً قد تؤدي إلى إيذاء نفسي وفكري ، أي يمكن القول بأن الضرب للتأديب كالمح للطحام ، فكما أن الملح يوضع بشكل قليل فيغير من طعم الطعام ويحسنه ، فكذلك الضرب القليل المفيد المثمر هو المطلوب في العملية التربوية ، لأن الهدف كما ذكر هو أن الضرب ضرورة تربوية ، وليست انتقامية أو تفريغ شحنه غضب الوالدين أو المربين ، ولا ننسى أن كثرة الضرب واستخدامه تقلل من هيئته وتفقد مفعوله ، بالإضافة لما يولده من آثار سلبية في النمو النفسي والفكري للطفل .

\* أقصى الضربات عشر: إن أقصى عدد الضربات لا يتجاوز في أي حال من الأحوال في العملية التربوية عن عشر ضربات. وذلك لما أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله)... \* الالتزام بمواصفات إدارة الضرب وطريقته ومكاته: إن الالتزام بمواصفات أداة الضرب ومكانه وطريقته يجعل منه ضابطاً لحماقة بعض الوالدين والمربين ، ويضعهم في مواجهة الحقيقة مع أنفسهم عندما لا يلتزمون بها ، فإن هذا يعني منهم الانتقام لا التربية والغضب لا الرحمة والتأني... \* مواصفات طريقة الضرب: وكذلك يجب أن يكون الضرب بين الضربين ، وقد كان عمر رضي الله تعالى عنه يقول للضارب: لا ترفع إبطك ، أي لا تضرب بكل قوة يدك. والفقهاء متفقون على أن الضرب لا ينبغي أن يكون مبرحاً أي موجعاً ولخص الشيخ الفقيه (شمس الدين الأنباري) طريقة ضرب تأديب الطفل في كتابه (رسالة رياضة الصبيان)... فقال في كيفية الضرب: \* أن يكون مفرقاً لا مجموعاً في محل واحد... \* أن يكون بين الضربتين زمن يخف فيه ألم الضربة الأولى. \* أن يرفع الضارب ذراعه لنقل السوط لأعضده حتى يرى بياض إبطه ، فلا يرفعه لئلا يعظم ألمه.. إن هذه الضوابط من أجل أن يوتى الضرب ثماره التربوية في التأديب والتهيب ، فيتقدم الطفل نحو الأحسن لا الأسوء ، ونحو الأعلى لا أسفل ، ونحو الكمال لا النقصان ، ونحو القمة الأخلاقية والسلوكية لا الحضيض. مواصفات مكان الضرب: لا ينبغي أن يكون في موضع واحد من الجسد بل ينبغي أن يفرق على الجسد كله حيث يأخذ كل عضو من أعضائه حقه ، إلا الوجه والفرج والرأس ، يفضل ابن سحنون أن الضرب على الرجلين. فيما نقل القابسي عنه في رسالته أحوال المتعلمين ، وأحكام المعلمين والمتعلمين فيقول: وليتجنب أن يضرب رأس الصبي أو وجهه ، فإن سحنون قال فيه: لا يجوز أن يضربهما ، وضرر الضرب فيهما بين قد يوهن الدماغ ، أو تطرف العين ، أو يؤثر أثراً قبيحاً ، فليتجنبها ، فالضرب في الرجلين آمن وأحمل للألم في سلامة. ولا ضرب مع الغضب

والسب ومع ذكر الطفل لله تعالى: لا بد أن يبتعد الضرب عن مصاحبته ببذاءة اللسان في السب والشتم وتقبيح الطفل ، ولهذا أوصى القابسي في رسالته بالابتعاد عن ذلك ، فقال: عندما يكثر خطأ الطفل ولم يغن فيه العزل ، والتقريع بالكلام الذي فيه القواعد من غير شتم ولا سب لعرض! كقول من لا يعرف لأطفال المؤمنين حقاً فيقول: يا مسخ يا قرد! ارفع يدك عن الضرب إذا ذكر الطفل الله تعالى وأنت تضرب طفلك وتؤدبه وهو يتألم. فإذا استجار بالله تعالى فيدعوك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تقف عن الضرب وترفع يدك وتترك الطفل. وفي هذا لفته رائعة. فإن الطفل وصل إلى قناعة بخطئه وسيصلحه ، أو وصل إلى مرحلة الألم التي لم يعد يتحملها ، أو وصل على مرحلة الانهيار النفسي ، أو الخوف الشديد ، وإن الاستمرار في الضرب وحالة الطفل هذه تعد جريمة في صورة تربية الطفل وهو دليل على حب الانتقام والتشفي من هذا الطفل المسكين – الذي وقع في ظلم وأحضان الوالد الظالم. روى الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم. وقد يقول قائل أن الطفل إذا علم بهذا قد يتخذها وسيلة للتخلص من الضرب ، ويعاود فعله فالجواب على ذلك: الاقتداء بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فيه من تعظيم الله عز وجل في نفس الطفل ، وهو كذلك علاج للضارب من أن حالته الغضبية كبيرة جداً مما يستدعي من الطفل ذكر الله تعالى ، والاستعانة به. وتحت عنوان: (ضرب الأولاد وضوابطه من الكتاب والسنة وكلام الفقهاء والمحدثين وعلماء التربية) يقول الأستاذ علي هاني يوسف ما نصه: (هذا بحث يتكلم عن ضوابط ومشروعية الضرب في الإسلام عند الفقهاء وأهل التربية من المتقدمين والمتأخرين مع إضافة أمور لا بد منها في البحث كالواجبات والحقوق للأباء والأولاد وذكر رأي المتقدمين من كبار علماء التربية كالغزالي والقابسي وابن خلدون وابن مسكويه وذكر أهم قواعد التربية التي ذكرها المتخصصون في التربية ، وهذا البحث مقسم إلى ثلاثة مطالب: \* المطلب الأول: كلام الفقهاء في الضرب: \* المطلب الثاني: الضرب عند أهل التربية من المتقدمين والمعاصرين: \* المطلب الثالث: ذكر ملخص لأكبر علماء التربية من المسلمين: فأما المطلب الأول: فلننظر كلام الفقهاء في الضرب: أدلة جواز الضرب: الأحاديث: رَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (مُرُوا الصَّبِيَّانَ بِالصَّلَاةِ لَسَبْعٍ ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ). وَهَذَا التَّأْدِيبُ وَاجِبٌ عَلَى الْوَالِيِّ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ لِلْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ. وَهُوَ فِي حَقِّ الصَّبِيِّ لِمُتْرِينِهِ عَلَى الصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا لِإِلْفِهَا وَيَعْتَادُهَا وَلَا يَتْرُكُهَا عِنْدَ الْبُلُوغِ ، قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: وَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ وَاضِحٌ ، لِأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ الصَّبِيَّ وَالصَّبِيَّةَ فِي الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ وَالضَّرْبَ عَلَيْهَا". قال بعض العلماء: وَقَدْ حَمَلَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ - الْحَنْفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ - الْأَمْرَ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْوُجُوبِ، وَحَمَلَهُ الْمَالِكِيُّ عَلَى النَّدْبِ. قَالَ الْعَزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْأَفْعَالِ الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ مَعَ رُجْحَانِ مَصَالِحِهَا عَلَى مَفَاسِدِهَا: ضَرْبُ الصَّبِيَّانِ عَلَى تَرْكِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَعَظِيمُ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ. قال في الموسوعة الفقهية الكويتية: وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّعْذِيبِ الْمَشْرُوعِ: ضَرْبُ الْأَبِّ أَوْ الْأُمِّ وَلَدَهُمَا تَأْدِيبًا ، وَكَذَلِكَ الْوَصِيِّ ، أَوْ الْمُعَلِّمِ بِإِذْنِ الْأَبِّ تَعْلِيمًا. قال في فتاوى النووي: - مسألة: هل له استخدام ولده وله ضربه على ذلك؟ الجواب: يجوز له ذلك فيما فيه تأديب الصبي ، وتدريبه وحسن تربيته ونحو ذلك. قال محمد الأمين الشنقيطي في شرح زاد المستقنع: والشرع أذن للوالد أن يؤدب ولده ، وأذن للسلطان أن يؤدب رعيته ، وأذن للمعلم أن يؤدب من يعلمه ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: (مروا أولادكم بالصلاة لسبع



واضربوهم عليها لعشر) فشرع الضرب في التعليم ، والدعوة للخير ، والأصل: أن العلم يراد به الدعوة للخير ؛ يتعلم الإنسان ثم يعمل. فهذا الإذن الشرعي بالتأديب والتعليم ، وأيضاً صيانة الناس والرعية ، كل هذا إذا كان الأصل يقتضي جوازه فإن ما يترتب عليه من ضرر معتقراً شرعاً ؛ لأن الأصل أن من فعل هذه الأفعال يقصد بها مصلحة المجني عليه. قال بعض المعاصرين: والضرب بشكل عام عقوبة يجوز استعمالها شرعاً فقد شرع الضرب في الحدود وفي التعزير وشرع ضرب الزوج لزوجته في حال النشوز وشرع ضرب الأولاد تأديباً لهم على ترك الصلاة وغير ذلك من الحالات ولكن ضرب الأولاد يحتاج إلى تفصيل وتوضيح. والأمور التي على الولي أن يعلمها الصبي والصبية: على الآباء والأمهات تعليم أولادهم ما يلزمهم بعد البلوغ: \* فيؤمر بجميع المأمورات وما سيتعين عليهم بعد البلوغ ويفعل الطاعات كالصلاة والطهارة والصيام ونحوها مما تصح به عبادته ويومرون بالتزام شروط الصلاة من الطهارة وستر العورة كما يؤمر بها البالغون ، فإن صلوا بغير ذلك أمروا بالإعادة ويجب تعليمهم ما يضطرون إليه من الأمور التي يكفر جاحدها من إيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، قال النووي: "ويأمره بسائر الوظائف الدينية ، ويأمره الولي بحضور الصلوات في الجماعة وبالسواك. قال ابن عابدين: الصبي ينبغي أن يؤمر بجميع المأمورات وينهى عن جميع المنهيات. قال اللباب: قال أبو بكر الرازي: دللت آية يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم الآية على أن من لم يبلغ وقد عقل يؤمر بفعل الشرائع وينهى عن ارتكاب القبائح ، فإن الله تعالى أمرهم بالاستئذان في هذه الأوقات. \* وينهى عن جميع المنهيات والمخطورات وعن افتراء المخطورات سواء أكانت لحق الله تعالى أم لحق العباد ويكف عن المفاسد كلها ، ويعرفه تحريم الزنا واللواط والخمر والكذب والغيبة والسرقة وشرب المسكر والكذب والغيبة وشبهها حتى الصغائر ، كما ينهى عن اعتقاد الكفر والشرك وإظهاره وهذا التعليم واجب على الأب وسائر الأولياء قبل بلوغ الصبي والصبية وعلة ذلك أن الصبي وإن لم يكن مكلفاً ، فوليته مكلف ، لا يحل له تمكينه من المحرم ، لأنه لو لم يؤمر بذلك في الصغر وحلّى وسائر شهواته وما يؤثره ويختاره يصعب عليه بعد البلوغ الإقلاع فإنه يعاذه ، ويعسر فطامه يلزمه. \* ويعلمه محاسن الأخلاق ويزجره عن سيء الأخلاق وقبيح العادات - ولو لم يكن فيها معصية - استصلاحاً لينشأ على الكمال وكريم الخلال. \* ويحفظه من قرناء السوء ولا يعودته التمتع ، ولا يحبب إليه الرينة وأسباب الرفاهية فيضيع عمره في طلبها إذا كبر ويهلك هلاك الأبد. \* وينبغي أن يعلمه أيضاً من أمور الدنيا ما يحتاج إليه من: السباحة والرمي وغير ذلك مما ينفعه في كل زمان بحسبه. قال سيدنا عمر رضي الله عنه: علموا أولادكم السباحة والرماية، ومروهم فليثبوا على الخيل وثباً. \* ويعرفه أن بالبلوغ يدخل في التكليف. \* وهل يؤمرون على التمرين بالصيام ويتعودونه قبل البلوغ؟ قال الشافعية والحنفية نعم إن أطاقه قال الجصاص: وروى هشام بن عروة أنه كان يأمر بنيه بالصلاة إذا عقلوها وبالصوم إذا طاقوه وقال ابن عابدين: (قوله والأب يعزر الابن عليه) أي على ترك الصلاة. ومثلها الصوم كما صرحوا به وبه ابن الماجشون من المالكية: عند إطاقتهم لذلك وإن لم يبلغوا. \* وقال المالكية: لا يؤمرون بذلك لأنه ليس بمتكرر ، وإنما يأتي مرة في العام، بخلاف الصلاة. وقال: ويؤدب على ترك الطهارة والصلاة وكذا الصوم. وتأديبه على الإخلال بذلك تعويداً له على الخير والبر قال ابن حجر الهيتمي: ويضرب ضرباً غير مبرح وجوباً ممن ذكر (عليها) أي على تركها ولو قضاءً ، أو ترك شرط من شروطها ، أو شيء من الشرائع الظاهرة

قال المحشي الشرواني: (قوله: أو بشيءٍ من الشرائع الخ) هذا مصرحٌ بوجوب الضرب على ترك نحو السواك من السنن المتأكدة لكن في شرح الروض عن المهمات المراد بالشرائع ما كان في معنى الطهارة ، والصلاة كالصوم ونحوه ؛ لأنه المضروب على تركه وذكر نحوه الزركشي اه ، ثم رأيت الشارح في شرح العباب ذكر أن ظاهر كلام القمولي الضرب على السنن المذكورة أيضاً وأنه ليس ببعيد ونظر في كلام المهمات ونزع في الضرب على السنن بأن البالغ لا يعاقب على السنن فالصبي أولى اه. واعتمد النزاع الرشدي حيث قال ولا يضرب على السواك ونحوه من السنن كما نقله سم عن الشارح اه. واعتمد شيخنا والبجيري ما في شرح العباب. قال الراغب في تفصيل النشأتين: والخامس اختلاف أحوالهم في تأديبهم وتلقيهم وتطبيعهم وتعويدهم العادات الحسنة والقيحة، فحق الولد على الوالدين أن يؤخذ بالآداب الشرعية وأخطار الحق بباله وتعويده فعل الخير كما قال النبي: "مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم لعشر" ويجب أن يصاب عن مجالسة الأرياء ، فإنه في حال صباه كالشمع يتشكل بكل شكل يشكل به ، وأن يحسن في عينه المدح والكرامة ويقبح عنده الذم والمهانة ، ويبغض إليه الحرص على المآكل والمشرب ، ويعود الاقتصاد في تناولها ومخالفة الشهوة ومجانبة ذوي السخف ، ويؤخذ بقلّة النوم في النهار ، فهو يشيب ويورث الكسل ويعود التأنّي في أفعاله وأقواله ، ويمنع من مفاخرة الأقران ومن الضرب والشتم والعبث والاستكثار من الذهب والفضة ، ويعود صلة الرحم وحسن تأدية فروض الشرع. قال بعض الحكماء: "من سعادة الإنسان أن يتفق له في صباه من يعوده تعاطي الشريعة حتى إذا بلغ الحلم وعرف وجوبها فوجدها مطابقة لما تعود بصيرته ونفذت في تعاطيها عزمته". والسادس اختلاف من يتخصص به ويخالطه، فيأخذ طريقته فيما يتمذهب به (عن المرء لا تسأل وابصر قرينه). والسابع اختلاف اجتهاده في تزكية نفسه بالعلم والعمل حين استقلاله بنفسه. والفاضل التام الفضيلة من اجتمعت له هذه الأسباب المسعدة. وهو أن يكون طيب الطينة معتدل الأمزجة جارياً في أصلاب آباء صالحين ذوي أمانة واستقامة ، متكوناً من نطفة طيبة ومن دم طمّث طيب على مقتضى الشرع ، ومرتضعاً بدرٍ طيب ومأخوذاً في صغره من قبل مربيه بالآداب الصالحة وبالصيانة عن مصاحبة الأشرار ، ومتخصصاً بعد بلوغه بمذهب حق ومجهداً نفسه في تعرف الحق مسارعاً إلى الخير. فمن وفق في هذه الأشياء تنجع فيه الخيرات من جميع الجهات كما قال الله تعالى: (أكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم). ويكون جديراً أن يعد ممن وصفه الله تعالى بقوله: (وأنهم عندنا لمن المصطفين الأخيار). والردل التام الرذيلة هو من يكون بعكس هذا في الأمور التي ذكرناها. ويقول ابن قيم الجوزية: "من أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء إليه غاية الإساءة ، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم وترك تعليمهم". قال المناوي في فيض القدير: وفيه وجوب تأديب الأولاد وأنه حق لازم وكما أن للآب على ابنه حقاً فلا بد على أبيه كذلك بل وصية الله تعالى للآباء أبنائهم سابقة في التنزيل على وصية الأولاد بأبنائهم فمن أهمل تعليم ولده وليداً ما ينفعه فقد أساء إليه وأكثر عقوق الأولاد آخرها بسبب الإهمال أولاً ومن ثم قال بعضهم لأبيه: أضعتي وليداً فأضعتك شيخاً. ونسأل: ما حكم هذا التعليم؟ قيل هذا التعلّم مُستحبٌ ، ونقل الرافعي عن الأئمة وجوبه على الآباء والأمهات ، قال بعض العلماء: وقد حمل جمهور الفقهاء - الحنفية والشافعية والحنابلة - الأمر في الحديث على الوجوب ، وهذا ما صححه النووي ودليل وجوب تعليم الصغير: قول الله عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا). قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وَمُجَاهِدٌ وَقْتَادَةٌ: مَعْنَاهُ عَلَّمُوهُمْ مَا يَنْجُونَ بِهِ مِنَ النَّارِ "وَهَذَا ظَاهِرٌ". وَثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: كُتِّمُوا رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِيأَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: (وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُتِّمُوا رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) (قال النووي: في الحديث أن الصبيان يُوقون ما يُوقاه الكبارُ وتُمنع من تعاطيه وهذا واجب على الولي. قال ابن حجر في الفتح: جواز إدخال الأطفال المساجد وتأديبهم بما ينفعهم ومنعهم مما يضرهم ومن تناول المحرمات وإن كانوا غير مكلفين ليتدربوا بذلك. قال بدر الدين العيني في عمدة القاري شرح البخاري: وفيه: أنه ينبغي أن يتجنب الأطفال ما يتجنب الكبار من المحرمات. وفيه: أن الأطفال إذا نهوا عن الشيء يجب أن يعرفوا لأي شيء نهوا عنه ليكونوا على علم إذا جاءهم أو أن التكليف. وفيه: أن لأولياء الصغار المعاتبية عليهم والحوال بينهم وبين ما حرم الله على عباده، ألا يرى أنه صلى الله عليه وسلم استخرج الثمر من الصدقة من فم الحسن وهو طفل لا تلزمه الفرائض ولم تجر عليه الأقسام؟ فإن بذلك أن الواجب على ولي الطفل والمعنوه، إذا رآه يتناول خمرا يشربها، أو لحم خنزير يأكله، أو مالا لغيره يتلفه، أن يمنعه من فعله ويحول بينه وبين ذلك. وقال علي القاري في مرقة المفاتيح: قال ابن الملك: وهذا يدل على أنه وجب على الآباء نهى الأولاد عما لا يجوز في الشرع اه ولذا قال علماؤنا: يحرم على الآباء والأمهات لباس الصبي الحرير والخلي من الذهب والفضة خلافا للشافعي، وقد أورد الغزالي هذا الحديث في الإحياء عند ذكر ورع المتقين فأمر بضربهم على ترك الواجب الشرعي الذي هو الصلاة، فضربهم على الكذب والظلم أولى، وهذا مما لا يعلم بين العلماء فيه نزاع أن الصبي يؤدي على ما يفعله من القبائح وما يتركه من الأمور التي يحتاج إليها في مصلحته. قال في مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: (وعنه) أي: عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما ضرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئا أي: آدميا لأنه ربما ضرب مركوبه (قط بيده ولا امرأة ولا خادما، خصا بالذكر اهتماما بشأنيهما، ولكثرة وقوع ضرب هذين والاحتياج إليه، وضربهما وإن جاز بشرطه فأولوى تركه. قالوا بخلاف الولد، فإن الأولى تأديبه ويوجهه بأن ضربه لمصلحة تعود إليه، فلم يندب العفو بخلاف ضرب هذين، فإنه لحظ النفس غالبا فندب العفو عنها مخالفة لهواها وكظما لغيظها. وهناك قواعد ذكرها الفقهاء في الضرب والتعليم: \* أديب الصغير إنما يبدأ بالقول، ثم بالوعيد، ثم بالتعنيف، ثم بالضرب إن لم تجد الطرق قبله، وهذا الترتيب تلزم مراعاته، فلا يرقى إلى مرتبة إذا كان ما قبلها يفي بالعرض، وهو الإصلاح، وفي ذلك يقول العز بن عبد السلام: ومهما حصل التأديب بالأخف من الأفعال والأقوال، لم يعدل إلى الأغظ، إذ هو مفسدة لا فائدة فيه، لحصول العرض بما دونه. قال بعض المعاصرين: وقد ذكر القرآن الكريم التدرج بالعقوبات في معالجه للخلافات الزوجية وكذلك معالجة الطفل، وقال مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: واختلف في الوقت الذي يؤدب فيه على تركها. - أما العقوبة فبعد العشر وكره فضيل وسفيان أن يضرب وقالوا أرشبه عليها، وهذا أحسن لمن يقدّر على ذلك فإن كان ممن لا يقدّر، أو لم يفعل بعد أن أرشبه ضرب عليها. \* التأديب يكون بالوعيد والتقريع لا بالشتم، قال ابن عرفة: وعليه أن يزجر المتخادل في حفظه بالوعيد والتقريع لا بالشتم كقول بعض المعلمين للصبي يا فرد يا عفريث فإن لم يفد القول انتقل للضرب قال بعض

المعاصرين: وقد اتفق المربون على الابتعاد عن الكلام الجارح ، والتوبيخ الذي ينتقص من شخصية الطفل ، أو يسبب له ردود أفعال سيئة ، واتفقوا أيضاً على أن يكون كل ذلك بين المربي والتلميذ ، وليس أمام أحد من الناس ومما يدل على النهي عن السباب قول الرسول "ليس المؤمن بالطعان ، ولا باللعان ، ولا بالفاحش ، ولا بالبذيء". قال مصطفى السباعي: "الابن يتأثر بالأب أكثر ، والبنيت تتأثر بالأم أكثر ، والأمهات الجاهلات طريقهن في التربية: الشتيمة والدعاء بالموت والهلاك ، والآباء الجاهلون طريقتهم في التربية: الضرب والاحتقار. وقال بعض المعاصرين: ومن أبرز الوسائل السلبية السباب واللوم. وكل منها وسيلة سهلة الاستخدام، سيئة الأثر ، مهما أعطت من أثر سريع ، يظهر أنه إيجابي." قال بعض المعاصرين: بعد إجراء دراسة شملت 110 أسرة أمريكية ، تضم أطفالاً تتفاوت أعمارهم ما بين ثلاثة وخمسة أعوام، أعلن معهد العلوم النفسية في أتلانتا أن هناك دلائل قطعية على وجود علاقة بين شخصية الطفل المشاغب ، الكثير الحركة ، وبين الأم العصبية التي تصرخ دائماً ، وتهدد بأعلى صوتها حين تغضب ،... وتشير نتائج الدراسة أيضاً إلى أن الأم التي تعبر عن غضبها بالصراخ ، وباستخدام ألفاظ بذيئة أو سيئة ، أمام طفلها تدفع بهذا الطفل إلى التحول إلى طفل من هذا النوع المشاغب. \* وكذلك لا يكون التأديب بالدعاء عليه فقد أخرج مسلم وغيره عن رسول الله قال: لا تدعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم. قال في جامع العلوم والحكم: فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ دُعَاءَ الْعُضْبَانِ قَدْ يَجَابُ إِذَا صَادَفَ سَاعَةَ إِجَابَةٍ ، وَأَنَّهُ يُنْهَى عَنِ الدُّعَاءِ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ فِي الْعُضْبِ. قال القسطلاني: وإذا كان عَرْضُهُ بِاللُّغَةِ لَدُنْكَ وَوَقَعَتِ الإِجَابَةُ وَإِبْعَادُهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ أَعْظَمَ مِنْ قَتْلِهِ لِأَنَّ الْقَتْلَ تَفْوَيْتِ الْحَيَاةَ الْفَانِيَةَ قَطْعًا وَإِإِبْعَادُهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ أَعْظَمَ ضَرْرًا بِمَا لَا يَحْصَى. قال الشرواني في حواشي التحفة: وَيُكْرَهُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى وَوَلَدِهِ ، أَوْ نَفْسِهِ ، أَوْ مَالِهِ قَالَ الرَّشِيدِيُّ: وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالدُّعَاءِ الدُّعَاءَ بِنَحْوِ الْمَوْتِ وَأَنَّ مَحَلَّ الْكِرَاهَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ كَالْتَأْدِيبِ وَنَحْوِهِ ، وَإِلَّا فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ بِلَا حَاجَةٍ لَا يَجُوزُ عَلَى الْوَالِدِ وَالْخَادِمِ فَمَا فِي حَاشِيَةِ الشَّيْخِ. يُشْتَرَطُ فِي الضَّرْبِ عِنْدَ مَشْرُوعِيَةِ اللُّجُوعِ إِلَيْهِ أَنْ يَغْلِبَ عَلَى الظَّنِّ تَحْقِيقُهُ لِلْمَصْلَحَةِ الْمَرْجُوعَةِ مِنْهُ ، قَالَ الْعَزْزِيُّ فِي عِبَادَةِ السَّلَامِ: فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الصَّبِيُّ لَا يَصْلِحُهُ إِلَّا الضَّرْبُ الْمُبْرَحُ ، فَهَلْ يَجُوزُ ضَرْبُهُ تَخْصِيلاً لِمَصْلَحَةِ تَأْدِيبِهِ؟ قُلْنَا: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ ، بَلْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَضْرِبَهُ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ، لِأَنَّ الضَّرْبَ الَّذِي لَا يَبْرَحُ مَفْسَدَةٌ وَإِنَّمَا جَازَ لِكُونِهِ وَسِيلَةً إِلَى مَصْلَحَةِ التَّأْدِيبِ ، فَإِذَا لَمْ يَحْصُلِ التَّأْدِيبُ بِهِ ، سَقَطَ الضَّرْبُ الْخَفِيفُ كَمَا يَسْقُطُ الضَّرْبُ الشَّدِيدُ ، لِأَنَّ الْوَسَائِلَ تَسْقُطُ بِسُقُوطِ الْمَقَاصِدِ". فالضرب يكون مؤلماً غير مبرح إن ظن إفادته وإلا فلا. قال ابن حجر الهيتمي: أي ضرباً غير مبرح ولو لم يفد إلا بمبرح تركه وفاقاً لابن عبد السلام". وكذلك قال الحنفية. إن لم يفد القول والوعظ والتذكير والتحذير انتقل إلى الضرب. ويشترط في الضرب شروط: الأول: كونه غير مبرح ولا شاق ولا ممرض ، قاله الإسنوي: ضرباً رقيقاً غير عنيف لأنه للتأديب لا للعقوبة. والثاني التأديب والضرب مشروط بسلامة العاقبة فلا يجوز الضرب الذي يؤدي للضرر والتلف فلا بد أن يتوقى فيه الوجه والمواضع المهلكة ويكون في المواضع التي يؤمن عليهم التلف من ضربها ضرب إبلام فقط دون تأثير في العضو قال الرسول: «إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه» قال محمد بن رشد: ولا يضرب بعض الضرب ، معناه: ولا يضرب بعض الضرب الذي يضربه كثير من الناس فيتعدي في الضرب ، يريد: أنه لا يضرب إلا ضرباً خفيفاً. \* أن تكون عدد الضربات بعدد ما أجازته

الفقهاء. وفي عدد الضربات الجائزة أقوال: أ. القول الأول: ولا يُجاوِزُ ثلاثًا فليسَ له أن يجاوزَ بضربِهِ الثلاث. وعندَ الحنَفِيَّةِ وكذلك عند جماعة من المالكية كابن عرفة وأشهب ومن الشافعية ابن سريج وجماعة من الحنابلة. ففي كتب الأحناف: قال في مراقي الفلاح: ولا يزيد على ثلاث ضربات. وفي كتب المالكية: قال ابنُ عَرَفَةَ: الضَّرْبُ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى ثَلَاثَةٍ قَالَ أَشْهَبُ: إِنْ زَادَ الْمُؤَدَّبُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَسْوَاطٍ أَقْتَصَّ مِنْهُ. ومن الشافعية ابن سريج: وقال ابنُ سُرَيْجٍ من الشافعية: لَا يَضْرِبُ فَوْقَ ثَلَاثِ ضَرْبَاتِ الْأَدْلَةِ الَّتِي اسْتَدَلُّوا عَلَيْهَا ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمِرْدَاسِ الْمُعَلِّمِ: إِيَّاكَ أَنْ تَضْرِبَ فَوْقَ ثَلَاثِ ، فَإِنَّكَ إِذَا ضَرَبْتَ فَوْقَ الثَّلَاثِ أَقْتَصَّ اللَّهُ مِنْكَ. أَخْذًا مِنْ حَدِيثِ «عَطَّ جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي ابْتِدَاءِ الْوُحْيِ. وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ «نَهَى أَنْ يَضْرِبَ الْمُؤَدَّبُ فَوْقَ ثَلَاثِ ضَرْبَاتٍ» ، قال في كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي وهو من الحنابلة: اعْلَمْ أَنَّ الضَّرْبَ عَلَى اضْرِبْ: فَمَنْهُ ضَرْبٌ عَلَى تَرْكِ أَدَبٍ ، كضرب الولد على تعلم القرآن والعربية والعلم الزائد على قدر الواجب ، وقد كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن. وضرب الولد على ترك الصلاة إذا بلغ تسع سنين ، وعلى ترك أسباب المعاش ، فهذا تأديب ينبغي أن يتلطف فيه ويقتنع بالسوط الواحد والسوطين. ب. القول الثاني: يَكُونُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَإِنْ كَثُرَ. الشافعية وهو المعتمد عند المالكية نص عليه الدسوقي والحطاب الرعيني من المالكية في مواهب الجليل وغيره. ففي كتب الشافعية : قال في الشرواني: قَوْلُهُ: ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ وَإِنْ كَثُرَ فَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ يَكُونُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَإِنْ زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُبْرَحٍ عَلَى الْمُعْتَمَدِ. ففي كتب المالكية: قَالَ الشَّيْخُ الدُّسُوقِيُّ: وَلَا يُحَدُّ بِعَدَدٍ كَثَلَاثَةِ أَسْوَاطٍ بَلْ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ حَالِ الصَّبِيَّانِ. قال في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: فَإِنْ لَمْ يَفُذْ الْقَوْلُ انْتَقَلَ لِلضَّرْبِ ، وَالضَّرْبُ بِالسَّوِطِ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى ثَلَاثَةٍ ضَرْبٌ إِيْلَامٌ فَقَطْ دُونَ تَأْتِيرٍ فِي الْعَضْوِ فَإِنْ لَمْ يَفُذْ زَادَ إِلَى عَشْرٍ" قَالَ وَمَنْ نَاهَزَ الْحُلْمَ وَعَظَّ حَلْفَهُ ، وَلَمْ تَرُدَّ الْعَشْرَةَ فَلَا بَأْسَ بِالزِّيَادَةِ عَلَيْهَا. قال الحطاب الرعيني: (قُلْتُ:) الصَّوَابُ اعْتِبَارُ حَالِ الصَّبِيَّانِ شَاهِدَتْ بَعْضُ مُعَلِّمِنَا الصَّالِحِينَ يَضْرِبُ الصَّبِيَّ فَوْقَ الْعَشْرِينَ وَأَزِيدَ وَكَانَ مُعَلِّمَنَا يَضْرِبُ مِنْ عَظْمٍ جُزْمَهُ بِالْعَصَا فِي سَطْحِ أَسْفَلِ رِجْلَيْهِ الْعَشْرِينَ وَأَكْثَرَ انْتَهَى. وَقَالَ الْجُزُولِيُّ يَضْرِبُونَ ثَلَاثَةَ أَسْوَاطٍ عَلَى الظَّهْرِ مِنْ فَوْقِ الثُّوبِ وَيَضْرِبُ تَحْتَ الْقَدَمِ غَرِيَانًا ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثَةِ فَإِنْ زَادَ عَلَيْهَا كَانَ قِصَاصًا فَإِنْ نَشَأَ عَنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَإِنْ كَانَ بِوَجْهِ جَائِزٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَإِلَّا لَزِمَهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ يَضْرِبُونَ عَلَى الصَّلَاةِ ثَلَاثَةَ أَسْوَاطٍ وَعَلَى الْأَلْوَابِ خَمْسَةَ وَعَلَى السَّبَبِ سَبْعَةَ وَعَلَى الْهَرَبِ عَشْرَةَ وَيَكُونُ ذَلِكَ بِسَوْطٍ لَيْنٍ انْتَهَى. زَادَ الشَّيْخُ يُونُسُ بْنُ عُمَرَ فَإِنْ زَادَ أَقْتَصَّ مِنْهُ. القول الثالث: لا ينبغي الزيادة على عشر ضربات ، لقوله: "لا يجلد فوق عشر جلدات ، إلا في حد من حدود الله" رواه البخاري ومسلم وغيرهما ، واللفظ للبخاري. وقيدَ الحنفية الضرب بأن يكون باليد لا بالعصا حيث قالوا: جَوَّازَ ضَرْبِ الْوَلَدِ حَيْثُ لَزِمَ ضَرْبُهُ بِأَنْ يَكُونَ بِالْيَدِ فَقَطْ ، لَا بِغَيْرِهَا كَالْعَصَا وَالسَّوِطِ فَلَا يَضْرِبُهُ الْوَلِيُّ وَالْمُعَلِّمُ بِغَيْرِهَا مِنْ سَوْطٍ أَوْ عَصَا سِوَاءِ كَانَتْ عَلَى الصَّلَاةِ أَوْ غَيْرِهَا قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ: (قَوْلُهُ: بِيَدٍ) أَيُّ وَلَا يَجَاوِزُ الثَّلَاثَ ، وَكَذَلِكَ الْمُعَلِّمُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَجَاوِزَهَا «قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِمِرْدَاسِ الْمُعَلِّمِ إِيَّاكَ أَنْ تَضْرِبَ فَوْقَ الثَّلَاثِ ، فَإِنَّكَ إِذَا ضَرَبْتَ فَوْقَ الثَّلَاثِ أَقْتَصَّ اللَّهُ مِنْكَ» ، وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَضْرِبُ بِالْعَصَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَيْضًا. (قَوْلُهُ: لَا بِخَشَبَةٍ) أَيُّ عَصَا ، وَمُقْتَضَى قَوْلِهِ بِيَدٍ أَنْ يُرَادَ بِالْخَشَبَةِ مَا هُوَ الْأَعْمُ مِنْهَا وَمِنْ السَّوِطِ: (قَوْلُهُ: لِحَدِيثِ الْخ) اسْتِدْلَالٌ عَلَى الضَّرْبِ الْمُطْلَقِ ، وَأَمَّا كَوْنُهُ لَا بِخَشَبَةٍ فَلِأَنَّ الضَّرْبَ بِهَا وَرَدَ فِي جِنَايَةِ الْمُكَلَّفِ. قال في مراقي الفلاح: وتضرب عليها بيد لا

بخشبة ولا يزيد على ثلاث ضربات قال الطحاوي: اعترض بأن الدليل أعم من المدعى وأجيب بأنه خص الضرب بغير الخشبة لقرينة وهو أن الضرب بها إنما ورد في جناية صدرت من مكلف ولا جناية من الصغير وقد ورد في بعض الآثار ما يدل عليه". وقالت المالكية والشافعية يجوز بغير اليد. وقيد الشافعية الضرب بما إذا لم يترتب على ضربه ضياعه وهربه قالوا: ثُمَّ مَحَلٌّ مَا ذَكَرَ مِنْ وَجُوبِ الضَّرْبِ مَا لَمْ يَتَرْتَبْ عَلَيْهِ هَرْبُهُ وَضِيَاعُهُ ، فَإِنْ تَرْتَبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ تَرَكَهُ. نص الأحناف أنه لا يجوز ضرب الولد قبل أن يعقل عند بكانه قال في البحر الرائق شرح كنز الدقائق: في مبحث جواز ضرب الزوج لزوجته: وَيُنْبَغِي أَنْ يُلْحَقَ بِهِ مَا إِذَا ضَرَبْتَ الْوَلَدَ الَّذِي لَا يَعْقِلُ عِنْدَ بَكَانِهِ ؛ لِأَنَّ ضَرْبَ الدَّابَّةِ إِذَا كَانَ مَمْنُوعًا فَهَذَا أَوْلَى سُنُّ (وجوب) التعلِيمِ عَلَى الْوَالِي لِلصَّبِيِّ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا: وَقَدْ صَرَّحَ الْفُقَهَاءُ بِأَنَّ وَجُوبَ تَعْلِيمِ الصَّغَارِ يَبْدَأُ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ سَبْعِ سِنِينَ ، لِحَدِيثٍ: مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ. قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْوَجُوبَ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ السَّبْعِ ، وَيُنْبَغِي أَنْ يُؤْمَرَ بِجَمِيعِ الْمَأْمُورَاتِ وَيُنْهَى عَنِ جَمِيعِ الْمَنْهِيَّاتِ. وَقَالَ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ نَفْلًا عَنِ النَّوَوِيِّ: يَجِبُ عَلَى الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ تَعْلِيمَ أَوْلَادِهِمُ الطَّهَارَةَ وَالصَّلَاةَ وَالشَّرَائِعَ بَعْدَ سَبْعِ سِنِينَ. سن الضرب على الصلاة وما يتبعها: قالت الحنفية والحنابلة بعد العشر أي في أول الحادية عشرة وقالت المالكية وجماعة من الشافعية عند الدخول في العشر أي في أثناء العشر وتفصيل ذلك: وأنه قد ذهب الحنفية والحنابلة إلى أَنَّ وَجُوبَ الْأَمْرِ بِهَا يَكُونُ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ السَّبْعِ وَالْأَمْرَ بِالضَّرْبِ يَكُونُ بَعْدَ الْعَشْرِ بِأَنَّ يَكُونُ الْأَمْرُ فِي أَوَّلِ النَّامِنَةِ وَبِالضَّرْبِ فِي أَوَّلِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ. وَقَالَ الْمَالِكِيُّ: يَكُونُ الْأَمْرُ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي السَّبْعِ وَالضَّرْبُ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي الْعَشْرِ. واما الشافعية: فمنهم من قال في أثناء العشر ولو في أول العشر ومنهم من قال بعد العشر قال الرملي والخطيب الشربيني والباجوري وعلي الشبراملسي وصححه الإسنوي وجزم به ابن المقرئ: قالوا: وَيُنْبَغِي اعْتِمَادُهُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَظْنَةُ الْبُلُوغِ. وَأَمَّا الْأَمْرُ بِهَا فَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ تَمَامِ السَّبْعِ. وقال ابن حجر: "عليها لعشر" أي بعد العشر لما صح من قوله: "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر. وأما عن جواز الضرب قبل العشر: فقد نص كثير من العلماء على جواز الضرب للصبي والصبية قبل العشر إذا كان للتأديب لا للصلاة وقليل منهم نص على جواز الضرب للصلاة قبل ذلك: قال في الدر المختار: وَفِي الْقُنْيَةِ: لَهُ إِكْرَاهُ طِفْلِهِ عَلَى تَعَلُّمِ قُرْآنٍ وَأَدَبٍ وَعِلْمٍ لِفَرِيضَتِهِ عَلَى الْوَالِدَيْنِ. قال ابن عابدين: وَهَلْ يُضْرَبُ تَعْزِيرًا بِمُجَرَّدِ عَقْلِهِ أَوْ إِذَا بَلَغَ عَشْرًا كَمَا فِي ضَرْبِهِ عَلَى الصَّلَاةِ؟ لَمْ أَرَهُ ، نَعَمْ فِي الْبَحْرِ عَنِ الْقُنْيَةِ: مُرَاهِقٌ شَتَمَ عَالِمًا فَعَلِيهِ التَّعْزِيرُ. اهـ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَاهِقَةَ غَيْرُ قَيْدٍ تَأْمَلُ. قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: ضرب الصغار وهم في سن مبكرة ، بحيث يكون الضرب قبل أن يكون عندهم نوع من التمييز ؛ هذا لا يجوز، ولذلك جعل الشرع الضرب بعد التمييز ، وإنما يكون الضرب إذا أخطأ الصبي أو الصبية وكان عندهما شيء من التمييز ؛ لأن الصبيان يختلفون ، يقول بعض العلماء: ربما ميز الصبي وهو في الخمس سنوات ، وقد يميز وهو ابن ست سنوات وهذا يرجع إلى قوة الذكاء وعلى حسب طبيعة الصبي وقد يتأخر تمييزه إلى العاشرة ؛ ولذلك إذا كنت تفهم أنه مَيِّزٌ ، وأنه لا بد من زجره ، وأنه مسترسل في هذا السوء ، أو في هذا الخطأ فحينئذ يضرب الإنسان بقدر ، وإنما هو اجتهاد ومرده إلى الوالد والوالدة ، فليتق الله كلَّ منهما في هذه الطريقة. قال بعض المعاصرين: والصحيح أنه لا يُضْرَبُ الْأَبْنَاءُ قَبْلَ الْعَشْرِ ، وذلك في الصلاة فقط ، وهو تأديب للصغار على الصلاة ، بل قد ورد في بعض طرق الحديث (وأدبوهم

عليها لعشر) ، أما التأديب لغير الصلاة فجانز دون العشر وفوقها ، وقد وردَ أنَّ النبي (صلى الله عليه وسلم) ضرب الحسن عند ما أخذ تمرَةً من تمر الصدقة وقال له (كخ كخ) قال ابن حجر فتح الباري (عن أبي هريرة قال كنا عند رسول الله وهو يقسم تمرًا من تمر الصدقة والحسن في حجره أخرجه أحمد قوله فجعلها في فيه زاد أبو مسلم الكجي من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد فلم يفظن له النبي حتى قام ولعابه يسيل فضرب النبي شدقه وفي رواية معمر فلما فرغ حمله على عاتقه فسأل لعابه فرفع رأسه فإذا تمرّة في فيه قوله كخ بفتح الكاف وكسرهما وسكون المعجمة مثقلًا ومخففًا وبكسر الخاء منونة وغير منونة). وقال أيضاً بعد حديث أبي هريرة (وفي الحديث - جواز إدخال الأطفال المساجد وتأديبهم بما ينفعهم ومنعهم مما يضرهم ومن تناول المحرمات وإن كانوا غير مكلفين ليتدربوا بذلك) الخلاصة: أن الصبي يضرب للتأديب قبل بلوغ العشر وبعدها ، أما التأديب بالضرب للصلاة فلا يجوز إلا بعد العشر ، وهو ضرب رياضة وتأديب ، لأنه لم يكف بعد. وقال بعض المعاصرين الظاهر أن هذا المفهوم غير معتبر (أي مفهوم أي أنه قبل العشر لا يجوز الضرب) ، وذلك أن أمره بضربه إذا بلغ العشر من أجل أن الغالب فيمن دون العشر عدم العصيان وعدم المخالفة لأمر الوالدين ، بل الغالب على الابن في هذه السن تقليد والديه ، وذلك لكثرة خلطة الابن لوالده في هذه الفترة وعدم اختلاطه بالأجانب ، فإذا بلغ سن العاشرة فما دونها بدأ في مخالطة الأجانب فتأثر بأخلاقهم وتعلم منهم ، فربما يكتسب من هذه الخلطة أخلاقاً سيئة ، فأمر الشارع بتأديبه بالضرب حينئذ ، ثم إن هذا المفهوم معارض بعموم النصوص الكثيرة الآمرة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحسن تأديب الأبناء ورعايتهم من دون تفرقة بين السن العاشرة وما قبلها. وفي كتب الأحناف: (والأب يُعزِّرُ الابْنَ عَلَيْهِ) وَقَدَمْنَا أَنَّ لِلْوَالِي ضَرْبَ ابْنِ سَبْعِ عَلَى الصَّلَاةِ. وهناك أهمية كبيرة لتعليم الأولاد في الصغر: فالطفل كما قال الغزالي أماتة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة سادجة خالية عن كل نقش وصورة ، وهو قابل لكل نقش ، وقابل لكل ما يمال به إليه ، فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه ، وسعد في الدنيا والآخرة ، يشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له وموَدِّبٍ ، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك ، وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ما نحل والدٌ ولداً من نحل أفضل من أدب حسن ، وقال ابن عمر رضي الله عنه: أدب ابنك فإنتك مسؤولٌ عنه: ماذا أدبته ، وماذا علمته؟ وهو مسؤول عن برك وطواعيته لك. بل ذكر بعض العلماء أن الله سبحانه يسأل الوالد عن ولده يوم القيامة قبل أن يسأل الولد عن والده. قال القاضي أبو بكر بن العربي: ومهما كان الأب يصون ولده من نار الدنيا فينبغي أن يصونه من نار الآخرة ، وهو أولى ، والحقوق والواجبات على الصبي: أ - حقوق الله تعالى: أما العبادات البدنية كالصلاة ، فلا خلاف بين العلماء في عدم وجوبها عليه إلا أنه يؤمر بأدائها في سن السابعة ، ويضرب على تركها في سن العاشرة. وأما العقائد كالإيمان ، فقد ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أنه يصح من الصبي فيعتبر إيمانه لأنه خير محض ، وخالف في ذلك الشافعية فقالوا: إن إسلامه لا يصح حتى يبلغ ؛ لحديث: رفع القلم عن ثلاث ومنها عن الصبي حتى يبلغ. . . وأما العقوبات المتعلقة بحقوق الله سبحانه وتعالى كحد السرقة وغيره ، فإنها لا تقام على الصبي ، وهذا محل اتفاق عند الفقهاء. ب - حقوق العباد: - أما المالية منها كضمان المتلفات وأجرة الأجير ونفقة الزوجة والأقارب ونحو ذلك فإنها تحب في ماله ؛ لأن المقصود منها هو المال ، وأداؤه يحتمل النيابة ، فيصح للصبي المميز أداؤه ، فإن لم يؤده آداه وليه. وأما ما كان منها

عُقُوبَةُ الْقِصَاصِ ، فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الصَّبِيِّ لَا يُوصَفُ بِالنَّقْصِيرِ ، فَلَا يَصْلُحُ سَبَبًا لِلْعُقُوبَةِ لِقُصُورِ مَعْنَى الْجِنَايَةِ فِي فِعْلِهِ ، وَلَكِنْ تَجِبُ فِي فِعْلِهِ الدِّيَّةُ ؛ لِأَنَّهَا وَجِبَتْ لِعِصْمَةِ الْمَحَلِّ ، وَالصَّبَا لَا يَنْفِي عِصْمَةَ الْمَحَلِّ ؛ وَلِأَنَّ الْمُقْصُودَ مِنْ وُجُوبِهَا الْمَالُ ، وَأَدَاؤُهُ قَابِلٌ لِلنِّيَابَةِ ، وَوُجُوبُ الدِّيَّةِ فِي مَالِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَعَلَى عَاقِلَتِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ. وَخَالَفَ الشَّافِعِيَّةُ فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَصَحِّ عِنْدَهُمْ ، حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ عَمْدَ الصَّبِيِّ فِي الْجِنَايَاتِ عَمْدٌ ، فَتَغْلُظُ عَلَيْهِ الدِّيَّةُ ، وَيُحْرَمُ إِرْتٍ مِنْ قَتْلِهِ. أَمَّا تَصَرُّفَاتُهُ الْمَالِيَّةُ ، ففِيهَا تَفْصِيلٌ عَلَى النَّحْوِ الْأَتِيِّ: أ - مَا يُشْتَرَطُ لَوْجُوبِهِ الْبُلُوغُ: - التَّكْلِيفُ بِالْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَتَرْكِ الْمُحْرَمَاتِ يُشْتَرَطُ لَهُ الْبُلُوغُ ، وَلَا تَجِبُ عَلَى غَيْرِ الْبَالِغِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ. . . الْحَدِيثُ ، وَذَلِكَ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ عَلَى أَنْ فِي الرِّكَاعَةِ خِلَافًا. وَمَعَ هَذَا يَنْبَغِي لَوْلِي الصَّغِيرِ أَنْ يُجَنَّبَهُ الْمُحْرَمَاتِ ، وَأَنْ يَأْمُرَهُ بِالصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا لِيَعْتَادَهَا ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لَسَبِّحَ ، وَاصْرُبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ. وَمَعَ هَذَا إِذَا آدَاهَا الصَّغِيرُ ، أَوْ فَعَلَ الْمُسْتَحَبَّاتِ تَصَحَّ مِنْهُ ، وَيُوجَرُ عَلَيْهَا. وَلَا يَجِبُ الْقِصَاصُ وَالْحُدُودُ ، كَحَدِّ السَّرْقَةِ وَحَدِّ الْقُدْفِ وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يُؤَدَّبَ. وأما عن الضرب عند اهل التربية من المتقدمين والمعاصرين: فيكاد يتفق المعلمون على وجوب معاقبة المخطئ وردعه عند تكرار خطئه ، ولكنهم يختلفون في مسألة العقاب البدني للتلميذ ، وفي هذا ثلاثة أقوال لعلماء التربية: القول الأول: يمنعون مطلقاً ضرب الأولاد ويقولون: نرى عدم السماح للمعلم بمعاقبة الولد بدنياً مطلقاً. ويستدلون بأن: أ- هذا الأسلوب غير مجد ، ويؤدي إلى حدوث أمراض نفسية لدى الطالب ، وتجعل الطالب يتخوف من العلم لأدنى سبب ، وكذلك هذا الأسلوب يدعو الطالب إلى الكذب للفرار من عقاب المعلم. ب- ويستدلون بالأحاديث: مثل قول السيدة عائشة : ما ضرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم أحداً قط بيده ولا أمره ، ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله». رواه مسلم. وعن أنس -- قال: خدمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشر سنين ، فما قال لي قط: أف ، ولا قال لشيء فعلته: لم فعلته ، ولا لشيء لم أفعله: إلا أفعلته كذا. متفق عليه. وقال - صلى الله عليه وسلم - أيضاً: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا نزع من شيء إلا شانه» رواه مسلم. وأجاب موسى لاشين عن هذه الأدلة بقوله: كثيراً ما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعل ذلك يترفع عما يتوهّم منه شبهة ظلم ، لهذا لم يضرب بيده - صلى الله عليه وسلم - امرأة ولا صبياً ولا خادماً مهما استدعى الأمر التأديب ، مع أنّ الضرب للتأديب جائز ، وقال ملا علي القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: وَعَنْهَا قَالَتْ «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِماً إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يَنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. شَيْئاً أَيْ: أَدْمِيّاً لِأَنَّهُ رَبَّمَا ضَرَبَ مَرْكُوبَهُ (قَطُّ بِيَدِهِ ، وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِماً ، خُصّاً بِالذَّكْرِ اهْتِمَاماً بِشَأْنِهِمَا ، وَلِكثْرَةِ وُقُوعِ ضَرْبِ هَدْيَيْنِ وَالِاحْتِيَاجِ إِلَيْهِ ، وَضَرْبُهُمَا وَإِنْ جَازَ بِشَرْطِهِ فَأَلْوَى تَرْكُهُ. قَالُوا بِخِلَافِ الْوَلَدِ ، فَإِنَّ الْأَوْلَى تَأْدِيبُهُ وَيُوجِبُهُ بَأَنَّ ضَرْبَهُ لِمَصْلَحَةِ تَعَوُّدِ إِلَيْهِ ، فَلَمْ يَنْدَبِ الْعَفْوُ بِخِلَافِ ضَرْبِ هَدْيَيْنِ ، فَإِنَّهُ لِحِظِّ النَّفْسِ غَالِباً فَنَدَبَ الْعَفْوُ عَنْهُمَا مُخَالَفَةً لِهَوَاهَا وَكَظْماً لِعِظْهَا. الْقَوْلُ الثَّانِي: يَقُولُونَ لَا بَدَّ مِنَ الضَّرْبِ بِاطِّلاقٍ. يستدلون عليه: بأن إلغاء العقاب البدني بتاتا له عواقب وخيمة: منها أن الطالب لا يأبه للمعلم ، ولا يضع له اعتباراً ، وبالتالي لن يلقي اهتماماً للعلم أي (للمادة الدراسية). وعملية إلغاء العقاب البدني ينشئ لنا جيلاً مستهتراً بالقيم والمثل



والعلم. القول الثالث: وهو رأي المحققين من علماء التربية وهو الذي تؤيده الأدلة الشرعية وكلام الفقهاء والمحدثين: أن الضرب آخر الدواء فهو كالملاح للطعام ، إذا وضع في الطعام بكمية كبيرة فسد الطعام ، وإن وضع بكمية قليلة فإنه يصلح الطعام ، فالضرب لا يلجأ إليه إلا بعد استنفاد جميع وسائل التأديب ، فمن الخطأ الفادح التوجه للعقاب البدني مباشرة ومن الخطأ ترك الضرب مطلقاً مع كل الأولاد لأن بعض الصغار لا ينفهم الكلام والنصح ولا ينفهم إلا الضرب ، ولا يستقيم حالهم ولا يصلح أمرهم إلا بالعقوبة أو الخوف منها فلو أنهم تركوا بدون ضرب ؛ لضيّعوا الأخلاق والآداب والواجبات والدروس ، فلا بد من ضربهم ليعتادوا النظام ، ويقوموا بما ينبغي أن يقوموا به ، وإلا لصارت الأمور فوضى فمن فوائده ردع المعاقب عن العودة لسبب العقاب وقد شاهدنا نتائج إلغاء الضرب في المدارس أنه قد أثر على العملية التعليمية تأثيراً سلبياً إلى أن أصبح الطلاب يضربون المدرس والأب والأم ، وصفحات الحوادث في الصحف تسجل مثل هذه الوقائع! فالوسائل البديلة للضرب لم تؤت ثمارها بل ازداد الأولاد عقوقاً وإجراماً ، ومن المشاهد أن الولد الذي يتسامح معه والداه يستمر في إزعاجهما ، والعقاب يصحح السلوك والأخلاق. فإن ضرب الولد يكون في بعض الأحيان أمراً مهماً ، وتركه فيه مفسدة أكبر من مفسدة الضرب. وهذا أمر واضح ، وإن حصول بعض التجاوزات من بعض المعلمين بضرب الطالب ضرباً مبرحاً نتج عنه ضرر - لا يعني إلغاء الضرب نهائياً ، لأن الذي فعله هذا المعلم قد خالف فيه القواعد المبيحة للضرب! فمن المتفق عليه بين الفقهاء أنه لا يجوز التأديب بقصد الإلتلاف ولا يجوز الضرب المبرح ، ومن وقع منه ذلك من المعلمين فإنه يتحمل المسؤولية ، فعقوبة الضرب في المدارس وفي التأديب بشكل عام مهمة ، لها أهميتها في إصلاح النفوس. وتقول الأستاذة "رشا عاشور" مدرسة علم نفس بكلية الآداب جامعة القاهرة: (الأبحاث في مجال تربية الطفل تؤكد أنه يمكن استخدام العقاب كوسيلة لمنع سلوكيات الأبناء المرفوضة مثل العدوانية. أي أن الأب يكون على حق إذا ضرب طفله ، ومعاقبته لمنعه من التصرفات الخطيرة مثل اللعب في أسلاك الكهرباء أو مفاتيح الغاز ونفس الحال يحق للمعلم معاقبة التلميذ الذي يعيب في المرافق أو أدوات التدريس الخاصة بالمدرسة أو ينتهي كنظام الفصل". فإذا كان الضرب بضوابطه الشرعية فلا يصلح إنكاره وتقبينه إذا لم ينفذ الرفق واللين والرحمة ؛ فإن التربية بالحكمة هي وضع الشيء في موضعه بإحكام وإتقان ، بدون زيادة ولا نقصان ؛ فإن المربي كالتبيب في معالجته للمرض والمرضى ، فمن المرض ما يحتاج إلى حمية المريض عن بعض المأكولات ، ومن المرض ما يحتاج إلى بعض الأدوية اليسيرة ، ومن المرض ما يحتاج إلى كي بالنار عند الحاجة ، ومن المرض ما يحتاج إلى عملية جراحية للمريض ، إذا لم ينفذ في علاجه غيرها ، فتستخدم عند الحاجة إليها ، بشرط الالتزام بالشروط والضوابط الشرعية التي ذكرت من قبل. ومما يؤيده مع ما سبق من الأدلة مجيء نصوص من الكتاب والسنة في التأديب بالقوة عند الحاجة ومن أهمها قول النبي: «مروا الصبي بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع») حسنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند. قال في التوضيح الذي شرحه الإمام السعد في التلويح: (وَإِنَّمَا الضَّرْبُ لِلتَّأْدِيبِ) جَوَابُ إِشْكَالٍ ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: كَيْفَ يُضْرَبُ ، وَالضَّرْبُ عُقُوبَةٌ ، وَالصَّبِيُّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا؟ فَأَجَابَ بِأَنَّ هَذَا الضَّرْبَ لِلتَّأْدِيبِ ، وَالصَّبِيُّ أَهْلٌ لِلتَّأْدِيبِ". قال ملا حويش: هذا على أن الإنسان قد يقسو أحياناً على شخص لمنفعته وأي منفعة أكبر من الهداية إلى الله ، هذا والأمور بمقاصدها والأعمال بالنيات ، هذا وكون الرفق أكثر

تأثيراً على الإطلاق غير مسلم لأن المقامات متفاوتة يدل ذلك على هذا إرشاده تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في دعاء قومه ، فمرة يقول له: (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) وتارة: (وَاعْلَظْ عَلَيْهِمْ) وقال لقمان: ضرب الوالد ولده كالسماد للزرع ، وقد أجاز الشارع ضرب الولد للتعليم ، ولكفه عن المساويء ، حتى إن اليتيم الذي أمر الله بالإحسان إليه ورعايته يجوز ضربه لهذه الغاية ، لأن المنهي عنه الضرب عبثاً أو عدواناً. ونأتي إلى الضوابط الشرعية والتربوية للضرب: نعم الضرب مقيد بقيود ، وقد تكلم علماء المسلمين على موضوع الضرب وإباحة الضرب ، وأحاطوه بشروط بالغة في الدقة ؛ لأنه إذا لم تراعى هذه الشروط خرج الضرب عن موضعه التربوي: الشرط الأول: أن يكون ضرباً غير مبرح ، لأنه ليس من أهداف الضرب تشويه الطفل! ولا يجوز أن يكون الضرب كثيراً متكرراً لرجحان مفسدته حينئذٍ وضياع مصلحته ، لما يسببه الضرب المتكرر من بلادة الحس ، وما يؤدي إليه من آثار نفسية سيئة ، وليس الهدف من الضرب إهانة كرامته ، ولا التحقير من شأنه ، وإنما هو وسيلة بنّاءة لا هدامة ، هدفها الإصلاح وليس الإفساد. فلا يجوز للأب أن يضرب أولاده ضرباً مبرحاً ، لأن النبي إنما أمر بضربهم لتأديبهم وتقويمهم لا لتعذيبهم وإيذائهم فالضرب المبرح غير جائز شرعاً ، مع ما يسببه ذلك للأولاد من أذى نفسي ومعنوي قد يطول أثره! قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: يقول بعض الحكماء: إن الإغراق في الضرب يجعل عند الصبي شيء من الجنون ؛ لأنه لا يستطيع أن يركز ، قد تكون عنده شهوة قوية وقد يكون عنده فضول ، وقد يكون عنده شيء من التوجه النفسي الذي لا يحسن فهمه ، فينظر على أنه مجرم وأنه عاصٍ ، فيعاقب فيصبح في تيه ، يرى شدة العقوبة ، ويرى نفسه تبعثه لا شعورياً إلى الشيء ، فيصبح في تيه ، وقد يتولد عنده شيء من النفاق ، بحيث إذا وجدت العقوبة امتنع ، وإذا زالت العقوبة فعل ، فالأمر يحتاج إلى شيء من بعد النظر ، يحتاج إلى شيء من تقوى الله ، ويحتاج إلى شيء من الأخذ بالأسباب". و قال بعض المعاصرين: القاعدة تقول بأن العقاب الشديد في الصغر يسبب اهتزاز الشخصية في الكبر ، وعدم النضج الانفعالي لذا سينعكس هذا على أسلوبه في معاملة الآخرين فيعاملهم بعنف شديد. والشرط الثاني: أن لا يضرب في مكان مهلك أو متلف كالرأس والمذاكير والبطن أو ما شابه ذلك ، أو يكسر عضواً أو يُشوّه الخلقة ، أو يكوي بالنار فهذا كله حرام ، قال: - "لا يعذب بالنار إلا رب النار". وأن يتقي الوجه في الضرب. قال الرسول: «إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه». وذلك لأن الوجه هو أشرف الأعضاء في جسم الإنسان ، وهو مكان التكريم ، فالضرب على الوجه يبعث على الكراهية وحب الانتقام ، ولما فيه من محاسن الصورة وأعضاء خطيرة قد تتأذى للطفها وحساسيتها وفيه ، فقد يؤدي الضرب عليه إلى التشويه أو فقدان بعض الحواس. فمن الخطأ ما يفعله بعض الآباء و المعلمين حين يرفسون بأرجلهم ونعالهم ، وربما أصاب ذلك الرفس محلاً خطيراً أودى بحياة الطالب. الشرط الثالث: أن يكون الضرب للتأديب ، وليس للانتقام والتشفي وإطفاء الغضب ، فيجب عدم ضرب الأولاد أثناء انفعالنا حتى لا يتحول الضرب إلى ضرب وحشي غير محسوس به من قبلنا. لأن الغضب قد يُخرج صاحبه عن السيطرة على نفسه ، ولذلك يخطئ بعض الآباء و المعلمين عندما يضرب بعض الأبناء والطلاب وهو في حالة شدة الغضب ضرباً شديداً مبرحاً كالمنتقم لخطأ وقع فيه ، فيظن الأب والمعلم أنه يؤدبه ، وفي الحقيقة أنه ينتصر لنفسه ، وهل هذا إلا بدافع الغضب والانتصار للنفس وحظوظها ، فالضرب ضرورة تربوية يلجأ إليها عند الاضطراب بعد استنفاد كل الوسائل ، والفشل في العلاج عن طريقها ، وعندما يضرب وهو غضبان يفرغ شحنة

الانفعال التي أوجدها تصرف الطفل في قلبه ، فهو من غيظه وشدة غضبه وانفعاله من تصرف الطفل يلجأ للضرب ، فعليه أن يعالج نفسه لا الطفل ، فهو يدمر الطفل ؛ لأنه إذا ابتدأ بالضرب لا يرفع يديه حتى تنتهي الشحنة كلها! وهذا انحراف في الهدف التربوي ؛ فلا يضرب الإنسان وهو غضبان. لأن هذا الأب الذي يضرب مثل هذا الضرب المبرح القاسي ليشفي غليله وغيظه لا يضربه بنية أنه يعالجه ، بل يضربه بحثاً عن راحة نفسه ، وقد قال النبي للرجل الذي استوصاه: (لا تغضب ، قال: أوصني ، قال: لا تغضب ، قال: أوصني قال: لا تغضب). فكرر عليه هذه النصيحة ، وقد عقد الإمام النووي باباً في رياض الصالحين عنوانه: باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب. قَالَ اللهُ تَعَالَى: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا). وأورد حديث أبي مسعود البديري رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ" فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتِ مِنَ الْغَضَبِ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ" قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي ، فَقَالَ: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ" فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا." قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: فإذا كان الوالد عصبياً فالأفضل أن يترك الأمر للوالدة إذا كانت حكيمة عاقلة ، إذا كان لا يأمن من نفسه أن يضرب أولاده برفق وبقدر ، لكونه إذا ضرب أوجع وبالغ فيه ، فحينئذ ينزع يديه ؛ لأن مثله لا يصلح للتربية بهذا الأسلوب- أعني الضرب- ، وهذا ينبه العلماء عليه في باب اتخاذ الأسباب ؛ لأنه إذا كان منهياً عن ظلم ولده وضربه بالضرب المبرح الذي لا يتحملة ، فلا يجوز له أن يتعاطى أسباب ذلك ، فإذا غلط الولد وكل إلى أمه التربوية ، فيحاول أن يترك الأمر للوالدة هي التي تضرب إذا كانت حكيمة عاقلة ، كذلك أيضاً الوالدة إذا كانت سيئة في أسلوب التربية ، وتضرب بشدة ، وتبالغ في استخدام هذا الأسلوب ، هنا ينبغي على الوالد أن يتدخل ، وأن يكف يدها ، وأن يمنعها ويزجرها ويخوفها بالله" ، لأن الضرب شرع لحاجة ، والقاعدة: أن ما شرع لحاجة يقدر بقدرها ، قال أحد الصحابة: (يا رسول الله! إن لي موالى أمرهم فيعصونني ، وأنهامم فيخالفونني ، فأضربهم وأسبهم ، فماذا تأمرني: قال: إذا كان يوم القيامة نظر في أمرك وعصيانهم ، وضربك لهم ، ثم اقتص منك ومنهم ، فتولى يبكي وقال: أشهدك يا رسول الله: أنهم أحرارٌ لوجه الله!) ويرى الدكتور "مصطفى عويس" أستاذ علم الاجتماع بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية أن الضرب أحد وسائل التربية والتهديب ويستدرك فيقول: (قبل أن نقرّ إباحته لا بد أن يدرك الأب والأم أن الضرب المقصود به هو الذي لا يترك آثاراً نفسية أو جسدية ، فهو ليس وسيلة لتنفيس عقد الآباء في أبنائهم ، فالأولاد يُضربون لتأديبهم وليس لتعقيدهم ، ويجب أن لا يزيد من مكابراتهم وعنادهم ، فليعلم العبد أن الله يحاسبه عن هذه الذرية التي وصفها الله بأنها ذرية ضعيفة ، فهذا رجل مولى قوي ، ويستطيع أن يصبر ويتحمل ومع ذلك نهى النبي عن ضربه ، فكيف بالأبناء والبنات الضعفاء – لا بد أن يكون الهدف من ضرب الأولاد (إن لزم الأمر) علاجاً لتصرفاتهم ، وتأديباً لسلوكلهم ، لا علاجاً لانفعالاتنا ، وتفريغاً لغضبنا ؛ فنحن نضرب لنعلم لا لننتقم ، فمتى ما عادت هذه الوسيلة هدامة أو ترتب عليها فساد ، فقدت قيمتها ولا يلجأ إليها ، فهذا أمر مهم. الضرب ضرورة تأديبية وليست انتقامية. الشرط الرابع: أن يستعمل معه قبل الضرب أساليب أخرى يتدرج فيها قبل أن ينتقل

للضرب: والأسلوب الأول: التربية بالحسنى: فمن ذلك: أسلوب الثواب والترغيب وهو الأسلوب التربوي الأجدى والأنتفع مع الأولاد ؛ ومن أساليب التربية ، التربية بالثواب والتربية بالقوة والتربية بالحكايات والتربية بالمواقف والتربية بالملاحظة والتربية بالمناسبة والتربية بضرب المثل الثواب ، الثناء ، الشكر ، المحبة ، والعطف ، والاهتمام ، وكلها ترفد مصباً واحداً ، وقد فطرت النفوس على حب من أحسن إليها ، فطبيعة النفس البشرية تحب الثناء والشكر محبة اعتدال بدون زيادة ، لأن زيادة الثناء قد يؤدي إلى الرياء ، وجاءت كثير من النصوص تلمي هذه الحاجة الفطرية ، إن الطفل يحب من يهتم به ، ويعطف عليه ، لأنه يريد معرفة ردود الفعل على ما يقوم به من أعمال في عقله ؛ لتصبح في المستقبل علامات لسلوكه ، وتصرفاته ، وكثير ممن انصرفوا بسبب فقدان هذا الاهتمام والمحبة ، وآخرون يعملون أعمالاً لينالوا رضا مربيهن ، والمربي يلاحظ هذا وذلك ويوجه ويساعد على التوازن ، ألا نلاحظ كيف يغار الإخوة من المولود الجديد ، وما ذلك إلا لشعورهم بأنه استأثر أو سوف يستأثر بالأبوين على حسابهم! ولذلك كان من هديه العدل بين الأبناء. ابتساماً رضى من مرب. أو مسحة رأس. أو كلمة طيبة: جزاك الله خيراً ، أحسنت ، كل ذلك وسائل تفعل فعلها والتوسط في توزيعها ، وتجديد أساليبها وطرقها شيء مطلوب ، ورتابتها والإكثار منها يفقدها قوتها! قال الشيخ مصطفى السباعي : أعن ولدك على برك بثلاثة أشياء: لطف معاملته ، وجميل تنبيهه إلى زلاته ، وحسن تنبيهه إلى واجباته واسلك في تربيته ولدك طريق الترغيب قبل الترهيب ، والموعظة قبل التأييب ، والتأييب قبل الضرب ، وآخر الدواء الكي ، ويدل على رحمة الصبيان حديث أنس «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِلَفْظٍ : «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». زَادَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْبَغَوِيُّ «وَالصَّبِيَّانِ». أ- الأسلوب الثاني: النصح والإرشاد والتحذير من الفعل ، لأن البعض تؤثر فيه الكلمة والتوجيه! فعلى المربي أن يرشد الطالب إلى الخطأ بالملاطفة أو بالإشارة وبالتوجيه والتحذير ، كما ثبت في الحديث عن عمر بن أبي سلمة قال: (كنت غلاماً في حجر الرسول وكانت يدي تطيش في الصحيفة - تتحرك في وعاء الطعام فيأكل من عدة أماكن- فقال لي رسول الله: يا غلام سم الله وبكل بيمينك وكل مما يليك). رواه البخاري ومسلم. قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: قال الحكماء: إن أفضل ما تكون التربية بالضرب والزجر إذا سبقه نذير ؛ فأول ما يبتدئ الوالد والوالدة أن يأمر الصبي أو الصبية أو ينهياهما عن الشيء ، فإذا لم ينته الولد أو البنت بيتاً لهما سوء العاقبة ، وقالوا له: هذا يضركما لا خير فيه ؛ حتى يصبح امتناعهما عن تعقل من ذاتهما ، لا يعود الولد بمجرد ما يُخطئ يُضرب ، إنما أول ما يبتدئ أن يحذر الصبي ويقول له: لا تفعل كذا ، فإذا انكف الحمد لله ، فإذا فعل ثانية ، يقول له: لا تفعل ، هذا فيه كذا ، فحينئذ إذا لم يمتنع من جهة أمر أبيه أو أمه ، فإنه قد يمتنع من جهة الضرر الموجود في الشيء الذي يفعله فإذا لم يمتنع يقول له: لا تفعل ، فإن فعلت سأضربك ، فإذا قال له: إن فعلت سأضربك ، ووعده أنه يضربه ؛ فإنه إذا فعل يضربه ولا يتأخر ؛ لأنه إذا وعده أن يضربه فجاء يريد أن يضربه فتعلق به ، وقال: لا أعود فأخذته العاطفة فإن الولد سيفعل هذا ثانية ، ويتكل على العاطفة ، فقالوا: بمجرد أن يحذره بالضرب فإنه يضربه ، فإذا ضربه أحس الابن أنه بمجرد تحذير الوالد أو والدة بالضرب بأنه سيقع ما وعدا به من العقوبة ، لكن بعض العلماء يقول: لا ينبغي أن يبادر الوالدان إلى هذا الأسلوب ؛ لأنه يعود الولد على اليأس والقنوط من رحمة الوالدين ، بل ينبغي عليهما أن تكون عندهم مرونة، تختلف بحسب الأحوال ، وما يكون

من الصبي من الأخطاء ، وأحوال الصبية والصبيان ، فهذا صعب لا نستطيع أن نضع ضابطاً فيه ؛ ولكن الأمر يرجع إلى اجتهاد الوالدين". قال ملا علي القاري عند الحديث الذي في قصة الحسن بن عليّ لما وضع النمرة في فيه قال له كخ كخ أما علمت أننا لا نأكل الصدقة كما تقدم بسطة في موضعه" قال بدر الدين العيني في عمدة القاري شرح البخاري: وفيه: أن الأطفال إذا نهوا عن الشيء يجب أن يعرفوا لأي شيء نهوا عنه ليكونوا على علم إذا جاءهم أو أن التكليف. قال بعض المعاصرين: لا ينفع أن تظهر غضبك للطفل دون أن تشرح له الأسباب التي أدت إلى غضبك ، أو تشيح عنه بوجهك ، وتعرض عنه ، أو تعاقبه وهو يقول لك: ماذا عملت؟ فنقول له: هكذا فقط! لا ، الصواب أنك عندما تغضب من فعل أنك تعلمه بسبب هذا الغضب ؛ لأنه لا يستطيع أن يقرأ أفكارك ، ولم يصل بعد لمرحلة من النضج تؤهله لأن يفهم ما الخطأ الذي صدر منه ؛ ففي هذه الحالة يجب أن يتفهم الطفل الأسباب التي أدت إلى غضب الوالدين. (المرحلة الأخيرة) الضرب بشروطه ولا يلجأ للضرب إلا حيث لا ينفع غيره فالضرب يكون بعد استنفاد جميع الوسائل ، فإذا لم تفلح هذه الأساليب ولم تأت بالثمرة المرجوة منها فحينئذ يجوز استعمال الضرب وسيلة من وسائل التربية وتقويم السلوك. فمن ضرب أولاده لتأديبهم ملتزماً بالضوابط المذكورة ، فلا إثم عليه. فالأولاد الذين لا ينتفعون بالثواب ولا يحدون عن خطئهم فيعاقبون بعقاب ملائماً للسلوك الخاطيء. فمثلاً إذا كان الولد لا يقوم للصلاة إلا بالضرب بعد استيفاء جميع الوسائل السابقة فإنه يضربه ضرباً غير مبرح ، ضرباً معتاداً ؛ وأما الأولاد الذي تجدي فيهم الوسائل السابقة فليس للمربي أن يضربهم ، ويدلنا على ذلك ما قاله سبحانه في ضرب النساء: (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن) ، فجعل الضرب في المرتبة الثالثة! قال الشيخ الحجار في تعليقه على فتاوى النووي: فإفتاء المؤلف بجواز الضرب والخدمة من هذا القبيل ؛ ولكن المصلحة تتفاوت على حسب الولد سناً ، وعلماً ومنزلة: فمنهم من تكفيه الإشارة ، ومنهم من تكفيه العبارة ، ومنهم من لا يأتي إلا بالعتب ، ومنهم من لا ينزجر إلا بالعصا والتوبيخ. وقد لخص ما سبق الشيخ مصطفى السباعي قائلاً: لا تستعمل الضرب في تأديب ولدك إلا حين تخفق الموعظة والتأنيب ، وليكن ضربك له ضرب تربية لا ضرب انتقام ، وتجنب ضربه وأنت شديد الغضب منه ، واحذر موطن الأذى من جسمه ، وأشعره وأنت تضربه أنك لا تزال تحبه. وقل ما استطعت من استعمال الضرب وسيلة للتأديب. ولأن يهابك ويحبك خير من أن يخافك ويكرهك. وعليك أيها المربي أن تسلك سبيل التربية الصحيح: اسلك في تربية ولدك طريق الترغيب قبل الترهيب ، والموعظة قبل التأنيب ، والتأنيب قبل الضرب ، وآخر الدواء الكي. الشرط الخامس في للضرب: أن يكون العقاب مساوياً للذنب ويكون العقاب مناسباً للموقف أي حسب حجم الخطأ ، يروى عن النبي من حديث عبد الله بن بسر قال: (بعثني أُمي إلى رسول الله بقطف من عنب ، فأكلت منه قبل أن يبلغه إياه ، فلما جئت أخذ بأذني وقال: يا غدر يا غدر) يعني: ظهر له أنه أكل منه في الطريق ، والحديث رواه ابن السني. الشاهد أن هذا فيه دليل على أن يفرك أنه كعتاب خفيف على الخطأ الخفيف ، فإن كان الذنب أكبر تكون العقوبة أكبر ، وإذا لم يجد معه هذا العقاب ننتقل إلى عقاب أقسى نوعاً ما. الشرط السادس: أنه يجب أن يكون الثواب والعقاب بالتساوي بين كل الأولاد ، لا أن يحاسب الكبير أكثر من الصغير ؛ فقط لأنه أكبر سناً! ولا أن تعاقب البنت لأخطاء ترتكبها لا يعاقب على مثلها أخوها ؛ فقط كونه ذكراً وهي أنثى. قال الشيخ مصطفى السباعي: أخطر شيء على الأسرة أن يميز الأبوان بعض الأولاد على بعض في الحب والدلال والإغضاء عن الزلات ،

وأخطر من ذلك: أن يعلننا كرههما للواحد وحبهما للآخر ، فتلك هي بذرة العداة بين الإخوة والأخوات ، تثمر بعد رشدهم واستقلالهم بشؤون أنفسهم جفاء وخصومة قد ينتهيان إلى الجريمة. ومن القواعد المهمة في التعامل مع الأولاد: \* أن لا نغلب جانب الحزم على اللين ، ولا جانب اللين على الحزم ، مع المحافظة على أن يكون الأصل في التعامل هو الرحمة واللين. يرى الدكتور " عدلي السمري " أستاذ علم الاجتماع بكلية الآداب جامعة عين شمس أن الأم هي المدرسة الأولى التي يتربى فيها الأبناء حيث تغرس فيهم القيم والأخلاق النبيلة التي تكون شخصيتهم ، فهي التي يقع عليها العبء الأكبر في التربية ، فإذا كانت واعية ومدركة لمدى مسنوليتها وتأثيرها على الأجيال القادمة ، فسوف تتعامل مع أولادها بحكمة ، وتمسك العصا من النصف ، بمعنى أن لا تضربهم إلى أن يؤدي الضرب إلى عقد نفسية لديهم وأن لا تترك الحبل على الغارب كما يقولون ، فتتسبب بلا قصد في انحرافهم. وسطية التربية بين التذليل والقسوة! والإفراط في التذليل خطر ، والإفراط في القسوة والحرمان أيضاً خطير على الطفل ، والإفراط في التذليل يصنع من الطفل طاغية صغيراً ، فالتعود على أن تشبع حاجاته حتى الحاجات الثانوية والتافهة خطأ ، نعم هو طفل ، وله احتياجاته الأساسية ولا بد من شيء من التذليل والحنان وتحقيق رغباته ؛ لكن بقدر متوسط ، فتشبع احتياجاته الأساسية: الأكل والشرب والملابس إلى آخره ، تشبع حاجاته الأساسية دون تذليل ، وإلا فالطفل سوف تحوله أنت إلى طاغية صغير ، ويصبح ملكاً غير متوج ، والتاج ليس على رأسه إنما على رأس الأب! لكن في الحقيقة هو الأمر النهائي المتحكم في الآخرين. وفي الجانب الآخر: هناك إفراط في القسوة والحرمان أيضاً ، وهذه في غاية الخطورة ، الأب يريد أن يحول البيت إلى ثكنة عسكرية ، وأمر ونواهٍ ، ضابط وجندي ، وكأنه في الجيش أو في الشرطة! لا يوجد تراحم أو مرونة ، فموضوع الثكنة العسكرية هذا يؤدي إلى أنه يحرم من فرصته في إثبات ذاته ؛ لأن الإنسان في النظام العسكري ليس له إرادة ، ولا بد أن تسلب منه الإرادة حتى تسير الأمور في الحرب وفي غيرها ، والأمور الإدارية والروتينية تحتم وجود ضابط وجندي ، هذا يقرر والثاني ينفذ ، لكن هذا الوضع في البيت سيحرم الطفل من فرصته في إثبات ذاته ؛ لأنه يرى أنه يخفق نفسه ولا يحقق ذاته. الشاهد: أن تحويل البيت إلى مناخ ضابط وجندي يحرم فيه الطفل من إثبات ذاته ، وتسد الطرق السوية التي يجب أن يسلكها لكي ينمو نمواً طبيعياً ، فحينها ليس أمامه إلا المقاومة عن طريق المقاومة السلبية بالعناد أو التحدي ، فلا بد من ترك الطفل على تهيئته ، وإعطائه مساحة من الحرية ومرونة وتدريب على التعاون ؛ ليوصل تواصل ، ويحصل التعاون بين الطرفين ، ونستجيب أيضاً لطلباته المعقولة ، ليس الحرمان لأجل الحرمان لا ، لا بد من الطلبات المعقولة التي تجاب حتى لا يشعر بالقهر والظلم. \* أن يتم تطبيقه عقب صدور السلوك المرفوض فوراً ، ولا ينتظر مده حتى يعاقب الطفل عليها. \* أن يترك للطفل مساحة حرية ، فلا يكون الأب كالظل الذي لا يفارق الولد: قد يصل بعض الآباء إلى مستوى الوسوسة ويجعل كل همه طوال النهار هذا الطفل ؛ بحجة أنه يريد أن يحسن تربيته ، وإذا تكلم فإنه يعلق عليه ويوبخه ، وإذا تصرف كان وراءه مثل الظل ، فهذا كيف يتحملة ولده؟! فالشاهد أنه لا بد من وجود مساحة حرية للطفل ، وأحياناً كثيراً نتغاضى عن الأخطاء ، بدون التعليق على كل خطأ والنقد لكل شيء . وهذا ما نص عليه الإمام الغزالي وابن مسكويه وغيرهم من قدماء علماء التربية من المسلمين وسيأتي كلامهم - لأنك بهذا تفقد الثقة بنفسه ، فلا بد من مساحة حرية للطفل لتتيح لشخصيته أن تتبلور وتتكون ، فالكبت والقهر الدائم له آثاره. فسلوك الوالدين

مع الطفل العنيد لابد أن يتسم بالحزم المرن المغلف بالحنان والحب والعاطفة ، مع ترك مساحة حرية للطفل حتى تتكون شخصيته وينمو كما هي سنة الحياة \* أن لا تقيس تصرفاته بعقلك أنت: إن الخطورة كل الخطورة أنك تقيس تصرفاته بعقلك أنت ، فأنت وأنت صغير كنت ترتكب نفس الأخطاء ، وهنا قاعدة مهمة بينها لنا بقوله: كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم قال ابن عاشور: وَهَذِهِ تَرْبِيَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَهِيَ أَنْ يَسْتَشْعِرَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُوَآخَذَتِهِ غَيْرَهُ أَحْوَالًا كَانَتْ هُوَ عَلَيْهَا تُسَاوِي أَحْوَالَ مَنْ يُوَآخِذُهُ ، كَمُوَآخَذَةِ الْمُعَلِّمِ التَّلْمِيذِ بِسُوءٍ إِذَا لَمْ يَقْصُرْ فِي إِعْمَالِ جِهْدِهِ. وَكَذَلِكَ هِيَ عَظِيمَةٌ لِمَنْ يَمْتَحِنُونَ طَلَبَةَ الْعِلْمِ فَيُعْتَادُونَ التَّشْدِيدَ عَلَيْهِمْ وَتَطَلُّبَ عَثْرَاتِهِمْ ، وَكَذَلِكَ وَلاَةُ الْأُمُورِ وَكِبَارُ الْمُوظَّفِينَ فِي مُعَامَلَةٍ مَنْ لِنَظَرِهِمْ مِنْ صِغَارِ الْمُوظَّفِينَ ، وَكَذَلِكَ الْأَبَاءُ مَعَ أَبْنَائِهِمْ إِذَا بَلَغَتْ بِهِمُ الْحَمَاقَةُ أَنْ يَنْتَهَرُوهُمْ عَلَى اللَّعِبِ الْمُعْتَادِ أَوْ عَلَى الضَّجْرِ مِنَ الْأَلَامِ. ونأتي لرأي رأي ابن سحنون في الضرب : 202هـ ومات سنة 256هـ: يورد ابن سحنون تحت هذا العنوان روايات تتضمن أقوالاً للنبي تحدد مدى ما يجوز للمعلم في عقاب الصبيان وتأديبهم ، منها قول النبي: " لا يضرب أحدكم أكثر من عشرة أسواط إلا في حد" وقوله: "أدب الصبي ثلاث درر ، فمن زاد عليه قوصص - من القصاص - يوم القيامة". وهذا يعني أن ضرب المعلم الصبي يجوز بين ثلاث درر ولا يزيد عن عشرة عند تأديبهم على اللعب والبطالة. ويكون التأديب بهدف منفعتهم لا بسبب غضب المؤدب. ويجب أن يكون التأديب على قدر الذنب دون إسراف. 5- لا يجوز للمعلم أن يضرب الصبي على رأسه أو وجهه ولا يجوز له أن يمنع من طعامه وشرابه إذا أرسل في طلبه. 16- يجب على المعلم أن يأمر الصبي بالصلاة إذا كان ابن سبع سنين ويضربه عليها إذا كان ابن عشر. وعليه أن يعلمهم الوضوء والصلاة لأنها من تمام دينهم ، ويعلمهم أيضاً سنن الصلاة ، والابتهاج إلى الله. 20- على المعلم أن يؤدب الصبيان إذا أدى بعضهم بعضاً. ونأتي لرأي القابسي: ولد بالقيروان سنة 324هـ -935م يقول: إن العقوبة مشروعة في الإسلام وجعل لنا في القصاص حياة. وقد أقر القابسي مبدأ عقاب الصبيان لكنه يترفق معهم تمشياً مع روح الإسلام التي تتسم بالرحمة والعفو. وينزل المعلم من الصبي منزلة الوالد ، وطلبه بأن يكون رقيقاً به عادلاً في عقابه غير متشدد فيه. ومن الرفق أن لا يبادر المعلم إلى العقاب إذا أخطأ الطفل ، وإنما ينبهه مرة بعد أخرى ، فإذا لم ينتصح لجأ إلى العقاب وقد نهى القابسي عن استخدام أسلوب الحرمان من الطعام والشراب في العقاب. بل طلب من المعلم أن يترفق بالصبيان فيأذن لهم بالانصراف إلى تناول الغذاء من طعام وشراب ثم يعودون. وهذا يعني أن الدراسة بالكتاب كانت تمتد إلى العصر. ونهى القابسي عن الانتقام في العقاب ولذا نهى المعلم عن ضرب الصبيان في حالة الغضب حتى لا يكون "ضرب أولاد المسلمين لراحة نفسه". وأشار القابسي إلى اتباع أسلوب الترغيب والترهيب في معاملة الصبيان فأقر الضرب كعقوبة ، إلا أنه اشترط لها شروطاً من أهمها: (لا يوقع المعلم الضرب إلا على ذنب. - أن يكون العقاب على قدر الذنب. - أن يكون الضرب من واحدة إلى ثلاث. - أن يقوم المعلم بالضرب بنفسه ولا يوكله لواحد من الصبيان. - أن يكون الضرب على الرجلين ، ويتجنب الضرب على الوجه والرأس أو الأماكن الحساسة من الجسم. - أن تكون آلة الضرب هي الدرة والفلقة ، ويجب أن يكون عود الدرة رطباً مأموناً. وهذه نفس الشروط تقريباً التي أشار إليها ابن سحنون من قبل. ونأتي لرأي ابن مسكويه: 320هـ -412هـ ، 933م-1030م ، أكد ابن مسكويه في تربية النشء على أهمية الدين واعتبره دعامة قوية في هذه التربية لأنه حصن للشباب وغير عاصم لهم من الزلل والخطأ. وهو يرى أن تربية الصبي وتنشئته على الخلال

الحميدة إنما تكون عن طريق العقل ، وأن ظهور الحياء عليه دليل على بزوغ عقله وأنه أصبح يدرك القبيح والحسن ويميز بينهما. كما أنه يرى أن نفس الصبي مهيأة للإدراك والمعرفة. فهي أشبه بصفحة بيضاء ولم تنتقش بعد صورة ولا رأي لها وعزيمة تملئها من شيء إلى شيء. فإذا تفتت بصورة وقبلتها نشأت عليها واعتادتها ، ولهذا يرى ابن مسكويه أنه يجب أن نطبع في نفس الصبي القيم والمثل العليا والاعتزاز بالنفس والكرامة. كما يجب أن نطالب الصبي بحفظ جيد الأشعار ومحاسن الأخبار ، وأن نجنبه سماع الأشعار السيئة ومرافقة أهل السوء. ويشير ابن مسكويه إلى ناحية تربوية هامة في التعامل مع الصبي وهي أن نمدحه على كل ما يظهر منه من خلق جميل وفعل حسن ونكافئه عليه ، وإن حدث منه مخالفة فالأولى أن لا يوبخ عليها ولا يكشف بها ، بل يتغافل عنها لا سيما إذا حاول إخفاءها. ذلك أنه إذا تعود على التوبيخ والمكاشفة حمله ذلك على الوقاحة وحرصه على معاودة ما كان قد استقبحه. وهان عليه سماع الملامة في ركوب القبائح التي تدعو إليها نفسه. وبالنسبة لأدب العلم والتعلم يقول ابن مسكويه إنه ينبغي أن يعود الصبي على خدمة نفسه ومعلمه وكل من كان أكبر منه. وأن يعود على طاعة والديه ومعلميه ومؤدبيه وأن ينظر إليهم بعين الجلالة والتعظيم. وفي تلقية العلم من أستاذه عليه أن لا يعترض ولا يسأل بل يكتفي في بداية أمره بالقبول ، حتى إذا بلغ في العلم شأناً يمكنه من معرفة الأسباب والعلة طالع الحكمة فوجدها موافقة لما تقدمت عاداته به فاستحکم رأيه وقويت بصيرته ونفذت عزمته. وينبغي أن يؤذن للصبي في بعض الأوقات أن يلعب لعباً جميلاً ليستريح إليه من تعب الأدب ، ولا يكون في لعبة ألم ولا تعب شديد وتعرض ابن مسكويه بتفصيل كبير إلى آداب الأكل والطعام. فأشار إلى عدة مبادئ هامة منها أن يوضح للنشء أن الأطعمة إنما تتراد للصحة لا للذة ، أي أننا نأكل لنعيش ولا نعيش لنأكل. وهو مبدأ صحي وأخلاقي سليم ، فالأطعمة والأغذية شبيهة بالأدوية نداوي بها الجوع كما نداوي بالأدوية المرض. ومن مبادئ آداب الطعام أيضاً أن يعلم الصبية إذا جلسوا مع غيرهم على مائدة الطعام أن لا يبادروا إلى الطعام أولاً ، وأن لا يديموا النظر إلى أنواعه الموجودة. ولا ينبغي لهم أن يتسرعوا في الأكل أو يضحخوا الكمية المتناولة. وينبغي عليهم أن يمضغوا الطعام جيداً ولا يبادروا ببلعه. ولا ينبغي للصبي أن يلطخ يده أو ثوبه بما يتناوله من طعام أن لا يجعل غذاءه الرئيسي نهراً لأن ذلك يحمله على الكسل ويلجئه إلى النوم ويتبلد ذهنه وفهمه. وإنما يستوفي غذاءه العشي ، لأن هذا أصح له وأنسب بعد عناء يومه. وينصح ابن مسكويه بمنع الصبي من الإكثار من أكل اللحم ، وإن منع منه في أكثر أوقاته كان أنفع له حتى لا يعود على الترف. أما الحلوى فيمنع منها البتة إن أمكن ، وإلا فليتناول القليل منها لأنها تستحيل في بدنه فتكثر انحلاله ، كما أنها تعود على الشر والاستكثار من الأكل ، وبالنسبة إلى آداب اللباس يشير ابن مسكويه بأن لا يتزين الصبي بملابس النساء ، ولا يلبس الخليع منها ، ولا يفتخر على أقرانه بشيء من مأكله وملبسه ولا بما يملكه والده. ويجب أن يعود الصبي على التواضع وكرم المعاشرة وعدم الكذب وعدم الحلف باليمين البتة سواء كان صادقاً أم كاذباً. ويجب أن يعود الصمت وقلة الكلام. ويمنع من خبيث الكلام ومن السب واللعن ولغو الكلام. وهذا هو الإمام الماوردي: 364هـ-450هـ يروي أن التأديب ضروري لأن النفس مجبولة على شيم مهملة وأخلاق مرسلّة لا يستغنى محمودها عن التأديب والتهديب. ولأن النفس ربما جمحت عن الأفضل وهي به عارفة ، ونفرت عن التأديب وهي له مستحسنة ، لأنها عليه غير مطبوعة فتصير منه أنفر ولضده آثر. وقد قيل: ما أكثر من يعرف الحق ولا يطيعه. وإذا شرفت النفس



كانت للآداب طالبة وفي الفضائل رغبة فإذا مزجها صارت طبعاً ملائماً. ويقول الماوردي إن الأدب مكتسب بالتجربة ومستحسن بالعادة. وقد روي عن النبي قوله: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق". وهو يرى أن التأديب يلزم من وجهين أو جانبين. أحدهما ما يلزم الوالد لولده في صغره. والثاني ما يلزم الإنسان في نفسه عند نشأته وكبره يتناول الماوردي الكلام عن الشروط التي يجب أن تتوافر في طالب العلم ويورد تسعة شروط هي: (- العقل الذي يدرك به حقائق الأمور. - الفطنة التي يتصور بها غوامض العلوم. - الذكاء الذي يستقر به حفظ ما تصوره وفهم ما علمه. - الشهوة أو الرغبة التي يدوم بها الطلب ولا يسرع إليها الملل. - الاكتفاء بمادة تغنيه عن تلقي الطلب. - الفراغ الذي يكون معه التوفر ويحصل به الاستكثار. - عدم القواطع "أي ما يسبب الانقطاع" المذهلة من هموم وأشغال وأمراض. - طول العمر واتساع المدة لينتهي بالاستكثار مراتب الكمال. - الظفر بعالم سمح بعلمه متأن في تعليمه). ويقول الماوردي إن طالب العلم الذي استكمل هذه الشروط التسعة هو أسعد طالب وأنجح متعلم. فينبغي أن يصرف للعلم حظاً من زمانه. فليس كل الزمان اكتساب ولا بد للمكتسب من أوقات استراحة وأيام عطلة ومن آداب العلماء التي يذكرها الماوردي أيضاً نصح من علموه والرفق بهم وتسهيل السبيل عليهم وبذل المجهود في مساعدتهم ومعونتهم. ومن آدابهم أيضاً ألا يعنفوا متعلماً ولا يحقروا ناشئاً ولا يستصغروا مبتدئاً. فقد روي عن النبي قوله: "علموا ولا تعنفوا" ، وقوله أيضاً: "وقروا من تتعلمون منه ووقروا من تعلمونه". آداب رياضة النفس واستصلاحها. وهذا هو الغزالي وأراؤه التربوية: 450هـ - 555هـ ، 1058م - 1111م. الغاية من التربية هي التقرب إلى الله ، والدليل على ذلك طلب العلوم ومحاسن الأخلاق ، وفي ذلك يقول: على المعلم أن ينبه المتعلم على أن الغرض من طلب العلوم هو التقرب إلى الله دون الرياسة والمباهاة. وغاية الأخلاق حب الله وحب لقائه والبعد عن الدنيا ، وهو يقول: "مهما كان الأب يصون ولده من نار الدنيا فليصنعه عن نار الآخرة أولى وصيانيته أن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق". يقول الغزالي: (اعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيقَ فِي رِيَاضَةِ الصَّبِيَّانِ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ وَأَوْكَدِهَا وَالصَّبِيَّانِ أَمَانَةٌ عِنْدَ وَالِدَيْهِ. وَقَلْبُهُ الطَّاهِرُ جَوْهَرَةٌ نَفِيسَةٌ سَادَجَةٌ خَالِيَةٌ عَنْ كُلِّ نَقْشٍ وَصُورَةٍ وَهُوَ قَابِلٌ لِكُلِّ مَا نُقِشَ وَمَائِلٌ إِلَى كُلِّ مَا يُمَالُ بِهِ إِلَيْهِ فَإِنْ عَوَّدَ الْخَيْرَ وَعَلَّمَهُ نَشْأَةً عَلَيْهِ وَسَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَشَارَكَهُ فِي ثَوَابِهِ أَبُوهُ وَكُلُّ مُعَلِّمٍ لَهُ وَمُؤَدِّبٍ. وَإِنْ عَوَّدَ الشَّرَّ وَأَهْمَلَ إِهْمَالَ الْبَهَائِمِ شَقِيَ وَهَلَكَ وَكَانَ الْوَزْرُ فِي رِقْبَةِ الْقِيمِ عَلَيْهِ وَالْوَالِي لَهُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا. وَمَهْمَا كَانَ الْأَبُ يَصُونُهُ عَنِ نَارِ الدُّنْيَا فَبِأَنْ يَصُونَهُ عَنِ نَارِ الْآخِرَةِ أَوْلَى وَصِيَانَتُهُ بِأَنْ يُؤَدِّبَهُ وَيَهْدِيَهُ وَيُعَلِّمَهُ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ وَيَحْفَظَهُ مِنَ الْقِرْنَاءِ السُّوءِ وَلَا يَعُوذُهُ التَّنَعُّمُ وَلَا يُحِبُّ إِلَيْهِ الزَّيْنَةُ وَالرِّفَاهِيَّةُ فَيَضِيعُ عُمُرُهُ فِي طَلَبِهَا إِذَا كَبُرَ فِيهِ هَلَاكُ الْأَبْدِ. بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَرِاقِبَهُ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهِ فَلَا يَسْتَعْمِلَ فِي حَضَانَتِهِ وَإِرْضَاعِهِ إِلَّا امْرَأَةً مَتَدِينَةً تَأْكُلُ الْحَلَالَ فَإِنَّ اللَّبْنَ الْحَاصِلَ مِنَ الْحَرَامِ لَا بَرَكَةَ فِيهِ فَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِ نَشْوُ الصَّبِيِّ انْعَجَتِ طِينَتُهُ مِنَ الْخَبِيثِ فَيَمِيلُ طَبَعُهُ إِلَى مَا يَنَاسِبُ الْخَبَائِثَ. وَمَهْمَا رَأَى فِيهِ مَخَائِلَ التَّمْيِيزِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْسِنَ مُرَاقِبَتَهُ وَأَوَّلَ ذَلِكَ ظُهُورُ أَوَانِلِ الْحَيَاءِ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ يَحْتَشِمُ وَيَسْتَحِي وَيَتْرُكُ بَعْضَ الْأَفْعَالِ فَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِإِشْرَاقِ نُورِ الْعَقْلِ عَلَيْهِ حَتَّى يَرَى بَعْضَ الْأَشْيَاءِ قَبِيحاً وَمُخَالَفاً لِلْبَعْضِ فَصَارَ يَسْتَحِي مِنْ شَيْءٍ دُونَ شَيْءٍ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِ وَبِشَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى اعْتِدَالِ الْأَخْلَاقِ وَصَفَاءِ الْقَلْبِ وَهُوَ مَبْشَرٌ بِكَمَالِ الْعَقْلِ عِنْدَ الْبُلُوغِ فَالْصَّبِيُّ الْمُسْتَحِي لَا يَنْبَغِي أَنْ يُهْمَلَ بَلْ يَسْتَعَانَ عَلَى تَأْدِيبِهِ بِحَيَاتِهِ أَوْ تَمْيِيزِهِ. وَأَوَّلَ مَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ شَرُّهُ الطَّعَامِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَدِّبَ فِيهِ مِثْلُ

أَنْ لَا يَأْخُذَ الطَّعَامَ إِلَّا بِيَمِينِهِ وَأَنْ يَقُولَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ عِنْدَ أَخْذِهِ وَأَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يَلِيهِ وَأَنْ لَا يُبَادِرَ  
 إِلَى الطَّعَامِ قَبْلَ غَيْرِهِ وَأَنْ لَا يَحْدِقَ النَّظْرَ إِلَيْهِ وَلَا إِلَى مَنْ يَأْكُلُ وَأَنْ لَا يُسْرِعَ فِي الأَكْلِ وَأَنْ يُجِيدَ  
 المَضْغَ وَأَنْ لَا يُؤَالِيَ بَيْنَ اللُّقْمِ وَلَا يُلَطِّحَ يَدَهُ وَلَا تُؤَبِّهُ وَأَنْ يُعَوِّدَ الخُبْزَ القَفَارَ فِي بَعْضِ الأَوْقَاتِ  
 حَتَّى لَا يَصِيرَ بِحَيْثُ يَرَى الأدمَ حَتْمًا وَيَقْبَحَ عِنْدَهُ كَثْرَةُ الأَكْلِ بِأَنْ يُشَبِّهَ كُلُّ مَنْ يُكْثِرُ الأَكْلَ بِالبُهَائِمِ  
 وَبِأَنْ يُدَمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ الصَّبِيُّ الَّذِي يُكْثِرُ الأَكْلَ وَيَمْدَحُ عِنْدَهُ الصَّبِيُّ المُتَادِبُ القَلِيلُ الأَكْلِ وَأَنْ يُحَبِّبَ  
 إِلَيْهِ الإِيثَارَ بِالطَّعَامِ وَقِلَّةَ المُبَالَاةِ بِهِ وَالقَنَاعَةَ بِالطَّعَامِ الخَشِينِ أَيَّ طَعَامٍ كَانَ. وَأَنْ يُحَبِّبَ إِلَيْهِ مِنَ  
 الثِّيَابِ البِيضِ دُونَ المَلُونِ وَالإِبْرِسَمِ وَيُقَرِّرَ عِنْدَهُ أَنَّ ذَلِكَ شَأْنُ النِّسَاءِ وَالمُخَنَّثِينَ وَأَنَّ الرِّجَالَ  
 يَسْتَنَكِفُونَ مِنْهُ وَيُكْرَهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَمَهْمَا رَأَى عَلَى صَبِي ثَوْبًا مِنْ إِبْرِسَمٍ أَوْ مَلُونٍ فَيَنْبَغِي أَنْ  
 يَسْتَنكِرَهُ وَيَذَمَّهُ وَيَحْفَظَ الصَّبِيَّ عَنِ الصَّبِيَّانِ الَّذِينَ عَوَّدُوا التَّنَعُّمَ وَالرِّفَاهِيَةَ وَلُبْسَ الثِّيَابِ الفَاحِشَةِ  
 وَعَنْ مَخَالَطَةِ كُلِّ مَنْ يُسْمَعُهُ مَا يُرَغِّبُهُ فِيهِ. فَإِنَّ الصَّبِيَّ مَهْمَا أَهْمَلَ فِي ابْتِدَاءِ نَشْوِهِ خَرَجَ فِي  
 الأَعْلَبِ رَدِيءِ الأَخْلَاقِ كَذَابًا حَسُودًا سَرُوقًا نَمَامًا لِحُوحًا ذَا فِصُولٍ وَضَحِكٍ وَكِيَادٍ وَمَجَانَةٍ وَإِنَّمَا  
 يُحْفَظُ عَنْ جَمِيعِ ذَلِكَ بِحُسْنِ التَّأْدِيبِ. ثُمَّ يَسْتَعْلَمُ فِي المَكْتَبِ فَيَتَعَلَّمُ القُرْآنَ وَأَحَادِيثَ الأَخْبَارِ  
 وَحِكَايَاتِ الأَبْرَارِ وَأَحْوَالَهُمْ لِيَنْعَرَسَ فِي نَفْسِهِ حُبَّ الصَّالِحِينَ وَيَحْفَظُ مِنَ الأَشْعَارِ الَّتِي فِيهَا ذَكَرُ  
 العِشْقِ وَأَهْلِهِ وَيَحْفَظُ مِنَ مَخَالَطَةِ الأَدْبَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الظَّرْفِ وَرِقَّةِ الطَّبَعِ فَإِنَّ  
 ذَلِكَ يَغْرِسُ فِي قُلُوبِ الصَّبِيَّانِ بَذْرَ الفَسَادِ. ثُمَّ مَهْمَا ظَهَرَ مِنَ الصَّبِيِّ خُلُقٌ جَمِيلٌ وَفِعْلٌ مَحْمُودٌ  
 فَيَنْبَغِي أَنْ يُكْرَمَ عَلَيْهِ وَيُجَازَى عَلَيْهِ بِمَا يَفْرَحُ بِهِ وَيَمْدَحُ بَيْنَ أَظْهُرِ النَّاسِ فَإِنَّ خَالَفَ ذَلِكَ فِي  
 بَعْضِ الأَحْوَالِ مَرَّةً وَاحِدَةً فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَعَافَلَ عَنْهُ وَلَا يَهْتِكَ سِتْرَهُ وَلَا يَكْاشِفُهُ وَلَا يُظْهِرَ لَهُ أَنَّهُ  
 يَتَصَوَّرُ أَنْ يَتَجَاسَرُوا أَحَدٌ عَلَى مِثْلِهِ وَلَا سِيِّمًا إِذَا سَتَرَهُ الصَّبِيَّ وَاجْتَهَدَ فِي إِخْفَانِهِ فَإِنْ إِظْهَرَ  
 ذَلِكَ عَلَيْهِ رَبَّمَا يُفِيدُهُ جَسَارَةً حَتَّى لَا يُبَالِيَ بِالمُكَاشَفَةِ فَعِنْدَ ذَلِكَ إِنْ عَادَ ثَانِيًا فَيَنْبَغِي أَنْ يُعَاتَبَ  
 سِرًّا وَيُعْظَمَ الأَمْرُ فِيهِ وَيَقَالَ لَهُ إِيَّاكَ أَنْ تَعُودَ بَعْدَ ذَلِكَ لِمِثْلِ هَذَا وَأَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْكَ فِي مِثْلِ هَذَا  
 فَتُقْتَضَحَ بَيْنَ النَّاسِ. وَلَا تُكْثِرِ القَوْلَ عَلَيْهِ بِالعِتَابِ فِي كُلِّ حِينٍ فَإِنَّهُ يَهُونُ عَلَيْهِ سَمَاعُ المَلَامَةِ  
 وَرُكُوبُ القَبَاحِ وَيَسْفُطُ وَقَعُ الكَلَامِ مِنْ قَلْبِهِ. وَلِيَكُنِ الأبُ حَافِظًا هَيِّبَةً الكَلَامِ مَعَهُ فَلَا يُؤَبِّحُهُ إِلَّا  
 أَحْيَانًا وَالأُمُّ تُخَوِّفُهُ بِالأَبِ وَتَرْجُرُهُ عَنِ القَبَاحِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يُنَمَّعَ عَنِ النُّومِ نَهَارًا فَإِنَّهُ يُورِثُ  
 الكَسَلَ وَلَا يُنَمَّعُ مِنْهُ لَيْلًا وَلَكِنْ يُنَمَّعُ الفُرْشُ الوَطِينَةُ حَتَّى تَتَصَلَّبَ أَعْضَاؤُهُ وَلَا يَسْمَنُ بَدَنُهُ فَلَا  
 يَصِيرُ عَنِ التَّنَعُّمِ بَلْ يُعَوِّدُ الخُسُونَةَ فِي المَفْرَشِ وَالمَلْبَسِ وَالمَطْعَمِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يُنَمَّعَ مِنْ كُلِّ مَا  
 يَفْعَلُهُ فِي خَفِيَّةٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُخْفِيهِ إِلَّا وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَبِيحٌ فَإِذَا تَعَوَّدَ فِعْلَ القَبِيحِ. وَيُعَوِّدُ فِي  
 بَعْضِ النَّهَارِ المَشْيَ وَالحَرَكَةَ وَالرِّيَاضَةَ حَتَّى لَا يَغْلِبَ عَلَيْهِ الكَسَلُ وَيُعَوِّدُ أَنْ لَا يَكْشِفَ أَطْرَافَهُ  
 وَلَا يُسْرِعَ المَشْيَ وَلَا يَرْخِي يَدَيْهِ بَلْ يَضْمَعُ إِلَى صَدْرِهِ وَيُنَمَّعُ مِنْ أَنْ يَفْتَحَرَ عَلَى أَقْرَانِهِ بِشَيْءٍ  
 مِمَّا يَمْلِكُهُ وَالدَّاهِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ مَطَاعِمِهِ وَمَلَابِسِهِ أَوْ لُوحِهِ وَدَوَاتِهِ بَلْ يُعَوِّدُ التَّوَاضُعَ وَالإِكْرَامَ  
 لِكُلِّ مَنْ عَاشَرَهُ وَالتَّلَطُّفَ فِي الكَلَامِ مَعَهُمْ. وَيُنَمَّعُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الصَّبِيَّانِ شَيْئًا بَدَا لَهُ حَشْمَةٌ إِنْ  
 كَانَ مِنَ الأَوْلَادِ المَحْتَشَمِينَ بَلْ يَعْلَمُ أَنَّ الرِّفْعَةَ فِي الإِعْطَاءِ لَا فِي الأَخْذِ وَأَنَّ الأَخْذَ لُؤْمٌ وَخِسَّةٌ  
 وَدَنَاءَةٌ وَإِنْ كَانَ مِنَ الأَوْلَادِ الفُقَرَاءِ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ الطَّمَعِ وَالأَخْذَ مَهَانَةٌ وَذَلَّةٌ وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ دَابِّ الكَلْبِ  
 فَإِنَّهُ يُصْبِصُ فِي انْتِظَارِ لُقْمَةٍ وَالمَطْعِ فِيهَا. وَبِالجُمْلَةِ يُقَبِّحُ إِلَى الصَّبِيَّانِ حُبَّ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ  
 وَالمَطْعِ فِيهِمَا وَيَحْدُرُ مِنْهُمَا أَكْثَرُ مِمَّا يُحْدُرُ مِنَ الحَيَاتِ وَالعقَابِ فَإِنَّ أَفَةَ حُبِّ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ  
 وَالمَطْعِ فِيهِمَا أَضَرُّ مِنْ أَفَةِ السُّمُومِ عَلَى الصَّبِيَّانِ بَلْ عَلَى الأَكَابِرِ أَيْضًا. وَيَنْبَغِي أَنْ يُعَوِّدَ أَنْ لَا  
 يَبْصُقَ فِي مَجْلِسِهِ وَلَا يَمْتَخِطُ وَلَا يَتَشَاءَبُ بِحَضْرَةِ غَيْرِهِ وَلَا يَسْتَدْبِرُ غَيْرَهُ وَلَا يَضَعُ رِجْلًا عَلَى  
 رِجْلِ وَلَا يَضَعُ كَفَّهُ تَحْتَ ذَقْنِهِ وَلَا يَعْمِدُ رَأْسَهُ بِسَاعِدِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلُ الكَسَلِ. وَيَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ الجُلُوسِ

وَيُمنَعُ كَثْرَةَ الكَلَامِ وَيُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى الوَقَاحَةِ وَأَنَّهُ فِعْلٌ أَبْنَاءِ النَّامِ. وَيُمنَعُ الِيمِينَ رَأْسًا صَادِقًا كَانَ أَوْ كاذِبًا حَتَّى لَا يَعتادَ ذَلِكَ فِي الصَّغَرِ وَيَمْنَعُ أَنْ يَبْتَدِيَءَ بِالكَلَامِ وَيَعُودُ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ إِلَّا جَوَابًا وَبِقَدْرِ السُّؤالِ وَأَنْ يَحْسِنَ الإِستِماعَ مَهْمَا تَكَلَّمَ غَيْرُهُ مِمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا. وَأَنْ يَقُومَ لِمَنْ فَوْقَهُ وَيُوسِّعَ لَهُ المَكَانَ وَيَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَيُمنَعُ مِنَ لُغُو الكَلَامِ وَفُحْشِهِ وَمِنَ اللُّغَنِ وَالسَّبِّ وَمِنَ مُحَالَطَةِ مَنْ يَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْرِي لَا مُحَالَاةَ مِنَ القِرْناءِ السُّوءِ وَأَصْلُ تَأْدِيبِ الصَّبِيَّانِ الحِفْظُ مِنَ قِرْناءِ السُّوءِ. وَيُنْبَغِي إِذَا ضَرَبَهُ المَعْلَمُ أَنْ لَا يَكْثُرَ الصَّرَاحُ وَالشَّعْبُ وَلَا يَسْتَشْفَعُ بِأَحَدٍ بَلْ يَصْبِرُ وَيَذْكَرُ لَهُ أَنَّ ذَلِكَ دَابُّ الشَّجْعانِ وَالرَّجالِ وَأَنَّ كَثْرَةَ الصَّرَاحِ دَابُّ المَمالِيقِ وَالنَّسوانِ). يَقُولُ ابنُ مَسْكويَةَ: "وَإِذَا أَخْطَأَ الصَّبِيُّ فَأُولَى أَلَا يُوْبِخُ عَلَيْهِ وَلَا يَكاشِفُ بِأَنَّهُ أَقْدَمَ عَلَيْهِ بَلْ وَيَتَغافلُ عَنْهُ وَيَتَغافلُ مِنْ لَا يَخْطُرُ بِبِالِهِ أَنَّهُ قَدْ تَجاسَرَ عَلَى مِثْلِهِ وَلَا هُمْ بِهِ وَلَا سِيمًا إِنْ سَتَرَهُ الصَّبِيُّ وَاجْتَهَدَ فِي أَنْ يَخْفِيَ ما فَعَلَهُ عَنِ النَّاسِ". "فَإِنْ عادَ فليُوبِخُ عَلَيْهِ سِرًّا! وَيَحْذَرُ مِنَ مَعاوِدَتِهِ فَإِنَّكَ إِذَا عوَدْتَهُ التَّوْبِيعَ وَالمَكاشِفةَ حَمَلْتَهُ عَلَى الوَقَاحَةِ وَحَرَضْتَهُ عَلَى مَعاوِدَةٍ ما كانَ اسْتِقبَحَهُ وَهانَ عَلَيْهِ سَمِعَ المَلامَةَ". "وَالذَّنْبُ الأَوَّلُ الَّذِي يَرْتَكِبُهُ الصَّبِيُّ يَعْفَى عَنْهُ وَالثَّانِي يَعاْتَبُ عَلَيْهِ عَتابًا غَيْرَ مِباشرٍ كَأَنَّ يُقالُ لَهُ: إِنْ فَعَلَ كذا وَكذا قَبِيحٌ وَالثَّالِثُ يَعاْتَبُ عَتابًا مِباشرًا. فَإِنْ عادَ إِلى ذَلِكَ ضَرْبَ ضَرْبًا خَفِيفًا. فَإِذا اسْتَعْمَلَ المَعْلَمُ هَذِهِ الطَّرِيقَ وَلَمْ يَنْتَهِ الصَّبِيُّ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتْرَكَهُ مَدَّةً ثُمَّ يَعُودُ إِلَيْهِ بِنَفْسِ الطَّرِيقِ". هـ. قال في فيض القدير: - (قال الله تعالى من لم يرض بقضائي وقدري فليلتمس ربا غيري) أي ولا رب إلا الله فعلى العبد الرضى بقضائه وإحسان الظن به وشكره عليه فإن حكمته واسعة وهو بمصالح العباد أعلم وغدا يشكره العباد على البلاء إذا رأوا ثواب البلاء كما يشكر الصبي بعد البلوغ مؤدبه على ضربه وتأديبه والبلاء تأديب من الله وعنايته لعباده أتم وأوفر من عناية الآباء بأبنائهم". ولقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - : ما حكم ضرب الطالبات والطلاب لغرض التعليم والحث على أداء الواجبات المطلوبة منهن لتعويدهن على عدم التهاون فيها؟ فأجاب: لا بأس في ذلك ؛ فالمعلم والمعلمة والوالد كل منهم عليه أن يلاحظ الأولاد ، وأن يؤدب من يستحق التأديب إذا قصر في واجبه ، حتى يعتاد الأخلاق الفاضلة وحتى يستقيم على ما ينبغي من العمل الصالح ، ولهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع" ، فالذكر يُضرب والأُنثى كذلك إذا بلغ كل منهم العشر وقصر في الصلاة ، ويؤدب حتى يستقيم على الصلاة ، وهكذا الواجبات الأخرى في التعليم وشئون البيت وغير ذلك ، فالواجب على أولياء الصغار من الذكور والإناث أن يعتنوا بتوجيههم وتأديبهم لكن يكون الضرب خفيفاً لا خطر فيه ولكن يحصل به المقصود. "مجموع فتاوى الشيخ ابن باز". هل يجوز للاب أو الأم معاقبة الطفل بالضرب أو وضع شيء مر أو حار في فمه كالفلفل إذا ارتكب خطأ؟ الجواب: أما تأديبه بالضرب فإنه جائز إذا بلغ سناً يمكنه أن يتأدب منه وهو غالباً عشر سنين ، وأما إعطاؤه الشيء الحار فإن هذا لا يجوز ، لأن هذا يؤثر عليه وقد ينشأ من ذلك حبوب تكون في فمه أو حرارة في معدته. ويحصل بهذا ضرر بخلاف الضرب فإنه على ظاهر الجسم فلا بأس به إذا كان يتأدب به ، وكان ضرباً غير مبرح. فيما دون العشر؟ الجواب: فيما دون العشر ينظر فيه ، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم إنما أباح الضرب لعشر على ترك الصلاة ، فينظر فيما دون العشر قد يكون الصبي الذي دون العشر عنده فهم وذكاء وكبر جسم يتحمل الضرب والتوبيخ والتأديب به ، وقد لا يكون. ابن عثيمين رحمه الله (أسئلة الأسرة المسلمة). فإن لم يجد مع الطالب المخطئ الأساليب السابقة فإن المعلم أو

المعلمة يمكنهم اللجوء إلى الضرب ، وقد جاءت السنة ببيان أن الضرب وسيلة للتربية يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر). وأقر النبي صلى الله عليه و على آله وسلم أبا بكر على ضرب غلام له حين أضع بعيره. ولكن على المعلم والمعلمة أن يعلموا أن الضرب أسلوب تربية وتقويم اعوجاج وليس مُتَنَفَساً لهم وانتقاماً لأشخاصهم. وبناءً على ذلك فيراعى في الضرب أن يكون غير مبرح ولا يشق جلد أو يكسر عظماً أو يُذهب منفعة أو يضر بجارحة ، فكل ذلك لا يجوز ، والنبي صلى الله عليه و على آله وسلم يقول: (لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله). ولما شرع الله ضرب الزوجة الناشز بعد موعظتها وهجرها في الفراش ذكر النبي صلى الله عليه و على آله وسلم أن ذلك الضرب يكون غير مبرح. لأن المقصد من الضرب تقويم اعوجاج لا إبراز القوة وإظهار الانتقام فهذا لا يساعد على تربية الطلاب التربية السليمة).هـ. قال الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان الفوزان: وفيه أيضاً: أن الضرب وسيلة من وسائل التربية ، وأن السلف كانوا يستعملونه ، بل إن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر بالضرب ، فقال: مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر. بل الله جل وعلا أمر بالضرب أيضاً للتأديب في حق الزوجات: [واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن]. وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يُضرب فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله). فالضرب من وسائل التربية ، فللمعلم أن يضرب ، وللمؤدب أن يضرب ، ولولي الأمر أن يضرب تأديباً وتعزيراً ، وللزوج أن يضرب زوجته على النشوز. فالذين ينكرون الضرب ويمنعون منه ويقولون: إنه وسيلة فاشلة. هؤلاء متأثرون بالغرب وبتربية الغرب وهم ينقلون إلينا ما حملوه عن هؤلاء لأنهم تعلموا على أيديهم. أما ما جاء عن الله وعن رسوله وعن سلفنا الصالح فهو أن الضرب وسيلة ناجحة ، لكن بحدود ، ولا يكون ضرباً مبرحاً يشق الجلد أو يكسر العظم وإنما يكون بقدر الحاجة. وقال أيضاً: الفائدة العاشرة: في الحديث دليل على أن الضرب وسيلة من وسائل التربية ، ففيه رد على من يمنع من الضرب ، ويقول: إنه وسيلة فاشلة بل هو وسيلة ناجحة دينية إسلامية ، عمل بها السلف الصالح وأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمر بها الله في كتابه ، فهو وسيلة ناجحة ، إذا استعملت على الوجه المشروع ووضعت في موضعها. إغاثة المستفيد بشرح كتاب التوحيد. أفاد الشيخ العلامة المحدث ناصر الدين الألباني - رحمه الله - بأن الضرب لا يجوز للولد إلا إذا تهاون بالصلاة وبالشروط المعروفة عند أهل العلم. والذي ذكره العلامة الألباني رحمه الله وغيره من العلماء ليس عدم الضرب مطلقاً كما يروج لذلك البعض بل عدم جوازه. قبل العاشرة بمفهوم المخالفة من الحديث المشهور ، ويجوز بعد العاشرة بضوابط ذكرها بعض العلماء. وينظر كلامه في سلسلة الهدى والنور. وهذا هو العلامة: عبد المحسن العباد حفظه الله يسأل: هل يجوز للمعلم أن يضرب فوق عشر ضربات من أجل أن الطالب لم يحفظ أو أنه لم يهتم بدروسه؟ الجواب: التأديب يجب أن يكون بغير الضرب ولا يصار إلى الضرب إلا عند الضرورة ، وإلا فإن التأديب بالكلام المفيد والكلام النافع الذي فيه تشجيع وترغيب وترهيب أولى من الضرب ، وإن صار إلى الضرب فإنه لا يزيد عن عشرة أسواط. شرح سنن الترمذي - . وفي (لها أون لاين) وتحت عنوان: (حقائق وأرقام تكشف واقع المرأة الغربية) جاء ما نصه: (وهذه رؤوس أقلام عن المرأة في بريطانيا: - أكثر من 50% من القتيلات كن ضحايا الزوج أو الشريك. - ارتفع العنف في البيت بنسبة 46% خلال عام واحد إلى نهاية آذار 1992. - 25% من النساء يتعرضن للضرب من قبل أزواجهن أو شركائهن. -

تتلقى الشرطة البريطانية 100 ألف مكالمة سنويًا لتبلغ شكاوى اعتداء على زوجات أو شريكات ، علمًا بأن الكثير منهن لا يبلغن الشرطة إلا بعد تكرار الاعتداءات عليهن عشرات المرات. - تشير (جين لويس) إلى أن ما بين ثلث إلى ثلثي حالات الطلاق تعزى إلى العنف في البيت، وبصورة رئيسة إلى تعاطي المسكرات وهبوط المستوى الأخلاقي. - في استطلاع شاركت فيه سبعة آلاف امرأة، قالت 28% من المشاركات: إنهن تعرضن لهجوم من أزواجهن، ويفيد تقرير بريطاني آخر أن الزوج يضرب زوجته دون أن يكون هناك سبب يبرر الضرب. ويشكل هذا 77% من عمليات الضرب. وذكرت امرأة أن زوجها ضربها ثلاث سنوات ونصف سنة منذ بداية زواجها ، وقالت: لو قلت له شيئاً إثر ضربي لعاد ثانية ، لذا أبقى صامتة وهو لا يكتفي بنوع واحد من الضرب ، بل يمارس جميع أنواع الضرب من اللطمات واللكمات والركلات والرفسات ، وضرب الرأس بعرض الحائط ولا يبالي إن وقعت ضرباته في مواقع حساسة من الجسد. وأحياناً قد يصل الأمر ببعضهم إلى حد إطفاء السجائر على جسدها ، أو تكبيها بالسلاسل والأغلال ثم إغلاق الباب عليها وتركها على هذه الحال ساعات طويلة. - تسعى المنظمات النسوية لتوفير الملاجئ والمساعدات المالية والمعنوية للضحايا ، وتقود (جوان جونكلر) حملة من هذا النوع ، فخلال اثني عشر عاماً مضت ، قامت بتقديم المساعدة لآلاف الأشخاص من الذين تعرضوا لحوادث اعتداء في البيت ، وقد جمعت تبرعات بقيمة 70 ألف جنيه إسترليني لإدارة هذه الملاجئ. وقد أنشئ أول هذه المراكز في مانشستر عام 1971 ، ثم عمّت جميع بريطانيا حتى بلغ عددها 150 مركزاً. - 170 شابة في بريطانيا تحمل سفاحاً كل أسبوع. - 50 ألف باحثة بريطانية تقدمت باحتجاجات شديدة على التمييز ضد المرأة في بريطانيا. وأما المرأة في إسبانيا: يتحدث الدكتور (سايمونز مور) عن وضع المرأة في الغرب فيؤكد على أن العلاقة الشائنة مع المرأة لم يتولد معها غير الخراب الاجتماعي. ويقول: تؤكد آخر الإحصائيات عن أحوال المرأة في العالم الغربي بأنها تعيش أتعس فترات حياتها المعنوية ، رغم البهجة المحاطة بحياة المرأة الغربية التي يعتقد البعض أنها نالت حريتها ، والمقصود من ذلك هو النجاح الذي حققه الرجل في دفعها إلى مهووي ممارسة الجنس معه دون عقد زواج يتوّج مشاعرها ببناء أسرة فاضلة. ويضيف أن هناك اعترافاً اجتماعياً عامًا بأن المرأة الغربية ليست هي المرأة النموذجية ولا تصلح أن تكون كذلك، وهي تعيش حالة انفلاتها مع الرجال ، ومشاكل المرأة الغربية يمكن إجمالها بالأرقام لتبين مدى خصوصية تلك المشاكل التي تعاني منها مع الإقرار أن المرأة غير الغربية تعاني أيضاً من مشاكل تكون أحياناً ذات طابع آخر: - تراجع متوسط الولادات في إسبانيا من (1.36) لكل امرأة سنة 1989م إلى (1.2) سنة 1992م وهي أقل نسبة ولادات في العالم. - 93% من النساء الإسبانيات يستعملن حبوب منع الحمل وأغلبهن عازبات. - 130 ألف امرأة سجلن بلاغات رسمية سنة 1990م نتيجة للاعتداءات الجسدية والضرب المبرح ضد النساء إلا أن الشرطة الأسبانية تقول: إن الرقم الحقيقي عشرة أضعاف هذا العدد. - سجلت الشرطة في إسبانيا أكثر من 500 ألف بلاغ اعتداء جسدي على المرأة في عام واحد وأكثر من حالة قتل واحدة كل يوم. - ماتت 54 امرأة هذا العام على أيدي شركائهن الرجال. - هناك ما لا يقل عن بلاغ واحد كل يوم في إسبانيا يُشير إلى قتل امرأة أو أكثر بأبشع الطرق على يد الرجل الذي تعيش معه. وأما عن المرأة في أمريكا: - يغتصب يوميا في أمريكا 1900 فتاة ، 20% منهن يغتصبن من قِبَل آبائهن. - يقتل سنويا في أمريكا مليون طفل ما بين إجهاض متعمد أو قتل فور الولادة. - بلغت نسبة الطلاق في أمريكا

60% من عدد الزيجات. كما كشف عدد من مراكز دراسات وبحوث أمريكية تفاصيل للإحصائية المثيرة التالية: - مليون و553 ألف حالة إجهاض أجريت على النساء الأمريكيات سنة 1980م (30%) منها لفتيات لم يتجاوز عمرهن العشرين عاما. بينما تقول الشرطة: إن الرقم الحقيقي ثلاثة أضعاف ذلك. - 80% من المتزوجات منذ 15 عشرة سنة أصبحن مطلقات في سنة 1982م. - 8 ملايين امرأة في أمريكا يعشن وحيدات مع أطفالهن دون أي مساعدات خارجية في سنة 1984م. - 27% من الرجال يعيشون على إنفاق النساء في سنة 1986م. - 65 حالة اغتصاب لكل 10 آلاف امرأة سنة 1982م. - 82 ألف جريمة اغتصاب منها 80% وقعت في محيط الأسرة والأصدقاء. - تم اغتصاب امرأة واحد كل 3 ثوان سنة 1997م ، كما عانت 6 ملايين امرأة أمريكية من سوء المعاملة الجسدية والنفسية من قبل الرجال ، 70% من الزوجات يعانين الضرب المبرح ، 4 آلاف امرأة يقتلن في كل سنة على أيدي أزواجهن أو من يعيشون معهن. - 74% من العجائز النساء فقيرات و85% منهن يعشن وحيدات دون أي معين أو مساعدة. - أجريت عمليات تعقيم جنسي للفترة من 1979م إلى 1985م على النساء المنحدرات من أصول الهنود الحمر وذلك دون علمهن. - مليون امرأة تقريبا عملن في البغاء بأمريكا خلال الفترة من 1980م إلى 1990م. - 2500 مليون دولار الدخل المالي الذي جنته مؤسسات الدعارة وأجهزتها الإعلامية سنة 1995م. وكشفت دراسة أمريكية أخرى أن الإحصائيات التي ترد إلى الشرطة تزيد أضعافا مضاعفة على تلك التي تنشرها وسائل الإعلام ، بحيث يتم التعتيم على الجزء الأكبر من الإحصائيات حتى لا يفضح واقع المجتمع الأمريكي المختل خاصة في جانب المرأة. تقول هذه الدراسة: - في عام 1981م أشار الباحثون إلى أن حوادث العنف الزوجي منتشرة بين 50% إلى 60% من العلاقات الزوجية في أمريكا. في حين كان التقدير بأنّ هذه النسبة بأنها تراوح بين 25% إلى 35%. - وبين بحث أجري في عام 1980م على 620 امرأة أمريكية أن 35% منهن تعرضن للضرب مرة واحدة على الأقل من قبل أزواجهن. - ومن جهتها أشارت باحثة تدعى "والكر" استنادا إلى بحثها عام 1984م إلى خبرة المرأة الأمريكية الواسعة بالعنف الجسدي، فبيّنت أن 41% من النساء أفدن بأنهن كن ضحايا العنف الجسدي من جهة أمهاتهن ، و44% من جهة آبائهن ، كما بيّنت أن 44% منهن كن شاهدات لحوادث الاعتداء الجسدي لآبائهن على أمهاتهن. - وفي عام 1985م قُتل 2928 شخصا على يد أحد أفراد عائلته. وإذا أردنا معرفة ضحايا القتل من الإناث وحدهن لوجدنا أن ثلثهن لقين حتفهن على يد شريك حياة أو زوج! وكان الأزواج مسؤولين عن قتل 1984، في حين أن القتلة كانوا من رفاقهن الذكور في 10% من الحالات! أما إحصائيات مرتكبي الاعتداءات ضد النساء في أمريكا فتقول إن 3 من بين 4 معتدين هم من الأزواج. - إحصائية أخرى تبين أن الأزواج المطلقين أو المنفصلين عن زوجاتهم ارتكبوا 69% من الاعتداءات بينما ارتكب الأزواج 21%. - وقد ثبت أن ضرب المرأة من قبل ما يسمى بـ "شريك لها" هو المصدر الأكثر انتشارا الذي يؤدي إلى جروح للمرأة ، وهذا أكثر انتشارا من حوادث السيارات والسلب والاعتصاب كلها مجتمعة. - وفي دراسة أخرى تبين أن امرأة واحدة من بين كل 4 نساء يطلبن العناية الصحية من قبل طبيب العائلة، يبلّغ عن التعرض للاعتداء الجسدي من قبل شركائهن. - وفي بحث آخر أجري على 6 آلاف عائلة على مستوى أمريكا تبين أن 50% من الرجال الذين يعتدون بشكل مستمر على زوجاتهم ، يعتقدون أيضا وبشكل مستمر على أطفالهم. واتضح أن الأطفال الذين شهدوا عنف آبائهم معرضون ليكونوا عنيفين

ومعتدين على زوجاتهم ، أكثر ثلاثة أضعاف ممن لم يشهدوا العنف في طفولتهم ، أما أولياء الأمور العنيفون جدا فأطفالهم معرضون ليكونوا معتدين على زوجاتهم في المستقبل ألف (ضعف). هـ. وتحت عنوان: (حقوق المرأة في المنظور الغربي والواقع الافتراضي) يقول الأستاذ محمد بن حسن المبارك ما نصه: (لا يخفى على أحد تزايد وتفاقم الدعوات في العالم الإسلامي إلى تغريب المرأة وتجريدها من دينها وأخلاقها وشرفها وعفافها تحت مسمى "تحرير المرأة" تارة ، أو "حقوق المرأة" تارة أخرى، أو "إصلاح الأسرة" أو غيرها من الأسماء المتلونة غير محددة المعنى ، وذلك في ظل التسلط الغربي على كل ما يمت إلى الإسلام بصلة. وصدق الله عز وجل القائل: (وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَبَأُوا). ولكن هل حقاً المرأة في الإسلام مضطهدة ممتهنة؟ وهل الغرب قدم للمرأة أفضل مما قدمه لها الإسلام؟ أم أن الغرب يريد منا أن نلبس نظارات محددة مسبقاً؟ بحيث نرى بالضبط ما يريده الغرب ، حتى ولو كان ذلك غير ما هو مشاهد ومشهور به على أرض الواقع ، وهل وصلنا إلى درجة من الانهزامية والانبطاح الثقافي بحيث لم نعد نعرف أننا ننظر بعيون غريبة إلى واقع افتراضي. والواقع الافتراضي هو: ما يراه الشخص عندما يلبس نظارات معينة تتصل بتقنية عالية بحيث يعتقد وقتياً أن ما يراه من صور ومشاهدات هي حقيقة، وبالتالي يتصرف وفق ذلك الانطباع. فلنستعرض إذأ بعض الأصول التشريعية للمرأة الغربية: ولنأخذ أهم النواحي والمجالات التي تهم المرأة ، بل والرجل كذلك ، وهي: \* احترام الكيان الشخصي للمرأة: ينبغي أن لا ننسى أن الثقافة الغربية المعاصرة هي سلبية ثقافة غربية قديمة ، وأقصد بذلك الثقافتين: الإغريقية والرومانية ، وكذلك تصطبغ في كثير من مفرداتها بالثقافة الكنسية ، وكل تلك الثقافات كانت تمتهن المرأة وترى فيها منبعاً للشرور والآثام ، ولا ترى فيها إلا ظرفاً مكانياً للمتعة ، بل كان الجدل يدور خلال القرون الوسطى في الأديرة والكنائس حول بشرية المرأة وحول كونها من ذوات الأرواح أم لا؟! وهذا بالضبط ما يحدث الآن في الحضارة الغربية المعاصرة ولكن تحت شعارات مغايرة ، فالرجل الذي كان في جميع أطواره التاريخية يلتزم قانونياً بإعالة المرأة وكفالتها أصبح في زمن ومنطق الحضارة الغربية غير مسنول عن إعالة حتى زوجته والتي وجدت نفسها ملزمة بمقاسمته المسنولية تجاه المتطلبات المالية والمادية في المؤسسة الأسرية. والأدهى من ذلك: أن الرجل غير ملزم بالإنفاق حتى على ابنته بعد بلوغها الثمانية عشر عاماً ، إذ تكون عند ذلك مسنولة عن نفقتها الخاصة كما هو معروف ومشاهد ، ولا يخفى بالطبع أن الفتاة في هذه السن – في الغالب – تكون في مقتبل الدراسة الجامعية ، وبالتالي يكون من الصعب عليها الجمع بين الدراسة الجامعية والعمل الوظيفي ، مما يجعلها لقمة سائغة لسماسة الانحراف والسقوط ، وفريسة ممتهنة في سوق الرقيق الأبيض. والأغرب والأدهى أن هذه المرأة الكادحة في العالم الغربي لا تمتلك حتى اسمها الخاص بها ، بل هي تنسب إلى زوجها ويتغير اسمها بتعدد زيجاتها؟! \* الناحية الأمنية: أما من الناحية الأمنية فإن المرأة في العالم الغربي تفتقد أهم مفردات الأمن الاجتماعي ، وذلك أنها تفتقد الكافل والمسنول عنها بعد سن النضج لديهم وهو الثامنة عشرة ، وبالتالي فإنها تسعى بكل جهدها للانخراط في قفص الزوجية ، ولكن هذا المطلب يكون غير متيسر في كثير من الأحوال ؛ وذلك لأن الرجل الغربي لديه الكثير من الخيارات ، فهو بالتالي "سيد الموقف" ولذلك فهو يتطلع إلى مواصفات جمالية واقتصادية مرتفعة ، مما يلقي بكثير من النساء خارج المؤسسات الأسرية. \* الناحية الاقتصادية: أما من الناحية الاقتصادية فقد مر بنا أن المرأة في المجتمع الغربي تقاسم الرجل

مسئولية النفقة على الأسرة ، هذا مع كونها لا تقبض حسب "المنطق الرأسمالي" الذي يحكم المجتمع الغربي إلا نصف راتب الرجل ، وفي نفس الوقت تطالب بنفس الدوام الذي يعمله الرجل؟! وبعد ذلك يبقى من مرتبها الشيء الضئيل والذي يذهب بالطبع في مستلزمات الزينة التي تحتاج إليها للمحافظة على وظيفتها خارج المنزل. هذا عدا رضوخها نظراً لضعف تكوينها الجسمي للالتزام بمسئولية الأعمال المنزلية وغيرها من الأعباء العائلية ، والتي تسقط على كاهلها في الآخر ، أي: أن المرأة في المجتمع الغربي تؤول إلى أن تكون آلة تعمل طوال الوقت وتستغل في كل ما هو ممكن. أما من ناحية الإرث: فقد التفت كثير من المجتمعات الغربية على توريث المرأة بحيلة ماهرة ، وذلك أنه في كثير منها تؤول التركة إلى الابن الأكبر الذكر ، ما لم يكن هناك وصية ، حيث إن للمرء أن يوصي لمن يشاء بتركته أو بعضها، حتى للقطط والكلاب وغيرها ، ومعلوم أنه في كثير من الأحيان حين يفوض الأمر في التركة إلى الموروث فإنه بحكم الانتماء سيوصي بماله أو جلّه إلى الأبناء الذكور حتى لا تخرج ممتلكاته عن نطاق العائلة التي ينتمي إليها. \* الناحية النفسية: قد مر بنا أن المرأة في المجتمع الغربي تقاسم الرجل مسؤولية النفقة على الأسرة، ولكن ماذا بشأن الأعمال المنزلية ومن الذي يتولاها؟ من المؤسف أن المرأة وجدت نفسها بعد خروجها من المنزل ملزمة بالنفقة على الأسرة وفي الوقت نفسه للقيام بالأعمال المنزلية. في حين أن أغلب النساء حتى من غير العاملات في المجتمعات الخليجية يستخدمن خادمتين أجنبيات! ومن الطبيعي في ضوء هذا الوضع التعيس للمرأة الغربية ألا يكون لها مهر ، أما مصاريف الاحتفال بالزواج فلا يطالب بها الرجل ، بل في كثير من الأحيان تضطلع المرأة بالإتفاق على مصاريف حفل زواجها ، إما منفردة أو مشاركة مع الرجل. بقي أن نعلم أن المرأة الغربية بعد الزواج بها مع الرجل في مجالات العمل المختلفة فقدت الكثير من أنوثتها ، وفي استفتاء قامت به الصحف الأمريكية اتضح أن 90 % من الشباب لا يمانعون لو تسنت لهم الفرصة في العمل في الأفلام والمجلات الإباحية ، وقد علل أخصائون نفسيون ذلك بأن الشباب بهذا الاختيار يريدون إنقاذ أنوثتهم من يرثن العمل "الرجولي" خارج المنزل ، والذي يسلبهم أنوثتهم شيئاً فشيئاً).هـ. وتحت عنوان: (حتى في أوروبا. العنف الجسدي يطال النساء) كتبت الباحثة الاجتماعية الأستاذة ميسون أبو الحب ما نصه: (أظهرت مسوحات تزايد أعمال العنف ضد المرأة في المنطقة الأوروبية ، ومن أسبابها احتساء الكحول بشكل مفرط. وتبين الأرقام ارتفاع معدل هذه الاعتداءات حتى في دول أوروبا الشمالية. إننا عندما نتحدث عن العنف ضد المرأة ، نعني به العنف الذي يمارسه رجال يعيشون معها ، مثل الشريك والزوج والأب والأخ ، وفقاً لنوعية العلاقات داخل المجتمعات المختلفة. وحسب المعدل العالمي تتعرض امرأة واحدة من كل ثلاث للضرب أو لعنف جنسي أو لسوء معاملة خلال حياتها. وتشير معطيات البنك العالمي إلى أن خطر الاغتصاب أو العنف الزوجي يترتب بالنساء، اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و44 عاماً ، أكثر من خطر الإصابة بالسرطان أو حوادث الطرق أو الحرب والملازيم معاً. فهناك واحدة من كل خمس نساء تتعرض لمحاولة اغتصاب خلال حياتها في أوروبا. في فرنسا وحدها ، تموت امرأة كل ثلاثة أيام ، وفي جميع الأوساط ، سواء في المدينة أو الريف ، بسبب ضربات الزوج. كذلك ، تتعرض امرأة واحدة من كل خمس نساء أوروبيات لعنف جسدي أو جنسي ، وواحدة من كل اثنتين تعرضت لعنف نفسي ، حسب الإحصاءات التي أعلنت عنها وكالة الحقوق الأساسية التابعة للاتحاد الأوروبي ، بعد إجراء مسح شمل 42 ألف امرأة. نلاحظ أن هولندا والسويد ورومانيا وفرنسا



سجلت أرقامًا سيئة ، حيث تتعرض واحدة من كل أربع نساء في هذه الدول لعنف جسدي. وفيما يبلغ المعدل الأوروبي 22%، سجلت فرنسا 26%. وترتفع هذه النسبة في ليتوانيا وفي الدنمارك إلى 32%. فيما سجلت دول أوروبا الشمالية ، المعروفة باحترامها للمرأة وبتحقيق المساواة بين الجنسين ، أرقامًا أسوأ. وفسرت النائبة الأوروبية ورئيسة الاتحاد الأوروبي للنساء إليزابيث مورن شارتييه ذلك بالقول "سبب العنف في هذه الدول الشمالية هو الكحول ، لكن ارتفاع الأرقام سببه أيضًا هو أن النساء يعرفن حقوقهن جيدًا ، وبالتالي لا يخفن التحدث عن العنف الذي يتعرضن له". يعني هذا الكلام أن الأرقام الواردة في المسح لا تعكس الواقع تمامًا ، فالنساء لا يتجرأن دائمًا على كشف مثل هذه الأسرار ، خاصة وأنهن يعرفن أن القليل سيتغير في النهاية. الدفع بقوة ، إعطاء صفعات على الوجه ، سحب الشعر ، الضرب باليد ، الحرق بالسجائر ، إضافة إلى ما يرافق ذلك من كلام مهين ، مثل "أنت لا شيء" ، و"لا تساوين نقيراً". بعض الشركاء يأتون بأفعال أخرى ، مثل أخذ مفاتيح السيارة من المرأة ، ومنعها من زيارة أسرتها ، ومساومتها على بعض الأمور أو مصادرة ما تملك من أموال. وعادة ما تظهر على المرأة المعنفة أعراض مرضية ، مثل الإصابة بالكآبة وعدم النوم والقلق ونوبات هلع غير مبررة ، لا سيما إذا ما عزلها الرجل عن محيطها وصديقاتها وأقربائها. ويكون الوضع أصعب بوجود أطفال ، إذ تشير إحصاءات إلى أن عام 2014 شهد موت 134 امرأة ، ومات معهن 35 طفلًا ، بسبب أعمال عنف بين الزوجين).هـ. وهناك في موقع: (العربية – نت) وعام 2000م كانت مقالة بعنوان: (الزوجة المصرية. الأولى عالمياً في ضرب الأزواج - والخليجيات يستخدمن المقلاة والعصا الغليظة) جاء في بعض فقرات المقال ما نصه: (استمراراً لمقولة أن العالم يتغير وأن العديد من الأمور وإن حملت طرائف إلا أن لها مدلولاتها على المستوى الاجتماعي، فقد أكدت دراسة أجراها مركز مصري متخصص أن المصريات تفوقن على جميع نساء العالم بضرب رجالهن. وذكرت الدراسة ، التي أجراها المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية نشرت أجزاء منها في بعض الصحف، أن نسبة النساء اللواتي يقمن بضرب أزواجهن بلغت 28٪ من مجموع النساء المصريات. وتقول الدراسة إن هذه النسبة المرتفعة تعني أن المرأة المصرية تفوقت حتى على الأمريكيات اللاتي جنن في المركز الثاني بنسبة 23٪، ومن بعدهما الهند بفارق شاسع فالنسبة هناك 11٪. وما لفتت إليه الدراسة أن النسب الأعلى لممارسات ضرب الزوجات لأزواجهن تكون في الأحياء الراقية والطبقات الاجتماعية الأعلى، أما في الأحياء الشعبية، فالنسبة وصلت إلى 18 ٪ فقط، وبالرغم من أن ظاهرة ضرب المرأة لزوجها ليست جديدة إلا أنها تدفع للتأكيد على التغييرات الاجتماعية على صعيد تبدل مراكز القوى الجسدية بحسب أكثر التعليقات الطريفة على مثل هذه الأخبار. وأصبح "سي سيد" يتعرض للقهْر والعنف الأسري ولا أحد أحسن من أحد ، فقبل شهور أكدت دراسة أخرى أن نسب ضرب الزوج تأتي عالية ففي الهند 11% ، بريطانيا 17 % ، أمريكا 23% . هذه النسب بالأغلب بالقرب من المجتمعات الغنية أما عند المجتمعات الفقيرة فالنسبة تكون منخفضة. هذا فيما أكدت دراسة أعدها الدكتور السيد عوض أستاذ علم الاجتماع في كلية الآداب جامعة قنا، أن أكثر من نصف الرجال المتزوجين في مصر معرضون للضرب من زوجاتهم ، ووصلت نسبة عنف الزوجات ضد أزواجهن إلى 50.6 ٪ من إجمالي عدد المتزوجين في مصر. وكشفت دراسة أخرى أعدتها فادية أبو شبيهة الباحثة بالمركز القومي للبحوث حول العنف المصري في مطلع الشهر الحالي ونشرتها وسائل إعلام متفرقة ، أن

معدلات ضرب الزوجات لأزواجهن في مصر قد زاد بشكل مثير حيث ففرت من 23% عام 2003 م لتصبح 28% عام 2006 م لتفوق أعلى المعدلات على المستوى العالمي متفوقة بذلك على الأمريكيات وهن في المرتبة الثانية بنسبة 23% بينما جنن البريطانيات في المرتبة الثالثة بنسبة 17% ثم المرأة الهندية في المرتبة الرابعة بنسبة 11%. وقد ذكرت الدكتورة فادية في دراستها أن معدلات ضرب الزوجات لأزواجهن تزداد في الأحياء وبين الطبقات الراقية عن الشعبية حيث تبلغ في الأحياء الراقية 18% بينما تبلغ في الأحياء الشعبية 12%. لكن قد تكون هذه فروق إحصائية فقط لأن عامل الصراحة والشجاعة في الاعتراف يكون بارزا أكثر في الأحياء الراقية. وتقول الدراسة إن النساء عندما يرتكبن العنف ضد الرجل فإنهن يفعن ذلك بشدة وقسوة حسب درجة القرابة بين الزوجين وغالبا ما تكون لديهن دوافع وانفعالات وصراعات مكبوتة تجاه المجني عليه ويكون الدافع لأسباب اقتصادية وبعضها يعود إلى التنشئة الاجتماعية. وعن أسباب وأشكال ضرب الزوجة لزوجها أعد الدكتور محمد المهدي رئيس قسم الطب النفسي جامعة الأزهر بكلية طب دمياط دراسته الحديثة يقول فيها: الأسباب التي أدت إلى العنف الأنثوي ترجع أولا إلى حالة الانتقال من مرحلة تحرير المرأة إلى مرحلة تمكينها حتى أدى ذلك إلى استيقاظ عقدة التفوق الذكوري لدى الرجل فراح يمارس عدوانا سلبيا ضدها فهبت هي لتؤدبه مستخدمة العنف. وفي الكويت أكدت دراسة علمية حديثة أجريت على شريحة من النساء وعرضها المحامي خالد عبد الجليل أن 35% من نساء الكويت شعرن بالمتعة بعد ضربهن وتعذيبهن لأزواجهن. المرأة السعودية ليست ببعيدة فقد دخلت على الخط كما يقال وعلى سبيل المثال ما نشرته الوطن السعودية اعترافات لعدد من الزوجات بأنهن يعتدين بالضرب على أزواجهن ، مشيرة إلى تنوع آلات الضرب فمنهن من تضرب زوجها بالمقلاة وأخرى تؤدبه بالخيزران وثالثة تنتقم منه بسبب ما أوقعه والدها علي والدتها من اعتداءات وهي صغيرة).هـ. وفي موقع (شبكة بيت حواء) جاء ما نصه: (تعاني المرأة الغربية من الويلات في ظل الحضارة الغربية المعاصرة ومن تلك الويلات التي فتكت بالمرأة الغربية ما يلي: أولاً: استخدام المرأة في الدعاية والإعلان لا يخفى على المتأمل في واقع المرأة الغربية أنها استغلت استغلالا سيئاً من خلال الإغراء بها في وسائل الدعاية والإعلان لمنتجات مختلفة بعضها متعلق بالمرأة والآخر لا علاقة لها بالمرأة! ففي مجال الأفلام تستخدم المرأة استغلالا تجاوز كل الحدود الشرعية والإنسانية في عرض المرأة عرضاً فائتاً صارخاً ، والمجلات الهابطة لا يمشي سوقها إلا إذا ملئت المجلة بصور النساء الجميلات. ففتاة الغلاف تختار بعناية لجذب الزبائن. وهناك في الغرب. فئات كثيرة من التجار يضعون في محلاتهم التجارية نساء جميلات تقف عند أبواب متاجرهم لجذب الزبائن والتأثير عليهم والتلطف معهم حتى يدخل المحل. وهكذا فالمرأة تبتز بشكل بشجع في المجتمعات الغربية. (وحسب بحث الماجستير للباحثة جيهان البيطار(حول أخلاقيات الإعلان) فقد جاء فيها: \* 93% تستخدم السيدات. \* 73% منها يتم تقديمها من خلال حركة المرأة. \* أكثر من النصف يحتوي إثارة في المضمون. ثانياً: فتح مجالات عمل لا تتناسب مع طبيعة المرأة. فبناء على نظرية المساواة المزعومة في العالم الغربي طالبوا بأن تعمل المرأة كما يعمل الرجل فهي تعمل في المناجم وصناعة المواد الثقيلة وتنظيف الشوارع وقيادة الشاحنات وحمل السلاح وحراسة الأمن وغيرها من الأعمال التي لا تليق إلا بالرجال وهذا من ظلم المرأة والتي سببت لها أثر عظيمة على أنوثتها وعفافها وصحتها الجسدية والنفسية. ثالثاً: العنف والاعتداء على المرأة. وصور الاعتداء على المرأة

إما أن يكون بالضرب أو التحرشات الجنسية أو الاغتصاب وأخيراً القتل. الاعتداء عليها بالتحرشات الجنسية: وصور الاعتداء على المرأة إما أن يكون بالضرب أو التحرشات الجنسية أو الاغتصاب وأخيراً القتل . لقد كشف مسح استطلاعي أعدته وزارة الداخلية البريطانية أن 80% (نعم ثمانون في المائة) من ضابطات الشرطة ، أي بنسبة أربعة إلى خمسة ، يتعرضن للمضايقات الجنسية خلال نوبات العمل الرسمية. شارك في الاستطلاع 1800 ضابطة في عشر مديريات أمن في إنكلترا وويلز وأشرفت عليه الدكتورة (جنيفر بروان) وهي باحثة اجتماعية في الوحدة الملحقة في مديرية أمن (نيوهامبشاير) أليست نسبة مفزعة؟ أربعة أخماس الشرطيات - عفواً ضابطات الشرطة - يتعرضن للمضايقات الجنسية ، ومتى؟ خلال نوبات العمل الرسمية! خلال العمل على حفظ الأمن! هذا في حق حامية الأمن أما في حق الساهرات على مصلحة المرضى فهناك أفعال يندى لها الجبين. أشارت دراسة صدرت عن جمعية علم النفس البريطانية إلى أن 60% من الممرضات اللاتي تم استطلاع آرائهن قد عانين من التحرش الجنسي من مرضاهن الرجال. وأوضحت الدراسة أن أشكال التحرش الجنسي تمثلت في مازحات صفيقة ، واقتراحات تتضمن الدعوة إلى ممارسة الجنس ، بالإضافة إلى الملامسة الجسدية مباشرة ، واتضح أن معظم الممرضات يعانين في صمت ، ويفضفن عدم الإبلاغ عن تلك الحوادث بنسبة 76% . وقد دعت الباحثة النفسية البريطانية سارة فينيز ، خلال مؤتمر لجمعية علم النفس البريطانية عقد في لندن ، إلى ضرورة صياغة توجيهات ولوائح داخلية تلزم الممرضة بالإبلاغ عن جميع حالات التحرش الجنسي التي تعاني منها خلال العمل ، على أمل أن يؤدي ذلك إلى الحد من تلك الظاهرة المسيئة لمهنة التمريض وموامة الصمت التي تحيط بها. وقد أشارت الدراسة إلى أن الرجال (المرضى) لا يتورعون عن الإتيان بأفعال يندى لها الجبين خلال قيام الممرضات بمساعدتهم. هل رأيتم وتأملتكم لا آلام المرضى ، ولا اقتراب الموت ، ولا أجواء المستشفى ؛ جميعها لم يمنع هؤلاء المرضى من القيام بتلك الأفعال التي وصفتها الدراسة بـ ( يندى لها الجبين). علماً أن الدراسة لم تتحدث عن الأطباء والممرضين ، واكتفت بالمرضى ، ولا ندري كم تبلغ النسبة حين تضاف إليها اعتداءات أولئك؟! الاعتداء عليها بالاغتصاب : أعلن مركز الضحايا الوطني الذي يناصر حقوق ضحايا جرائم العنف: إن معدل الاغتصاب في الولايات المتحدة أصبح يبلغ 1.3 امرأة بالغة في الدقيقة الواحدة ؛ أي 68000 امرأة في العام. وأضاف المركز أن واحدة من كل ثماني بالغات في الولايات المتحدة تعرضت للاغتصاب ليكون إجمالي من اغتصبن اثني عشر مليوناً ومائة ألف امرأة على الأقل . ويشير المسح إلى أن 61% من حالات الاغتصاب تمت لفتيات تقل أعمارهن عن 18 عاماً ، وأن 29% من كل حالات الاغتصاب تمت ضد أطفال تقل أعمارهم عن 11 عاماً. وأظهرت الأرقام زيادة معدل الاغتصاب عن العام الذي سبقه بنسبة 59% ! وتقول دراسة أمريكية: إن جرائم الاغتصاب شأن هجمات واعتداءات الغرباء ، تنخفض خلال الشتاء ؛ لأن الناس لا يخرجون كثيراً. وبالتالي فإن فرص الالتقاء تكون أقل. ولو أردنا أن نترجم هذا الكلام إلى نتيجة علمية فإننا نقول: عندما يقل الاختلاط يقل الاغتصاب. أي أن الإسلام العظيم حين يحد من الاختلاط ويضيق من فرصه ومجالاته فإنه يحد من جرائم الاغتصاب ، ويحد من فرصها ومجالاتها. وهذه مجتمعاتنا المسلمة ، رغم عدم التزامها التام بالإسلام تنخفض فيها نسب جرائم الاغتصاب. وإذا كانت بعض مجتمعات المسلمين بدأت تعاني من تزايد جرائم الاغتصاب فيها ، فإنما هذا بقدر بعدها عن الإسلام والتزامها بأوامره. رابعاً: استغلال المرأة في التجارة

الجسدية. لقد استغلت المرأة هناك جسدياً حتى ظهرت ظاهرة تسمى بتجارة الرقيق الأبيض بلغت أرباحها بالملايين وإليك بعض الأرقام: (ألفت الشرطة التشيكية القبض على أربعة رجال وامرأة كانوا يشكلون عصابة لاستدراج الفتيات التشيكيات إلى الغرب عن طريق وعدهن بالعمل في الغناء والرقص في النوادي الليلية مقابل رواتب مغرية فيما كان الهدف من ذلك إجبارهن على ممارسة الدعارة أو المشاركة في تمثيل أفلام جنسية. وذكرت بلانكا كوسينوفا المتحدثة الصحافية باسم رئاسة الشرطة التشيكية أن العصابة استدرجت 25 فتاة تشيكية ، وأن أحد أفرادها أجنبي من دولة من جنوب شرق أوروبا غير أنه انتحر قبل إلقاء الشرطة القبض عليه ، أما زعيم العصابة فألقت الإنتربول القبض عليه في برشلونه وسيسلم إلى القضاء التشيكي لاحقاً. ورغم هذا النجاح للشرطة التشيكية إلا أن ظاهرة استدراج أو "تصدير" الفتيات من تشيكيا ومن دول أوروبا الشرقية الأخرى بمختلف الأساليب لا تزال تعتبر من الظواهر المقلقة التي تعيشها هذه الدول منذ سقوط الأنظمة الشيوعية فيها وما أعقب ذلك من تراجع مستويات المعيشة وسهولة الانتقال عبر الحدود واللهاث وراء المال بأي ثمن كان. ويؤكد تقرير حديث لمنظمة الهجرة الدولية أنه يجري سنويا بيع نصف مليون امرأة إلى شبكات الدعارة في العالم وأن النساء من دول أوروبا الشرقية يشكلن ثلثي هذا العدد أما أعمارهن فتتراوح بين الثامنة عشرة والخامسة والعشرين. وتعترف منظمة الشرطة الأوروبية "أوروبول" بأن تجارة الرقيق الأبيض منظمة بشكل جيد أما المنظمات غير الحكومية المهتمة بهذه المسألة وبعض الأجهزة الأمنية في أوروبا الشرقية فتؤكد أن الكثير من النساء يقعن في فخ الاستدراج الذي يجري عادة عن طريق نشر إعلانات مكثفة في مختلف الصحف في دول أوروبا الشرقية عن الحاجة إلى مربيات أو نادلات في المطاعم أو مغنيات أو راقصات أو عارضات أزياء للعمل في الغرب أو في بعض الدول البلقانية بعروض مغرية. وبعد وصول الفتيات إلى (أماكن العمل) تصدر جوازات سفرهن ويحتجزن لعدة أسابيع يتعرضن خلالها للإهانات والتعذيب ثم يجبرن على ممارسة الجنس مع كثير من الرجال إلى أن يروضن تماماً ثم يبيعهن القوادون إلى عصابات مختلفة الأمر الذي يجعل عودتهن إلى بلدانهن أو الوصول إلى الشرطة صعباً. وتؤكد العديد من المصادر المتابعة لتجارة الرقيق الأبيض في أوروبا أن العديد من الدول والمناطق في البلقان غدت مفترق طرق بالنسبة للكثير من النساء ولاسيما اللواتي يستدرجن من جمهوريات رابطة الدول المستقلة كأوكرانيا وأمدوفيا وروسيا البيضاء ، فالنساء الأكثر جمالاً يرسلن إلى أوروبا الغربية ولا سيما إلى ألمانيا وفرنسا وإيطاليا ، في حين أن الأقل جمالاً وجاذبية يرسلن إلى تركيا واليونان والشرق الأوسط. ويؤكد الكسندر لونس الجنرال في الشرطة الرومانية الذي يترأس المركز الإقليمي لمكافحة الجريمة المنظمة أن مدينة برتسكو الواقعة في البوسنة والهرسك وإقليم كوسوفو أصبحت من المعاقل الرئيسية لتجارة الرقيق الأبيض، وأن أغلب الفتيات اللواتي يجري الاتجار بأجسادهن تتراوح أعمارهن بين 18-24 عاماً. وكمثال حي على الطريقة التي تتبع للاستدراج يورد الجنرال قصة بطله ملدوفيا السابقة في القفز سفيتلانا البالغة من العمر 28 عاماً التي استجابت لإعلان نشر في إحدى صحف بلادها طلب فتيات للعمل في يوغوسلافيا السابقة في جني الخضار وبدلاً من أن تمارس بهذا العمل انتهى مطاف هذه الفتاة الشقراء القادمة من كوسوفو في مكان قريب من الحدود مع ألبانيا وهناك باعها واشتراها ستة من أصحاب بيوت الدعارة وعندما تمردت على ذلك دفعت ثمنها كان سبعة كسور في أضلاعها ثم نقلت بعد ذلك ومن المستشفى مباشرة إلى

منزل معاون النائب العام السابق في جمهورية الجبل الأسود زوران ، غير أن الأخير لم يساعدها لأنه هو نفسه كان ينظم حفلات الجنس الصاخبة لمسؤولين كبار في هذه الجمهورية البلقانية الصغيرة ولم تتمكن من الهرب إلا بعد إلقاء القبض عليه وسجنه. وفي دليل على الحجم الخطير الذي وصلت إليه هذه التجارة يقول تقرير حديث للمجلس الأوروبي إن أرباح القوادين ومجموعات المافيا التي تعمل في هذا المجال في دول الاتحاد الأوروبي ارتفعت في الأعوام العشرة الماضية بنسبة 400% وإن شبكات الدعارة هذه تعرض الآن نصف مليون امرأة للبيع يبلغ الدخل الذي تحققه النساء فيها للقوادين ومزوري الوثائق ومهربي البشر وغيرهم 13 مليار يورو سنوياً. وتعيد الدراسات الاجتماعية هنا سبب تفشي ظاهرة تجارة الرقيق الأبيض في دول أوروبا الشرقية بأحجام كبيرة إلى تفشي الفقر وانتشار الفساد على نطاق واسع لدى أجهزة الأمن والقضاء وسهولة الانتقال عبر الحدود ووجود طلب كبير في الغرب على الفتيات الأوروبيات وخص أسعارهن إضافة إلى تعاون المافيات المحلية مع المافيات الغربية في ظل ضعف أداء أجهزة الأمن. ويسود اعتقاد لدى المنظمات غير الحكومية المتابعة لهذه المسألة بأن العديد من دول أوروبا الشرقية ستظل ولسنوات طويلة أخرى مراكز رئيسية في أوروبا لتجارة الرقيق الأبيض). (وصدر عن منظمة الهجرة العالمية عام 1997 أن نحو 175 ألف امرأة تم الاتجار بهن عبر البلقان استقمن من آسيا الوسطى إلى دول الاتحاد الأوروبي. 1000 ألف امرأة ألبانية وقعن فريسة لهذه التجارة) (و أكد خبراء في الأمم المتحدة أن تجارة الرقيق الأبيض أصبحت تحتل المركز الثالث عالمياً ، بين النشاطات غير المشروعة. وجاء في ندوة عقدها مسؤولون من مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والمخدرات في البرازيل ، وشارك فيها خبراء دوليون ، ومسؤولون من الإنتربول ، وشرطة اسكوتلانديارد ، أن هذه التجارة تحقق عوائد بلغت أكثر من سبعة مليارات من الدولارات في العام الواحد ، ويبلغ عدد ضحاياها أكثر من أربعة ملايين شخص ، يهاجرون من بلادهم بصورة غير مشروعة سنوياً ، الأمر الذي دفع وزير العدل البرازيلي إلى وصف الدعارة بأنها "مرض العصر). خامساً: حرمانها من الحياة الزوجية السعيدة. في «مانهاتن» المدينة الأميركية التي اخترعت بدعة العزاب المتميليين تعيش النساء أزمة حادة . فقد تبين من آخر إحصاء ؛ أن هنالك امرأتين تعيشان دون زواج ؛ مقابل كل رجل أعزب ، وهذا يعني أن جيلا من النساء يتعرضن لخطر العنوسة. وتذكر الإحصائيات العلمية أن المرأة التي يتراوح عمرها ما بين 35- 39 عاماً لا تتوفر لها فرص الزواج إلا بنسبة 38% فقط. ففي نيويورك - مقصد الشاذين والمتسكعين - أصبح العجز في عدد الرجال الذين يمكن الزواج منهم حاداً جداً. إلى درجة أن آلاف النساء الجميلات والذكيات والناجحات أصبحت يائسات من نجاح محاولاتهم الظفر بأزواج لهن! ولقد جعل هذا الوضع النساء الأخريات - الأقل جمالاً ونجاحاً - يقتنصن كل فرصة سانحة للقاء رجال ، وإقامة علاقات معهم حتى دون زواج ، إلى حد قيام بعضهن بدفع تحويشة العمر للحصول على حصة بيت على الشاطئ تمضي فيه الصيف مع رجل! كما أن بعضهن يلجأن إلى الإعلان في الصحف والمجلات عن حاجتهن إلى رجال). العجيب أن المرأة هناك هي التي تبحث عن الزوج وتحاول جاهدة أن تكرم صديقها وخليتها حتى يقبلها زوجة له ، بل وصل الأمر إلى أنها تخشى أن تفتاحه بالزواج فيتركها ويبحث عن أخرى . يقول الدكتور عبد الله خاطر- رحمه الله :- (كنت أستغرب عند بداية إقامتي في بريطانيا أن المرأة هي التي تنفق على الرجل ، وكنت أشاهد هذه الظاهرة عندما أركب القطار ، أو أدخل المطعم ، إذ ليس

في قاموس الغربيين شيء اسمه (كرم) وبعد حين زال هذا الاستغراب ، وأخبرني المرضى عن أسباب هذه الظاهرة ، وفهمت منهم بأن الرجل لا يحب الارتباط بعقد زواج ، ويفضل ما أسموه (صديقة) والمرأة تسميه (صديقاً) وليس هو أو هي من الصديق في شيء ، وكما أساءوا لهذه الكلمة النبيلة ، فالصديق يعني: الصديق والمحبة والمروعة والنخوة والكرم والوفاء ، وما إلى ذلك من معان طيبة كريمة. والصديق عندهم يعيش مع امرأة شهوراً أو سنيناً ، ولا ينفق عليها ، بل هي تنفق عليه في معظم الحالات وقد يغادر البيت متى شاء ، أو قد يطلب منها مغادرة بيته ، إن كانت تعيش معه في البيت ، ولهذا فالمرأة عندهم تعيش في قلق وخوف شديدين ، وتخشى أن يرتبط صديقها! بامرأة ثانية ويطردها ، ثم لا تجد صديقاً آخر. وكما يقولون (بالمثال يتضح المقال) فسوف أختار مثلاً واحداً من أمثلة كثيرة تبين وضع المرأة عندهم: رأيت في عيادة الأمراض النفسية امرأة في العشرينات من عمرها وكانت حالتها منهارة ، وبعد حين من الزمن شعرت بشيء من التحسن ، وأصبحت تتحدث عن وعي ، فسألته عن حياتها فأجابني ؛ والدموع تهمر من عينيها ، قالت: مشكلتي الوحيدة أنني أعيش بقلق واضطراب ، ولا أدري متى سينفصل عني صديقي ، ولا أستطيع مطالبة بالزواج مني، لأنني أخشى من موقف يتخذه ، ونصحت بالعمل على إنجاب طفل منه ، لعل هذا الطفل يرغبه في الزواج ، وبعدها أنت ترى الطفل ، كما أنك تراني لا ينقصني جمال ، ومع هذا وذاك فأبذل كل السبل ؛ من تقديم خدمات! وإنفاق مال! ، ولم أنجح في إقناعه بالزواج ، وهذا سر مرضي ، وسبب قهري ، إنني أشعر بأنني وحدي في هذا المجتمع ، فليس لي زوج يساعدني على أعباء الحياة ، ولي أهل ولكن وجودهم وعدمهم سواء وليتني بقيت بدون طفل لأنني لا أريد أن يتعذب ويشقى في هذه الحياة كما تعذبت وشقيت. وهذه المريضة ليست من شواذ المجتمع الغربي ، بل الشواذ هم الذين يعيشون حياة هادئة). سادساً: الضياع النفسي والروحي: المرأة الغربية محرومة من الاستقرار والراحة فهي دائماً في قلق واضطراب وخوف رهيب من المستقبل المجهول ، (ففي فرنسا وحدها عشرة ملايين امرأة يستشرن منجمات - عزافات - كل عام ؛ بسبب خوفهن من المستقبل ، تحت وطأة الضياع النفسي والروحي). هذا ما أكدته منْ وُصفت بأنها «المنجمة الفرنسية المعروفة ليليان جرتييه». فكم مليوناً من النساء في سائر أوروبا ، وفي أمريكا ، وفي باقي دول العالم؟ ألسن عشرات من الملايين الأخرى؟! وحتى لا يقول أحد: إنما تذهب هؤلاء الفرنسيات إلى المنجمات والمنجمين تسلية وليس اعتقاداً ؛ فإننا ننقل ما قالته المنجمة الشهيرة نفسها عن النساء اللاتي يقصدنها: «إنهن يعتقدن أنني أمثل المفتاح السحري الذي يحل مشكلاتهن من مرة واحدة وفي زمن قياسي»! ولهذا فهن «يفرغن جيوبهن من أجل الهدف نفسه» أي إنهن يدفعن بسخاء). هـ. ويقول عميد كلية أصول الدين بالأزهر سابقاً الدكتور يحيي هاشم حسن فرغل ما نصه: (أما وضع المرأة في الغرب فهو وضع البشر ، ومن هنا فإن الكثير مما يقرره لها البشر هو بالبداية باطل ، لأن البشر هنا دخيل على موضوع لا يملكه: لا يملكه معرفة ، ولا يملكه صناعة ولا يملكه عدلاً ، ومن ثم كان الكثير مما يقرره لموضوعه - الذي هو المرأة - لا مفر من أن يصدر في منطقة الباطل. نعم لقد حصل - حتى في تراثنا القديم - هذا الانتقال من سعة الحق في الإسلام إلى ضيق المنافذ البشرية بدعوى سد الذرائع أمام الفتنة ، وانحرفت النظرة إليها وإلى طبيعتها نتيجة لذلك ، إننا يجب أن ندرك ما يمكن أن تصل إليه الأمور تحت أسلوب المبالغة في توقع الفتنة وسد الذرائع بتطبيقه الأعرج ، لأنه بهذا التطبيق ينقلب على نفسه بتوليد مفاسد أعظم. أسلوب سد الذرائع بغير شروطه وما

يقتضيه من أفق شامل للرؤية والموازنة لا يلد إلا انفجاراً ، وانفلاتاً إلى الطرف النقيض الذي آل إليه في المجتمع المعاصر ، مسلماً كان أو غير مسلم. ولم يصر المجتمع الأوربي المعاصر إلى ما صار إليه في شئون المرأة إلا بعد أن وصل إلى أقصى الغايات في التضيق على المرأة ثم فيما جره ذلك من تحقيرها ، وظلمها ، والقضاء على إنسانيتها. إننا بهذا التضيق لما وسعه الله نتابع قانون المجتمع الأوربي في منطوقه العام – مهما تدرعنا بالنقاب - وهو قانون المادة في الفعل ورد الفعل).هـ. وبعد هذه المقدمة التفصيلية لمسألة جواز الضرب غير المبرح عندما تتوافر دواعيه أعود إلى النساء اللاتي هاجمنني بشدة لمجرد الدفاع عن هذه الشعيرة من شعائر ديننا! فكان مشهداً درامياً مؤسفاً ، فكتبتُ هذه القصيدة العتابية لهؤلاء النسوة لعلهن يتبن إلى الله تعالى. ودائماً عندما يكون البحث عن الدليل منهجاً فإننا لا بد ندرك الحقيقة!)

أعــاتبكــن حُباً واحــتســابا  
وهل ترضين تحكيماً يَجْأبي  
وهل تُصــتن للبرهان يســبي  
وهل تُصــغين للأفكار طابــت  
وهل تفهمن قصدي من كلام  
وأختصر المدى في عرض قولي  
وأستبق الخطأ نحو التحدي  
وأدحضُ شبهة سادات وراجت  
وأقمعُ من يؤصل للتدني  
وأقتلُ المغالطة احتوتنا  
وأدلي - في خضمّ الزيف - دلوي  
وأبذل جهد منتصر لحق  
وأوقف من تعالم عند حدٍ  
بنا أمسى المحاضر مستخفاً  
وأفتى - في المحاضرة - افتتاتاً!  
أرائي لم أنل منكن حتى

فهل تقبلن نصحي والعتابا؟  
غموضاً مستطيلاً مستترا؟  
نهى سألتي ، وتنتظر الجوابا؟  
وتعرض فيه عرضاً مستطابا؟  
أسوق رموزه شهيداً مذابا؟  
لأكشف من على ملاء تغابي  
لأكتسح الهواجس والسرابا  
وفينا - من لباظلهما - استجابا  
وللتحريف يعتصبُ اعتصابا  
فأحدثت التخبط والمصتابا  
وأخذن في صفي غلابا  
لدى الباغين يُغتصب اغتصابا  
وأخذن موقفاً منه احتسابا  
وما احترم الشيوخ ولا الشبابا  
خز عبلة توشحت السرابا  
تكلمن لبي الشتائم والسابا

فكيف يُلام من يتلو الكتابا؟!  
لكيلا يشهد الرأي اضطرابا  
وذعت لمن تُجادلني الجوابا  
وجردت المسائل والحسابا  
كأنني قلت زوراً أو كذابا  
لعأ للسيف إذ برح القرابا!  
تفوق إذا أتت صوبي الحرابا  
ويرحم من يُصارغ الاغترابا  
فهل أمست مكافأتي العذابا؟  
تنلن به الشرافة والثوابا  
لكي تلزمن في الهرج الصوابا  
أنا للحمز أنتسب أنتسابا  
بفتيا أصبحت عجباً عجابا!  
لذا أبكي ، وأنتحب انتخابا  
كفى بالشرع عيشاً وارتبابا!  
به تأمن في الأخرى العقابا؟  
وباتت تشتكي الغيد الكعابا  
يُجنـدلنا ، ولا ندري المآبا  
وأعلن الندامة والمتابا  
ومن في سنة المولى يُحايي؟  
إذا أخطأ أرى أمراً صوابا

وكنت تلوث من آيات ربي  
وقول المصطفى أوردت غصا  
وسقت أدلتي ، وهزمت خصمي  
وأسقطت التكاليف من حسابي  
فهاجمتني أعتى هجوم  
وأشهرتني في وجهي سيوفاً  
وكلت القوادح فاضحات  
ولم ترحن ضعفي واغترابي  
ولم تعذرن بارقة انفعالي  
ألا إنني أردت لکن خيراً  
أناصح ، والنصيحة بعض جودي  
وإن يك في النصيحة بعض حزم  
أصارحكن لا أخفي اعتقادي  
لأن اللدين قد أمسى غريباً  
وأسأل: هل تعلمت شرعاً؟  
وهل نلتن قسطاً من سجايا  
لقد شقيت بكن الأرض طراً  
يمين الله إننا في انحطاط  
فعدن إلى الشريعة من قريب  
وموت المرء سيفاً لا يحايي  
وضرب النشأ ضرباً مستساغاً



وفي القرآن تصديقاً لقولي  
وسُئِلْتُ حَدِيثَ مَوْلَانَا تِبَاعاً  
وضرب الناشز الرعناء شرعاً  
ولم تردغ ليالي الهجر حمقاً  
وأمتنا على هذا استقرت  
وقالوا: الغرب يُكرم كل أنثى  
وهذا محضُ بهتان وإفكٍ  
وعنهم شاعت الأخبار حتى  
فضرب يكسر العظم انتقاماً  
وضرب يفتق العين احتوتها  
وضرب قد أسال دماً حصيناً  
وضرب به الكدمات جئات  
وضرب منه كم أنثى استجارت  
وضرب منه في الأيدي بقايا  
وقد يفضي لموت النفس ضرباً  
وليس الحال ملتبساً علينا  
ومعلوماته انتظمت وصحت  
ألا فاقران عن تلك المآسي  
الأوادر سنأحوال الضحايا  
وأثرن التنبؤات والتحري  
هداكن المليك لك كل حق

تلوث لُكن آيات عذابا  
لأكمل - في مجادلتني - النصابا  
إذا لم يفصل الوعظ الخطابا  
تضاعف - في معيشتها - الصعابا  
فكيف عن النساء اليوم غابا؟  
وليس يسوم نسوته عذابا  
وزيفاً فيه نرتاب ارتيابا  
غزت كل المدائن والرحابا  
ويكسر رُغم قوتها الرقابا  
لكيمات بهن الوعي غابا  
كسيل الماء يحتمل الحبابا  
فهل كانت مزاحاً أو دعابا؟  
فما لقيت لها فذاً مهابا  
تفوق إذا نظرت لها الخصابا  
ألا خاب الذي غالى وخابا!  
فإنترنيهم قشع الضبابا  
ومن بها يحتج فقد أصابا  
ألا وافتن للتحقيق بابا  
لكي تُدركن رأيي المستطابا  
فإن الحق ما شهد احتجاجا  
فهذي إلهنا خير ثوابا

## لا صلح على دخن!

(صدق الله تعالى إذ يقول وقوله الحق: (والصلح خير). ولكن عندما يرى الناس أنه بالصلح تضيع الحقوق ، وتهذر الكرامات ، وتعرض الدماء للسفك بغير الحق ، وتهتك الأعراض ، ويتهم البراء بدون جريمة أو إثارة من دليل ، وتبرأ ساحة المجرمين ، ثم يُعد الناس هذا صلحاً على منهج: (من اليوم تعارفنا وننسى ما جرى منا \* ولا كانا ولا صارا ولا كنتم ولا كنا)! فإن هذا ليس بالصلح ، بل هو تهور وفتنة. إذ العقلاء لا يُقرون بمثل هذا أبداً. ولقد صدق الدكتور منقذ بن محمود السقار عندما تناول المعروف وأهله في محاضرة له منها قوله بتصريف: (والأنبياء والرسل هم أسرع الناس إلى طاعة الله والعمل بما أمر واجتناب ما نهى عنه ، فهم الذين قضوا حياتهم في دعوة الناس وهدايتهم إلى خيرهم ، إذ حياتهم كلها بذل وتضحية ومعروف. فهذا إبراهيم الخليل ، بلغ هذه المنزلة بصناعته للمعروف ، فقد روى البيهقي في الشعب بسنده إلى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يا جبريل لم اتخذ الله إبراهيم خليلاً؟ قال لإطعامه الطعام يا محمد). وهذا موسى عليه السلام {ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير فسقى لهما ثم تولى إلى الظل فقال رب إني لما أنزلت إليّ من خير فقير}. وقال الله على لسان عيسى {وجعلني مباركاً أينما كنت}. روى أبو نعيم وغيره بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في تفسيره للآية: (اجعلني نفاعاً للناس أين اتجهت. وكذا كان نبينا صلى الله عليه وسلم ، قيل لعائشة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو قاعد؟ قالت: (نعم بعد ما حطمه الناس) أي بكثرة حوائجهم [مسلم]. ومن صور صناعته للمعروف صلى الله عليه وسلم ما جاء عن عبد الله بن جعفر قال: فدخل صلى الله عليه وسلم حائطاً لرجل من الأنصار فإذا جمل ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حنّ وذرفت عيناه ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ذفراه فسكت فقال: (من رب هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟ فجاء فتى من الأنصار فقال: لي يا رسول الله فقال: أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟ فإنه شكا إليّ أنك تُجيعه وتُدنيه) [أبو داود]. وكان السلف رحمهم الله أسرع الناس في صناعة المعروف وبذله: ومن ذلك ما ذكر من إنفاق الصديق وعثمان والزبير وأمّهات المؤمنين وعبد الرحمن بن عوف ، وغيرهم ، وهذا يطول ذكره. ولما ولي عمر الخلافة خرج يتحسس أخبار المسلمين. ونعود من هذه المقدمة التفصيلية إلى الغر الخب الويش الجبان الذي يطمح إلى الصلح المدخون الذي ليس فيه تفصيل ولا تحقيق ولا شروط! وإذن فعندما يتحقق الصلح بشروطه المعقولة من إعادة الحقوق إلى أصحابها ، وردع المعتدي المفترى المتجاوز لحدود الله ، وتحقيق مبدأ احترام الآخرين من ذوي الفضل والإحسان والحقوق ، هنا بل وهنا فقط يكون الصلح خيراً. أما الدخن والدغل في القلوب ، فإن هذا كله طريق للإفساد في الأرض بغير الحق كما أنه طريق إلى تعريض الدماء للسفك والأعراض للهتك والنوايا للاتهامات البغيضة المهيضة المريضة. أرسل هذه القصيدة لأحد السفهاء عندما تجاوز في حق رجل أحسن إليه ، وقسم داره وماله ووقته بينه وبين ذلك السفية يوماً ، صابراً على أذاه ، محتسباً عند الله الأجر! وبعد تجاوز الثاني السفية في حق الأول المُحسن ، أراد الصلح بدون تفصيل ولا بيان ، فأبى الأول ذلك الصلح المدخون المُغرض! وهنا أردتُ أن أبين لأحبتي القراء أن أي صلح بين اثنين أو جماعتين بدون تحقيق منصف عادل تطرح فيه كل الآراء ، ويظهر الجاني من المجني عليه يُعد صلحاً مدخوناً لا فائدة ترجى

من ورائه ولا خير يتوقع من حدوثه! وكل إنسان يصلح بهذا الأسلوب يكون أشبه بالطبيب الذي يضع المراهم والعطور على جرح قد ملئ بالصدید زاعماً أنه بذلك يعالج! لا ، بل الطبيب الحاذق هو الذي يخمش الجرح ويخرج الصدید أولاً ، ثم يضع المراهم والعطور ، بعد أن يكون الجرح قد انقشع عنه صدیده! فأشدت من شعري ، أحكي على لسان البريء هذه الأبيات!

إن بيني وبينك التنازلاً  
كم مللت الحياة وفق هواكم!  
كم كرهت المقام بين ذناب  
كم لفظت الأرحام تغدو سيوفاً  
كم شجبت التجريح منكم مراراً  
كم سترت خزيًا يُشين كراماً  
كم رأيت الحقوق تُذبح جهراً!  
كم رأيت الأخلاق توأد فيكم  
كم رأيت مبادئاً تتردى  
كم رأيت - بين الأنام - صريعاً  
كم رأيت - على البسيطة - طفلاً  
كم أترتم - بين الخلائق - حرباً  
كم سفكتم دماء كل برئ  
كم رميتم - بالموبقات - حصاناً!  
كم هتكتم عرضاً عن الكيد أغضى  
كم فقأتم عيناً بسكين حقدٍ  
كم جدعتم أنفأً بدون احترام  
كم لعنتم من مؤمن دون حق

لست أَرْضَى - عن هدي ربي - بديلاً  
إن مثلي ، لا ، لن يعيش ذليلاً  
تخذت - من ظلم الأنام - سبيلاً!  
وشقاءً مُسْتَقْبَاحاً مُرذولاً!  
وقشعت سِتارَه المسدولاً!  
واحتملت عذابَه المخبولاً!  
وذووها لا يُمهاون قلبياً!  
ورأيت من يُطفئ القديلاً!  
وعيوناً عن كل خير حولى!  
من لظماكم مستصرخاً مغلولاً  
مسْتغِيثاً مشرداً مخذولاً!  
كان فيها جُرمُ المصاب وبيلاً!  
من دماه أمسى الثرى مبلولاً!  
كم أنهتم مُكرماً بهاولاً!  
ثم أضحي - من مكرم - مثكولاً  
ثم أمسى إنسانها مسمولاً!  
وجعلتم تقطيعها تنفيلاً!  
وأحلتم معلومَه مجهولاً!

وخذ عتم - بالترهات - الجيلا؟  
أيها الحمقى - في الأذى - قابيلا؟!  
قد تمادى في غيّه ممقولا!  
أصبح المكرُ جامحاً ضليلاً  
وتحلي خداعك المتبولاً؟  
وتثاغي حُسامك المسلولاً؟  
وثمّني غرورك المختولاً؟  
ليس ما يأتي المفتري مغفولاً  
والتجني ، لا ، لن يدوم طويلاً  
ليس هذا - عند الوري - مقبولاً  
وكسخت صديدها المطفولاً  
وأراه يوافق التناقزياً  
لا كصلح يستتوق التمثيلاً  
كُبلت - عند المعتدي - تكبيلاً!  
ورأى إرجاع الحقوق رسولاً!  
بالتراضي مُفصلاً تفصيلاً!  
وانفتاحاً - بين الوري - مأمولاً!  
يُفعم النفسَ حسرة وخمولاً  
قلبه أمسى - بالجوى - مدخولاً  
عن حياتي تخرصاً ومقبيلاً  
وعطائي الفيّاضُ كان دليلاً  
وعجلتُ ، لم أصطنع تمهيلاً

ليت شعري ، كيف افتريتم علينا  
ليت شعري ، كيف اجترأتم ، ففقتم  
آه من كيدٍ للصعاليك عاتٍ  
آه مما قد يفتريه لئام!  
أعلينا تحدث الناس زوراً  
أعلينا تشن حرباً ضروراً  
هل رخصنا ، حتى تبيع وتشري  
خفف الكيد ، نحن بالندل أدري  
نحن أدري بالأفعوان ، فاقصر  
لا تؤملن صلحاً يشوهه حقاً  
يثمر الصلح ، إن نبشت جراحاً  
ذاك شرطي ، وما اشترطت هراءً  
إن صلحاً يستهدف الحق صدقاً  
حبذا الصلح إن أعاد حقوقاً  
حبذا الصلح إن رأى العدل درباً  
حبذا الصلح إن أطل علينا  
حبذا الصلح منهجاً وطريقاً  
لكن الصلح دون كشف الخبايا  
فتعلم أن لا تصالح عبداً  
لست أدعو إلى الخلاف ، كفاكم  
كم بذلت الخير الذي لا يُبارى!  
لم أؤخر نصحاً يُقيم اعوجاجاً

وأرادوا زعامة ، قلت: مرحى  
فإذا بالمعروف يُهدر عمداً  
ويكون ردّ الجميل هواناً  
ويُجازى الإحسانُ شراً وهضماً  
لست أدري ، فميم التجني علينا  
ولماذا نكرانُ كل جميل؟  
كل فضل يُجزى بسب ولعن!  
كل هذا - صدقاً - كثيرٌ علينا  
وانحرفاً عن الصراطِ وربّي!  
واستباح الأخلاقَ في كل درب  
خانه تقديرُ الأمور ، فعالي  
ويريد صلحاً بدون شروطٍ  
أيها المخدوعُ المفتنُ ، فكّر  
وتمعنْ فيما اجترحت ، وزنه  
غَلقت أحداثَ التعدي بصلح  
إنه الحق بيننا ، ليس إلا  
لا أريد صلحاً بدون التصافي  
يزعم الناسُ أننا جدّ أهلٍ  
ولماذا هذي الوشيجة زالت  
فلننْ كنا جدّ أهل ، فأنصتْ  
إن قولي فصلّ ، وليس بهزل

وأراني فضلتهم تفضيلاً  
ويواري - تحت الثرى - متبولاً  
وسباباً مسـتقذراً منحولاً  
ويُقاسي أربابَه التنكـيلاً  
فنعاني الإجحافَ والتزميلاً؟  
هل غدا نكرانُ الجميل جميلاً؟!  
وعديمُ التقوى غدا مفضولاً  
عوجٌ هذا ينشد التعديلاً  
كم تحذانا أنفساً وعقولاً  
وتمادي - في الترهات - طويلاً  
ثم جافي ، إذ أخطأ التأويلاً  
كفه مُدت تشتهي التقبيلاً  
واهجر النجوى ، واطرح الإكليلاً  
لا تؤمل - عن فعل ذلك - بديلاً  
وارتجى الصلحَ منطلقاً معدولاً  
ورحى العدلَ تطحن التخيلاً  
أو لقاءً بشبهةٍ موصولاً  
فلماذا أضحي الرباط هزياً؟  
ثم أمسى ضميرها معزولاً؟  
لكلامي ، واستبعد التسويلاً  
بات مما لاقيته مجزولاً

وأراك الكذاب تطفح زوراً  
لم تخشى من اللقاء؟ أجنبي!  
أنت تسعى لكي تكون مُطاعاً  
وترى من أنجبت بعض مُوَكِّ  
أيها الغر زائل الكبر هذا  
واقراً التاريخ المريع جلياً  
إن بسطت كفاً تريد انتقاماً  
فأنا (هابيل) البريء ، فغامر  
ثم كن من أصحاب نار تظلي  
حسبنا الله المستعان ، ويكفي  
أنت أخزى فعلاً ، وأكذب قِيلاً  
بات لغز ما تدعي محلولاً!  
ومهابياً نهدي لك التبجيلاً  
وترى الزوج بيننا العطبولا!  
وتحلل من رجسه تحليلاً  
وترسل - في درسه - ترسيلاً  
وسالت لسانك المصقولاً  
من يُباري - في خلقه - (هابيل)؟!  
وتبيت - في ذكها - ممقولاً  
ربنا خيرٌ كالأفلا ووكيلاً

### بعض معاني الكلمات غير المطروقة

التنزيل: القرآن الذي أنزله الله تعالى. المقام: المعيشة والإقامة. شجبت: أنكرت. توأد: تقتل.  
عيون حولى: فيها حَوْل. البسيطة: الأرض. حَصان: هي المرأة المحصنة الشريفة العفيفة.  
بُهلول: هو السيد العظيم في قومه. عين مسمولة: مفقودة. جدعتم: قطعتم للتشويه والتمثيل.  
تنفيل: مأخوذ من الأنفال ، ومعناه الإعطاء من الغنائم. قابيل: ابن آدم القاتل. هابيل: ابن آدم  
المقتول. ممقول: مغموس. ضليل: ضال مضل. متبول: سقيم. مختول: مخدوع. مطقول: ملوث  
بالتراب. الخبايا: جمع خبيء وهو الشيء المستور في أعماق النفس البشرية ليس يدركه الناس.  
الجوى: أنين القلب. مقيل: قول. تمهيل: إملاء وإمهال. منحول: مأخوذ من الغير بغير حق.  
التزميل: الإخفاء واللف. مدخول: معيب. التجني: هو التطاول. الجميل: المعروف. الترهات:  
الأباطيل. الإكليل: إناء توضع فيه الزهور والورود. تمعن: تفرس وحاول جاهداً أن تدرك  
المعنى وحدك. اجترحت: جنيت. ارتجى: تطلب. رحي: طاحونة. جد: حقيقة. الوشيحة: الرابطة.  
التسويل: وسوسة الشيطان بالباطل. مجزول: قوي الحجة والبرهان في ذاته. لغز محلول:  
مكشوف معروف الحل. التبجيل: الاحترام والتقدير. من أنجبت: أي أولادك. العطبول: هي  
المرأة الجميلة المحترمة. تحلل: أي تحرر. ترسيل: هو القراءة بترسل وتأن وتمهل وتمعن.  
مصقول: من صقل سيفه إذا شحذه وأعدده. خلقه: أخلاقه. يباري: يحاول التظاهر. غامر: أي  
خاطر. سللت لسانك: أي أطلقت له العنان ليشتتم ويسب ويفحش ويلغو كما يهوى دونما حياء.

## لا عتاب

(أخذ يرسل بالمخلصين عندما نشب الخلاف بينه وبين أصحاب له. وكان حريصاً على صحبتهم جداً ، ولم يكونوا كذلك. فإذا بهم يتراشقون عن الرجل بالشتائم ، وفي الختام قال: لا عتاب مادام أنه لا جدوى من التفاهم والتفاوض ، فبقاؤنا هكذا أجدى وأنفع. ومن هنا رحت أناقشه على نغمة الحزين المقهور ، وأقول معه: لا عتاب مادام بلا فائدة. وذلك في هذه القصيدة من منهوك الرجز!)

قط يعكم ما أجهالة	يظنني أنصاغ لسة
لقد حقق رتم خاطري	ومارعي تم منزلة
وبينكم لسم أحترم	ولم أحل المشكلة
ولم تُبرأ ساحتني	ولم أجد من معدلة
وكنت أرجو نصرة	من الصحاب مقبلة
تقييل عثرة جثث	ترد بأس المهزلة
وترجع الحق السذي	جذوره مستأصلة
وتنصف المظلوم من	همومه المتلذذة
وخاب ظنني ، ليتني	قطعت - وحدي - المرحلة
عتابهم أضحي لظني	ببه تزيد العضلة
شبعن من تسفيهم	ومن سُفول الزعجالة
وهالني تشفيهم	لمنصف ، ما أعدله!
كفي فؤادي ما جرى	فقد ددهته الزلزلة

## لا عتاب يضيع معه الحق!

(إن العتاب الحقيقي هو الذي يُبنى على الصفاء والود والتصفية معاً. أما العتاب الذي يضيع معه الحق فليس عتاباً. وكل قوم عاتب بعضهم بعضاً بدون مناقشة الحيثيات وما احتوته القلوب من الغل والكيد الذي لا يزال يعتمل فيها ليفسد ذات البين بين المحبين ، إن عتاباً هذا وصفه لا يؤدي بأصحابه إلا إلى مزيد من الشقاق والجفاء. وأعلم جيداً ما يكلفه منهج التصفية وفتح صفحات الخلاف وتقليب محتوياتها وتفنيد سطورها ، أعلم ما يكلفه ذلك كله من متاعب وإحن ومصاعب وقلاقل. ولكنني أكاد أجزم بأن العتاب بذات الأسلوبية يُجدي! إن منهج: (من اليوم تعارفنا / ونسس ما جرى منا / ولا قلتم ولا قلنا / ولا كنتم ولا كنا) يمكن أن يثمر في حالة واحدة هي التي أعني من التصفية وإزالة الشبهات. ذلك أن الجراح الماهر الحاذق هو الذي يخمش الجرح ويكشط كل الصديد والقيح كشطاً يعقب دماً أحمر قانياً! ثم يعمد بعد ذلك إلى تضميد الجرح وسرعان ما يشفى عاجلاً بإذن الله. أما الجراح العجول الذي ليس له من مهنة الطب والجراحة على وجه الخصوص إلا التسمي ، فإنه يُضمد الجرح بصديده وقيحه زاعماً أنه إن فعل غير ذلك أدى مريضه وآلمه! وسرعان ما يذهب الجرح بالعضو الذي هو فيه إن كان يبدأ أو رجلاً أو ما شابه ذلك! وما عاتبت أحداً ولا عاتبني أحدٌ ولا دُعيتُ لفض مشكلة بين طرفين إلا عمدتُ لذات المنهج ، وعندها يثمر العتاب. وأكرر بأن كل عتاب يضيع معه منارُ الحق لا أسميه عتاباً بل هو ضرب من الهزل لا يزيد! في كتابه (العتاب بين الأصدقاء) يقول الكاتب علي محمد أبو نسية: (لطالما أحاطت الندامة بصديقين ، خاضا غمار الحياة يُجذفان على قارب الحب بمجاديف الوفاء والإخاء ، وفي لحظة غضب تثور عاصفة المشاحنة ، وتهدر أمواج اللوم ، ويعظم الخطب بالقارب الجميل ؛ ليخرج عن المسار الصحيح ، ويرتطم بصخرة الخصومة غارقاً في ظلمات القطيعة والجفاء. إن المجازفة في الإنسان سمة فطرية ، والاحتراس والتأني عارضان ، والله تعالى يقول: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا}. ولا يخلو الرجل وهو معرض للغفلة والضرورة والخطأ في الرأي أن يُخلَّ بشيء من واجبات الصداقة ، فإن كنت على ثقة من صفاء مودة صديقك أقمت له من نفسك عذراً ، وسرت في معاملته على أحسن ما تقتضيه الصداقة. فإن حام في قلبك شبهة أن يكون هذا الإخلال ناشئاً عن التهاون بحق الصداقة فهذا موضع العتاب ، والعتاب يستدعي جواباً ، فإن اشتمل الجواب على عذر أو اعتراف بالتقصير فاقبل العذر وقابل التقصير بصفاء خاطر وسماحة نفس). هـ. في مقالته المطولة: (فنون المعاتبة ومعالجة الأخطاء يقول كاتبٌ رمز لاسمه بـ أبو أحمد (مهذب) ما نصه: (العتاب والمعاتبة ، من أكد ما يبقي المودة ويُشعر بالرحمة والقرب والألفة. ولذلك نجد في القرآن الكريم كيف أن الله جل وتعالى كان يعاتب أنبيائه ورسله وعباده الصالحين. (عفا الله عنك لم أذنت لهم). (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك..). (عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى..). وحين نتأمل نصوص السيرة النبوية نجد أيضاً كيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحرص الأمة على الأمة ، فكان يعاتب ويعتب. اقرأ إن شئت قصة الثلاثة الذين خلفوا. وقرأ في قوله صلى الله عليه وسلم: (نعم العبد عبد الله لو كان يقوم من الليل..). وهكذا. والذي يشد الانتباه ويلفت النظر ، سمو الأدب في آيات المعاتبة والعتاب. وتقرأ في طيات نصوص السنة شدة الحرص والرحمة بالأمة من خلال همسات العتاب ومواقفه. وبمثل هذا يبقى العتاب أسمى ما يكون حين يؤلف القلوب ، ويرتق الفتق في رحمة وإشفاق. ومن هنا



وجب على المتحابين في الله أن يرقوا بمعاتباتهم ، وأن تسمو بهم روح الإيمان فتتعانق الأرواح طهراً وحباً وهي تبلسم بعضها بعضاً لتداوي جراحها بيد الإشفاق والعطف والرحمة. تلکم هي الروح السامية بسمو الإيمان. تلکم هي الروح التي تأسرك بشفافيتها. الروح الطاهرة طهر المزن في سماءها. الروح التي تجذبك إليها بلطف. وتدفع عنك الأذى بحرص).هـ.

رأيت العتاب يزيد الهوى  
يوجب - في النفس - أحقادها  
وتمسي الحقائق في ظله  
ويصبح ذو الحق مستحسراً  
ويُردي الثوابت سيف الأذى  
لأن العتاب أضاع الصفا  
فباعد بين النفوس التي  
وفرّق بين القلوب التي  
وأزرى العتاب بمن عاتبوا  
وأضحى البريء نديم البلا  
عتاب كمثّل الحميم غلى  
وذاق - من اللوم - ما صده  
وصار وحيداً يلوك الأسى  
فلا مرحباً بالعتاب الذي  
ومرحى به في ظلال الهدى  
وفي القلب يُشعل نار الجوى  
وبعد يُزيل جميع القوى  
مخارفاً ليس لهن صوى  
كمثّل المريض قللاه الدوا  
ويوغل - في الكيد - من قد غوى  
وسعر - في القلب - جمر الهوى  
رأت سعدا في سعير النوى  
رأت خيرها في الشقا والخوا  
وأزرى بمن - للتلاحي - أوى  
ومن نار مر العتاب اكتوى  
ومنه البريء النقي ارتوى  
عن العيش والناس حتى انزوى  
وجافى الجميع ، وبعد انطوى  
له الدسّ والزيّف - عمداً - لوا  
وإن لكل امريء مانوى

## لا فض فوك أيها الشاعر!

(دُعِيَ ذلك الشاعر الأصيل الذي لا أزكيه على الله ، إلى أمسية شعرية ثقافية مُكرها. وذلك في أحد المعارض الدولية للكتاب. وكان أول البلاء أن يجلس إلى جوار شاعرة علمانية شبه عارية (تخلع عذارها في الليل) على حد تعبيرها في إحدى قصائدها متكلمة عن نفسها. فأنكر الشاعر عليها ، فراحت تكيل له السباب ، ووجدت أنصاراً لها في القاعة. وانطلقت الضيفة المغربية الشاعرة تسب وتلعن وتنال من الإسلام علانية ، وتسخر من الميزان والبعث والحشر. وهمز الصحابة ولمزهم ، الأمر الذي جعل الدم يغلي في عيون شاعرنا ، وسطر فيها معلقة ترد الحق إلى نصابه والقوس إلى باريها. على أن المغرب العربي قد أنتج شاعرات موحدات مؤمنات تنود عن حياض الدين والعقيدة بكل حيطة وموضوعية. وقد كان ، فلما أن أتى دور الأستاذ ألقى قصائد فضحت هذا التيار الملعون الذي ينخر في جسد الأمة. وكان درساً للشاعرة العذراء المقبوحة المرذولة لا تنساه مدى الدهر. وبارك الله في أستاذنا فؤاد الشلهوب إذ يقول في كتابه (الآداب) ما نصه: (إن من شعائر ديننا النهي عن الفحش والتفحش. فنبينا - صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم - ، كان أكمل الناس خلقاً ، وكان أبدهم عن بذئ القول وساقطه ، وكان - صلوات الله وسلامه عليه - ينهى عن الفحش في القول ، واللعن ، وقول الخنا وغير ذلك من الأقوال الباطلة السيئة. فقد روى عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش البذئ. والفحش في الكلام يأتي على معان ، فقد يأتي بمعنى السب والشتم وقول الخنا كما في حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - فاحشاً ولا متفحشاً ، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً. وقد يأتي بمعنى: التعدي في القول والجواب: كما في حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: (أتى أناسٌ من اليهود ، فقالوا: السَّام عليك يا أبا القاسم. قال: وعليكم. قالت عائشة: قلت بل عليكم السَّام والذَّام. فقال: يا عائشة لا تكوني فاحشة! فقالت: ما سمعت ما قالوا؟ فقال: أو ليس قد رددتُ عليهم الذي قالوا ، قلتُ: وعليكم؟ وهنا تنبيه هام: اللعان لا يكون صديقاً ، وهو محروم من الشفاعة والشهادة يوم القيامة ومَن لعن شيئاً ليس له بأهل رجعتُ عليه. فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً. وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إن اللعَّانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة). وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رجلاً لعن الريح عند النبي ، فقال: لا تلعن الريح فإنها مأمورة ، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه). هـ. وقصارى القول أنني أنشدتُ فحييت الشاعر الوقور الذي انتصر للحق من هذه الشاعرة الساقطة المرذولة ، فقلت:)

ألم تدركِ العذراء إرهاصة الخجل؟	فتأوي لسترٍ يحتويها ، وينسدن
تُواري جمالاً بات نهباً ومغمماً	وتُغضي حياءً إن رأت هيئة الرجل
لها عادة الأئشى لباباً ومظهرأ	وسمتُ الحياء الغض والصون والمثل
وفيهما العفافُ المستبينُ سجية	وليسيت لأخلاق الكريمات تفتعل
تُغلب قرآناً ، وتتبع سُنة	وإن رابها أمرٌ تجدد وتستدل

وليس تَداجي عالمِ الفسق والسفل  
وتقلو دروب الدعر لا تفتري الحيل  
وليس ت - مدى الأيام - تشتاق للزلل  
ففي العيش تمشي مشية الحجل  
فهل أمعت في فسقها؟ ذاك يُحتمل  
وتفتن مجذوباً على ساحها نزل  
وما صدّها عُرفٌ ، ولا ردها الخجل  
وربي ، كأن الجمع - بالعري - يحتفل  
فصارحت الصرعى بما هو مبتذل  
بأهات من قد أزها أفحش الغزل  
أشاعرة من تُتقن الزيف والدغل؟  
وجرح الذي يُصغي لها ليس يندمل؟  
وما عندها شعرٌ يُرام ولا وجل  
وتسعى مع العُشاق في أوعر السبل  
وفي اللعب بالهلكى غدث أحقر المثل  
ولم تتبع فيما تنادي به الرسل  
وصدقاً أراها - من بهائمنا - أضل  
وتهريجها ، حتى تُفبق وتعدل؟  
تخلي عن العدوان ، إن القناؤل  
تنال من الإسلام والسادة الأول  
هناك حسابٌ صارمٌ يُعقب العمل  
تؤدب من هانت ، ومالت إلى الخطل

وتنأى عن البهتان والعُجب والهوى  
وتمقت عُرياً في الحياة يشينها  
يراه جميع الناس - للخير - معقلاً  
وعذراؤنا في الحفل لا تعرف الهدى  
ويبرأ منها كل عُرفٍ ومذهب  
تُلاحى بحسن قد تعاضم وصفه  
تصدقته البلها عليهم بحسنها  
بمكياجها قد شاركت في احتفالهم  
رأت في ابتذال القول سلوى مراهق  
تُرَجِّع في كيل القذارة والخنا  
أشاعرة من يحقر الشعرُ قبحها؟  
أشاعرة آهاتها مثل (موس)؟  
تُرقع إفلاس القريض بدُعرها  
وتغري ضحاياها بوجه ملون  
وتصطاد من شاعت ، وتلهو بعشقه  
فليست لأخلاق اليعارب تنتمي  
فذي درهمٍ قد يشترها مطية  
متى تُدرك الحمقا حقيقة ذاتها  
فيا شقوة - فوق البرايا - تربعت  
وإن كانت الأسواق راجت لـ (ندلة)  
فلن تنعمي بالعيش غضاً وهيناً!  
وآتيك من أقدار ربك ساعة

وعمرُك - يا شمطاء - جافاكِ وارتحل  
سيخلق يوماً مثلما تخلق الخُلل  
فلا تُشعلي - عن شعرنا - ثورة الجدل  
ألا اعتبري فوراً ، ولا تذكرِي العِلل  
فتُوبي ، ولا يلعبُ بهمتك الأمل  
ونجمك - في الشعر الخلوق - لقد أفل  
وذنبك مغفور ، ولو كان كالجبل  
ولا تركني يوماً لغائلة الكسل  
فلا تذهبي للتوب ، أنتِ على مهل  
فيا حبذا شعرٌ يُشرفَ من رحل!  
تبين إن طالعتها ما هو الخلل  
تقبلتها مني ، ودنت الذي حصل  
فما - في قريضي - ما يشين وما يخل  
وشعري إذا ناصحتُ ليس بمفتعل  
قريضاً ذكوراً ما تغافل ، أو غفل  
بلفظٍ أريبٍ مُخلص النصح معتدل  
وإما دعوتُ الله ، فالدمغ ينهمل

فلا تكثري من ظلم نفسك ، واعقلي  
ولا لن يدوم المال واليسر والصبأ  
وأما عن الشعر الذي كنتِ قلتِه  
نفحْتُك - تدرين - صدق مشاعري  
أردتُ لكِ الخير العميم ، وسُقتِه  
كفأك فجوراً وانحلالاً وخيبة  
وليس عسيراً أن تتوبي ، وتحسني  
فلا يصرفنك اليوم عن ذاك صارفٍ  
ألا إن موت المرء يأتيه عاجلاً  
أموت ، ويُبقي الدهرُ شعراً كتبتِه  
وذكراكِ قد خلدتها بقصيدةٍ  
أنصح لو تدرين فحوى قصيدتي  
وأدركتِ من صدق القصيدة نيتي  
تلطفتُ حتى قيل أظرف شاعر  
وإنني عن الدنيا سأرحل تاركاً  
ففي الشعر أيامي وفحوى قريحتي  
وأجري على ربي ، وربِّي مُوفقي

## لا يسألون الناس إلحافاً

(رق قلب صاحبي لامرأة في مثل سن أمه ، رآها في سوق القرية في هيئة رثة وحال كئيب. فأخرج من جيبه مبلغاً من المال ، وأخذ يتوسل إليها أن تقبل هذا المال منه. وأمام هذا الإصرار الصادق ، قبلت منه المال على أنه هدية فقط. إذ إنها أخبرته أنها من أغنى الناس بطاعة ربها والقناعة بما قسم الله لها من الرزق وإن كان يسيراً. إننا لنعيش في زمن عجيب ، أغلب أهله والعياذ بالله قد أصيبوا بداء الأناية ، فلا يفكرون في الآخرين. ألا إن الإسلام الحنيف كتاباً وسنة ، ليحثنا على الإحساس بالآخرين ، فإن كان هؤلاء الآخرون من أهلينا من المؤمنين تزداد المسألة بالاهتمام والسؤال. والفقراء الحقيقيون لا ترددهم اللقمة أو اللقمتان كما أخبر النبي (صلى الله عليه وسلم). بل من أسكنتهم الحاجة وذلل السؤال ، فهم لا يسألون الناس إلحافاً. وإن سألت الواحد منهم عن حاله ما اشتكاه إليك ، بل يحمد الله على كل حال ، ويستعيز بالله من حال أهل النار. والإحساس بأحوال الآخرين صفة عظيمة وخصلة رائعة لا يرزقها إلا عبدٌ أواهٌ منيب! والتطوع لخدمة الآخرين بالمال والجهد والوقت والعلم من خصال الخير التي تدل دلالة حقيقية قاطعة على أن قلب صاحبها لا يزال قلباً حياً نابضاً يحسن ابتغاء وجه الله تعالى ويريد ما عند الله تعالى).

هو الشهم يُدرك حال الفقير	ويُنجدُه دون أن يسـتـجـيـز
ويعطف ليس له غاية	من العطف إلا اكتساب الأجور
ويبذل معروفه واثقاً	من الفوز بالريح يوم النشور
ويسخو على الناس مستبشراً	بعقبى القبول وصقل الضمير
وينفق أمواله موقفاً	بإخلاف رب كـريم شكور
ويُعطي عطاء السخي الذي	له قدوة في البشير النذير
ويكرم من جاءه سائلاً	ويخشى من الحال أن يستدير
فيُمتسي فقيراً له حاجة	إلى جعظريِّ بخيل حقيـر
يُسـمـيـم المعوزين سوء الأذى	ويجرح بالشح أنقى شعور
يمنّ عليهم ، ولم يعطهم	ألا إن هـذا الجـور كـبـير
لقد غرّب الفقير أصحابه	وواعدهم بالشقا والثبور
وعرضَ بأنيابِه عزهم	وأسكن بعض الأنعام القبور
وجرعَ بعض السورى سُمّه	وكان - له في الجـلاد - الظهور

وألقى بهم في أتون البلا  
ولم أر مثل الفقير الذي  
ورغم البلاء ، ورغم العنا  
سأضرب في الأرض مستغنياً  
وعازّ عليّ سؤال الورى  
إذا خص عبداً بفقْر فذاً  
وعهداً سأصبر مهما جرى  
وقاتي المليك بلاء الغنى  
ألا إنني اليوم خير صوّئ  
وقلبي سعيد وراض بما  
ولا يسأل الله عما قضى  
رضيت ، وربّي شهيد علي  
فيارب فرج ، ووسّع وُجْد

وكلّ - علي ما يعاني - صبور  
يقول: أنا اليوم لست الفقير  
أراني بحب الحياة الجدير  
عن الأغنياء وأهل الدثور  
وترك سؤال الحكيم الخبير  
لحكمة ربّ علي بصير  
وأحيا أمجاد هذا المصير  
وملك الدنانير كيلا أحور  
وبالي من الشغل بال قريـر  
قضى الله ربي الرحيم الغفور  
تعالى الإله العلي القدير  
كلامي الذي صُغته في سطور  
وإما ابتليتُ فمن ذا يجير؟




فهرست القصائد & مسرد موسيقي – (عندما يثمر العتاب)

الصفحة	القافية	البحر	عنوان القصيدة	مسلسل
2	يا نهلة	المتدارك	عتابٌ مستعفف	1
4	الثوابا	الوافر	(عتابٌ وشكوى)	2
19	عتابة	المنسرح	عتاب	3
20	والعتابا	الوافر	عتاب لا تنقصه الصراحة! (عن ضرب المعلم للتلميذ)	4
57	بديلا	الخفيف	لا صلح على دخن!	5
62	أنصاع له	منهوك الرجز	لا عتاب	6
63	نار الجوى	المتقارب	لا عتاب يضيع معه الحق!	7
65	وينسدل	الطويل	لا فض فوك أيها الشاعر!	8
68	الفقير	المتقارب	لا يسألون الناس إلحافاً	9

تم بحمد الله وتوفيقه وعنايته ورعايته إتمام (عندما يثمر العتاب)



## نبذة عن الشاعر



(الشاعر / أحمد علي سليمان عبد الرحيم ، ولد في جمهورية مصر العربية - محافظة بورسعيد - تقاطع شارعي روس وأسوان ، في يوم 15 / 10 / 1963م. تخرّج في كلية الآداب - قسم اللغة الإنجليزية - جامعة المنصورة - مايو عام 1985م. والشاعر بدوي صعيديّ قح أباً وجداً وأعماماً من بيت خليفة - الكولة - مركز أخميم - محافظة سوهاج. يدعو في أدبه إلى القيم والأخلاق! معلم لغة إنجليزية - لم يُقدمه للناس أحد! وإنما قدمه أدبه وشعره ونثره ونقده بتوفيق الله - سبحانه وتعالى -!

ويمكننا إجمال الكتب والدواوين في هذه القائمة:

### أولاً: دواوين الشعر

- 1 - نهاية الطريق: (ديوان شعر).
- 2 - عزيز النفس: (ديوان شعر).
- 3 - سويغات الغروب: (ديوان شعر).
- 4 - القوقعة الدامية: (ديوان شعر).
- 5 - ترنيمة على جدار الحب: (ديوان شعر).
- 6 - الأمل الفواح: (ديوان شعر).
- 7 - من وحي الذكريات (1): (ديوان شعر).
- 8 - الصعابدة وصلوا: (ديوان شعر).
- 9 - ذل الجمال: (ديوان شعر).
- 10 - ماسحة الأحذية: (ديوان شعر).
- 11 - دموع التصبر: (ديوان شعر).
- 12 - عتاب وشكوى: (ديوان شعر).
- 13 - فأعضّوه ولا تكنوا: (ديوان شعر).
- 14 - الشعر مسبحتي وتغريدتي: (ديوان شعر).
- 15 - غادة اليمن: (ديوان شعر).
- 16 - عزة الخير: (ديوان شعر).
- 17 - منار الخير: (ديوان شعر).
- 18 - غربة وحربة وكربة: (ديوان شعر).
- 19 - الطيببتان: (ديوان شعر).
- 20 - عجبث من قدرة الله تعالى: (ديوان شعر).
- 21 - أعلام الأرض المقدسة: (ديوان شعر).
- 22 - كالقابض على الجمر: (ديوان شعر).
- 23 - من وحي الذكريات (2): (ديوان شعر).
- 24 - خانك الغيث: (ديوان شعر).

### ثانياً: الكتب الأدبية

- 1 - قراءة أسلوبية في شعر الصحابي الجليل المخضرم: حسان بن ثابت الأنصاري (رضي الله تعالى عنه).
- 2 - قراءة أسلوبية في شعر أحد أغربة الجاهلية: عنتره بن شداد العبسي.
- 3 - السيرة والمسيرة (دراسة نقدية لحياة التابعية الأميرة: زبيدة بنت جعفر بن المنصور) (رحمها الله).
- 4 - ترجمة الشاعر أحمد علي سليمان عبد الرحيم.
- 5 - ثلاثمائة سؤال وجواب في سيرة النبي - صلى الله عليه وسلم -!
- 6 - إن من الشعر حكمة! (مجموعة من الأبيات الشعرية لآخرين تأثرت بها في حياتي العملية)

### ثالثاً: قصائد ذات شأن

- 1 – الشاعر ليس نبياً ليكون شعره وحيماً!
- 2 – القاتل البطيء (التدخين)
- 3 – بين شوقي وحافظ!
- 4 – ثاني اثنين إذ هما في الغار
- 5 – عُمير بن وهب الجمحي – رضي الله عنه -.
- 6 – لو كان له رجال! (سيرة الحاجب المنصور)
- 7 – من أجل زوجي!
- 8 – هشام الشريف (القاضي المصري الرحيم)
- 9 – فرانك كاريو (القاضي الأمريكي الرحيم)
- 10 – يا ليل الصب متى غده! (معارضة للقيرواني)
- 11 – يزيد بن معاوية (ما له وما عليه)
- 12 – رباعيات الخيام اليمينية (معارضة لعمر الخيام)
- 13 – ابتسم! (معارضة لإيلياء أبو ماضي)
- 14 – إبراهيم مصطفى صديقاً وصهرأ
- 15 – أبو غياث المكي – رحمه الله –
- 16 – أتيناكم! أتيناكم!
- 17 – أحمد الجدع مؤرخاً وشاعراً ونحوياً وناقداً
- 18 – أستاذي قال لي! (عريف الكتاب – رحمه الله -)
- 19 – قراءة في أوراق الماضي (القصيدة الوحيدة من شعر التفعيلة)
- 20 – أسماء الله الحسنی
- 21 – الآن طاب الموت (السلطان سليمان القانوني)
- 22 – التلون أخو النفاق من الرضاعة
- 23 – موقع (الديوان) منتج الشعراء
- 24 – (الزاهية) تحدثنا عن نفسها
- 25 – أبجديات شعرية
- 26 – الشعر رحم بين أهله
- 27 – الله يرحم مَرْنَةَ
- 28 – رسالة شعرية إلى أم يوسف
- 29 – امتهنوا فما امتهنوا! (علماء السلف رحمهم الله)
- 30 – تراني عندما أرى لحيتك!
- 31 – لا فضّ فوقك يا دكتور بدر العتيبي!
- 32 – بُرْدَة أبي بكر الصديق – رضي الله عنه –
- 33 – بُرْدَة عائشة بنت أبي بكر الصديق – رضي الله عنهما –
- 34 – بُرْدَة عثمان بن عفان – رضي الله عنه –
- 35 – بُرْدَة علي بن أبي طالب – رضي الله عنه –

- 36 - بردة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
- 37 - بردة فاطمة بنت محمد - رضي الله عنها -
- 38 - بكائية إسماعيل علي سليم (فقيه التربية والتعليم)
- 39 - نعم الميت ، ونعمت الميتة! (رثاء فقيه الأزهر الشريف)
- 40 - تحية رقيقة إليك يا غدير!
- 41 - تحية أهل الشعر في جروب (أهل الشعر)
- 42 - تغير الحال أم الخال؟!
- 43 - تلميذي البار شكراً!
- 44 - تيس يرث نعجة! (جيء به محلاً فورثها)
- 45 - ثلاثة أقمار وأنت رابعتهن! (رؤيا عائشة)
- 46 - جاز المعلم وفه التبجيلاً! (معارضة لشوقي)
- 47 - حادي القلوب (ظفر النتيفات)
- 48 - حبيبي أقبلي! (معارضة لجاءت معذبتي لابن الخطيب)
- 49 - حرامية الشعر!
- 50 - حنين القلب (رثاء الشيخ عبد الباسط عبد الصمد)
- 51 - حنين بقلبي (معارضة للعشماوي)
- 52 - خالك الغيث (معارضة للسان الدين بن الخطيب)
- 53 - رثاء الدكتور الشربيني أبو طالب (معارضة لشوقي)
- 54 - رثاء الحاجة فاطمة (أم زكريا مجاهد)
- 55 - رسالة إلى دائنة!
- 56 - رضية الحاوية (رماها أبوها رضية فنفته في كبره)
- 57 - رفقا بنفسك يا صاحبة الدموع (عائشة - رضي الله عنها -)
- 58 - رفيده بنت سعد الأسلمية - رضي الله عنها -
- 59 - سلطان المجنوني (راند القصة الهادفة)
- 60 - سمية بنت خياط - رضي الله عنها -
- 61 - سنسافر أنا والكتب (عبد الرشيد صوفي)
- 62 - ضحية تعبت على قاتلها (بعد استشراف ظاهرة قتل البنات)
- 63 - طببت حياً وميتاً يا أبتاه!
- 64 - طببت حياً وميتاً يا رسول الله!
- 65 - طبيب الغلابة (الدكتور محمد المشالي - رحمه الله -)
- 66 - ظلم الشقيقتين (كفلهما صغيرتين وخذلتاه في الكبر)
- 67 - عاشق عزيز النفس (معارضة لقصيدة نزار قباني: يا من هواه)
- 68 - موقع (عالم الأدب) مأوى الشعراء
- 69 - عجبث للنذل
- 70 - عجبث من قدرة الله تعالى! (معارضة لقصيدة: عجبث لا تنتهي)

- 71 - غادة اليمن (معارضة لغادة اليابان لحافظ)  
 72 - وربما حار الدليل!  
 73 - يا جارة الوادي اليمنية (1 & 2) (معارضة لشوقي)  
 74 - لصوص القريض  
 75 - لقاوننا في المحكمة  
 76 - لوعة الرحيل  
 77 - مسألة كرامة (تعريب تبيني صدق لحامد زيد)  
 78 - كفى تبرجاً وقبحاً (معارضة لقصيدة: أفوق الركبتين للخوري)  
 79 - مصابيح الدجى (علماء السلف - رحمهم الله -)  
 80 - مكتبة نور مأوى الأدباء والعلماء والشعراء  
 81 - منار الخير (هدية لجمعية حماية اللغة العربية)  
 82 - ميلاد أمة بميلاد نبينا (معارضة لقصيدة شوقي: ولد الهدى)  
 83 - هذا بعض ما أعيش! (معارضة لقصيدة الأميري: أين الضجيج؟)  
 84 - الأطلال اليمنية (1 & 2) (معارضة لقصيدة الأطلال لإبراهيم ناجي)

#### رابعاً: المجموعات الشعرية

- 1 - الغربية سلبيات وإيجابيات  
 2 - إلى هؤلاء أتكلم!  
 3 - آمال وأحوال  
 4 - أمتي الغائبة الحاضرة  
 5 - أنات محموم وآهات مكلوم  
 6 - أوبريت هيا إلى العمل (أوبريت غنائي للأطفال)  
 7 - تحية شعرية والرد عليها  
 8 - رمضان شهر الخير والبركة  
 9 - عندما لا نجد إلا الصمت  
 10 - يا أماه ويا أختاه كفا الدمع!  
 11 - بيني وبينك!  
 12 - تجاذبات مع الشعر والشعراء  
 13 - دموع الرثاء وبكاء الخُداء (1 & 2)  
 14 - رجالٌ لعب بهمُ الشيطان  
 15 - رسائل سليمانية شعرية  
 16 - شخصيات في حياتي! (1 & 2)  
 17 - شرح في جدار الحضارة  
 18 - شريكة العمر هذي تحاياك! (أم عبد الله)  
 19 - ضدان لا يجتمعان: الشهامة والنذالة (1 & 2)  
 20 - عندما يُثمر العتاب  
 21 - فمثله كمثل الكلب!

- 22 – قصائد لها قصص مؤثرة (1 : 10)
- 23 – كل شعر صديق شاعره
- 24 – مساجلات سليمانية عشماوية
- 25 – مراودة ومعاندة (بين نذل وزوجة أخيه المسافر)
- 26 – الأميرة زبيدة بنت جعفر بن المنصور – رحمها الله –
- 27 – الزاهية تحدثنا عن نفسها (مسرحية شعرية من عشرة فصول)
- 28 – الشهادة خير من النفاق!
- 29 – الصبر ترياق العلل والداءات
- 30 – الصعيد مهد المجد والسعد
- 31 – الضاد بين عدو وصديق
- 32 – العيد السعيد جائزة الله تعالى
- 33 – الغربية ذربة على الطريق
- 34 – الغيرة غير القاتلة
- 35 – القصيدة ابنتي
- 36 – اللغة العربية وصراع اللغات
- 37 – اللقيط برئ لا ذنب له!
- 38 – المال والجمال والمأل
- 39 – المشاكل الزوجية توابل الحياة (1 & 2)
- 40 – المعلم صانع الأجيال
- 41 – الوحدة بر الأمان (مسرحية من فصل واحد)
- 42 – اليُثم غنم لا غرم
- 43 – أمومة وأمومة
- 44 – أهازيج بين الشعر والشاعر
- 45 – أهكذا تكون الصداقة يا قوم؟!
- 46 – أهكذا يُعامل الشقيق يا هؤلاء؟!
- 47 – بين الفتنة والبطنة!
- 48 – بين هندٍ وزيد!
- 49 – جيران وجيران!
- 50 – رب ارحمهما كما ربياني صغيرا! (شاعر يرثي أبويه)
- 51 – عزة الخير (أم عبد الله)
- 52 – فذاك أبي وأمي ونفسي يا رسول الله!
- 53 – قصائد القصيرة المشوقة (1 & 2)
- 54 – مدائح إلهية شعرية

1. Proofreading Drills (1-12)
2. Reading Drills (1-50)
3. Reading Quizzes (1-111)
- 4 – Airborn (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
- 5 - Allied with Green (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
- 6 - Conversation Skills
- 7 - Correction Exercise (1-100)
- 8 - Frederick Douglass (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
- 9 - Grammar Tasks (1-77)
- 10 - Harriet Tubman (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
11. Kensuke' s Kingdom (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
12. Punctuation Tasks (1-56)
13. Reorder Quizzes (1-34)
14. Two Legs or One (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
15. Writing Practices (1-76)
16. Eleanor Roosevelt (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
17. Roughing It (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
18. Raymond's Run – Toni Bambara
19. Clean Sweep (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
20. The Treasures of Lemon Brown (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
21. O' Captain! My Captain! (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
22. The Ransom of Red Chief (Story Analyzes with Vocabulary Drills)

**In addition to hundreds of social essays to enrich the students backgrounds in English and make them love English! & 77 Translation Passages!**